Princeton University Library

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

إتحاف الفقهاء

في تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقرّاء

تأليف

الميرزا محسن العصفور

'Uṣfūr

اتحاف الفقهاء

فى تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقراء

تأليف

الميرزا محسن العصفور

(RECAP)
BP131
.5
.U838
1989

هوية الكتاب

الكتاب : اتحاف الفقهاء

المؤلف : الميرزا محسن آل عصفور

الناشر : مكتبة العزيزى

المطبعة : المطبعة العلمية ـ قم

التعداد : ١٠٠٠

عددالطبع : الطبعة الاولى

سنة الطبع : جمادى الاولى ١٤١٠ هـ ق

السعر : ٥٠٠ ريال

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY DUPL
[redacted] 024438457

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله الغنى الواسع ، والصلاة والسلام على من جعله للكمالات جامع، وبالرسالة الخاتمة صادع ، ويوم الحشر نعم شافع ، وفى عالم التكوين خير عابد وطائع، محمد وآله الذين هم للدين اعلام طلائع ، وللحق روافع ، وللكفر موانع وللبغى والغى مقامع .

و بعد : فيقول الفقير لربه الغنى المجازى محسن بن حسين العصفورى البحرانى هذا ماسمعت به الفكرة الشاردة وجادت به القريحة الفاترة والهمة الباردة والعزيمة الخامدة حول مسألة اختلاف القراءات والقراء فى فرش القرآن وقدسميته (اتحاف الفقهاء فى تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقراء) لمافيه من المطالب التى عزت عن تحقيقها المطولات وشحت عن بسطها المؤلفات وغفلت عن تناولها المصنفات والله عز اسمه اسأل ان يجعله لعبده قليل البضاعة وكثير التفريط والاضاعة ذخراً ليوم الفقر والفاقة انه نعم المولى ونعم المعين .

القراءة القرآنية في عصر الرسول الاكرم

جاء في حاشية الانوار النعمانية للبحاثة المحقق السيد محمد على القاضي الطباطبائي مانصه : قال عمدة الاخباريين المحدث المتبحر شيخنا الحر العاملي صاحب الوسائل (ره) في رسالة كتبها في رد بعض معاصريه ما هذا لفظه الشريف بالفارسية : (هر كسى كه تتبع اخبار وتفحص تواريخ وآثار نموده بعلم يقينى ميداند كه قرآن درغايت واعلا درجه تواتر بوده وآلاف صحابه حفظ ونقل مى كردند آن را ودرعهد رسول خدا ﷺ مجموع ومؤلف بود .. اه) (١)

وقال علم الهدى السيدالمرتضى في المسائل الطرابلسيات :

ان القرآن كان يدرس ويحفظ جميعه في ذلك الزمان حتى عين على جماعة من الصحابة في حفظهم له وانه كان يعرض على النبى ﷺ ويتلى عليه وان جماعة من الصحابة مثل عبدالله بن مسعود وابى بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبى ﷺ عدة ختمات وكل ذلك يدل بأدنى تأمل على انه كان مجموعاً مرتباً غير مبتور ولامبثوث اه .

وقال البحاثة المتبحر السيد عبدالحسين شرف الدين الموسوى في كتابه اجوبة مسائل جارالله :

ان القرآن عندنا كان مجموعاً على عهدالوحى والنبوة مؤلفاً على ما هو عليه الآن وقدعرضه الصحابة على النبى ﷺ وتلوه عليه من أوله الى آخره وكان جبرئيل عليه السلام يعارضه ﷺ بالقرآن في كل عام مرة وقدعارضه به عام وفاته مرتين وهذا كله من الامور الضرورية لدى المحققين من علماء الامامية ولاعبرة ببعض الجامدين منهم كما لاعبرة بالحشوية من اهل السنة القائلين بتحريف القرآن والعياذبالله... لقوله تعالى (انانحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) .

---

(١) الانوار النعمانية ج٢ ص ٣٥٧ ط تبريز .

ومن عرف النبى ﷺ فى حكمته البالغة ونبوته الخاتمة ونصحه لله ولكتابه ولعباده وعرف مبلغ نظره فى العواقب واحتياطه على امته فى مستقبلها يران من المحال عليه ان يترك القرآن منثورا مبثوثاً حاشا همه وعزائمه وحكمه المعجزة من ذلك وقد كان القرآن زمن النبى ﷺ يطلق عليه الكتاب قال الله تعالى : (ذلك الكتاب لاريب فيه هدى للمتقين) .

وهذا يشعر بانه كان مجموعاً ومكتوباً فان الفاظ القرآن اذا كانت محفوظة ولم تكن مكتوبة لاتسمى كتاباً وانما تسمى بذلك بعد الكتابة كما لايخفى و . . . صرح بهذا امام اهل البحث والتتبع الشيخ . . الهندى . . . ان القرآن الذى انزله الله على نبيه هو ما بين الدفتين وهو ما فى ايدى الناس ليس باكثر من ذلك وانه كان مجموعاً مؤلفاً فى عهد رسول الله ﷺ وحفظه ونقله الوف من الصحابة وجماعة من الصحابة كعبدالله بن مسعود وابى بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبى عدة ختمات اه (١)

أقول: وقد تظافر نقل مايشهد بمضمون ذلك من طرق العامة أيضا فمن ذلك ماافاده ابن سعد فى طبقاته الكبرى تحت عنوان (ذكر من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ) (٢) حيث قال مالفظه :

اخبرنا محمد بن يزيد الواسطى عن اسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى قال جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ وسلم ستة نفر : أبى بن كعب ومعاذ بن جبل وابو الدرداء وزيد بن ثابت وسعد وابو زيد قال : وكان مجمّع بن جارية قد جمع القرآن الا سورتين او ثلاثاً وكان ابن مسعود قد أخذ بضعاً و تسعين سورة وتعلم بقية القرآن من مجمّع (٣) .

(١) أجوبة مسائل جارالله ص ٣٧ ـ ٣٨ . ط صيدا مطبعة العرفان .

(٢) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٥٥

(٣) أقول وفى المجلد السادس ص٥٢ من الطبقات الكبرى قال ابن سعد عند ←

اخبرنا عبدالله بن نمير ومحمد بن عبيد الطنافسي والفضل بن دكين واسحاق بن يوسف الازرق عن زكرياء بن ابي زائدة واخبرنا محمد بن عبيد عن اسماعيل بن أبي خالد جميعاً عن عامر الشعبي قال : جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ ستة رهط من الأنصار معاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت وابو الدرداء و ابوزيد وسعد بن عبيد قال : قد كان بقي على المجمّع بن جارية سورة أو سورتان حين قبض النبي ﷺ .

اخبرنا مسلم بن ابراهيم اخبرنا قرة بن خالد اخبرنا محمد بن سيرين قال : جمع القرآن على عهد النبي ﷺ ابي بن كعب وزيد بن ثابت وعثمان بن عفان وتميم الداري .

اخبرنا مسلم بن ابراهيم اخبرنا قرة بن خالد قال : سمعت قتادة يقول قرأ القرآن على عهد رسول الله ﷺ أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابوزيد قال : قلت من أبوزيد ؟ قال : من عمومة أنس اخبرنا هوذة بن خليفة اخبرنا عوف عن محمد قال: قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يجمع القرآن من أصحابه غير اربعة نفر كلهم من الانصار والخامس يختلف فيه والنفر الذين جمعوه من الأنصار زيد بن ثابت وأبو زيد ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب والذي يختلف فيه تميم الداري .

أخبرنا عفان بن مسلم ، أخبرنا همام عن قتادة قال : قلت لأنس من جمع القرآن على عهد رسول الله، صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت ، ورجل من الأنصار: يقال له أبوزيد .

أخبرنا محمد بن عمر، أخبرنا معمر عن قتاده عن أنس بن مالك قال : اخذ

← تعرضه لترجمة مجمع ما لفظه : مجمع بن جارية بن عامر بن مجمع بن العطاف بن ضبيعة بن زيد من بني عمرو بن عوف وهو الذي روى الكوفيون انه جمع القرآن على عهد النبي (ص) الا سورة أو سورتين منه وتوفي في خلافة معاوية ابن ابي سفيان انتهى.

القرآن أربعة على عهد رسول الله ، ﷺ : أبى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيدابن ثابت وأبو زيد .

أخبرنا أحمد بن محمد الأزرقى ، أخبرنا مسلم بن خالد عن عبدالرحيم ابن عمر عن محمد بن كعب القرظى قال : جمع القرآن فى زمان رسول الله ، ﷺ ، خمسة من الأنصار : معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبى بن كعب وأبو أيوب وأبو الدرداء .

أخبرنا عارم بن الفضل ، أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب وهشام عن محمد قال : جمع القرآن على عهد رسول الله ، ﷺ ، أربعة : أبى بن كعب ومعاذ ابن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد . قال : واختلفوا فى رجلين ، فقال بعضهم : عثمان وتيمم الدارى ، وقال بعضهم : عثمان وأبو الدرداء (١) .

وروى الذهبى فى سيراعلام النبلاء مرسلا عن ثابت البنانى وثمامة عن انس انه قال : مات النبى ﷺ ولم يجمع القرآن غيراربعة: ابوالدرواء ومعاذ وزيدابن ثابت وابو زيد . (٢) .

واخرجه البخارى فى صحيحه (٩/ ٤٧ ـ ٤٨) فى فضائل القرآن باب القراء من اصحاب رسول الله ﷺ وابن عساكر (١٣/ ٣٧٠) .

ومما رواه ايضاً الذهبى فى سيره عن زكريا وابن ابى خالد عن الشعبى قال جمع القرآن على عهد رسول الله ستة وهم من الانصار معاذ وابو الدرداء وزيد وابوزيد وأبى وسعدبن عبيد (٣) .

واخرجه ابن عساكر (١٣/ ٣٧٠) وقد تقدم عن ابن سعد من طريق محمد ابن يزيد الواسطى عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى.

---

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٥٥ ـ ٣٥٦ .

(٢) سير اعلام النبلاء ج ٢ ص ٣٣٩ ط بيروت سنة ١٤٠٥ هـ.

(٣) نفس المصدر السابق .

وذكر محمد بن اسحق فى الفهرست ان الجماع للقرآن على عهد النبى ﷺ هم على بن ابى طالب عليه السلام و سعد بن عبيد بن النعمان بن عمرو بن زيد وابو الدرداء عويمر بن زيد ومعاذ بن جبل بن اوس وابو زيد ثابت بن زيد ابن النعمان وابى بن كعب بن قيس ملك امرؤ القيس وعبيدبن معاوية وزيدبن ثابت .

وروى الخوارزمى فى مناقبه عن على بن رياح قال : جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ على بن ابى طالب وابى بن كعب .

وكيف كان فالذى نستفيده فى الجملة ان القرآن بتمامه وكماله كان قد كتب على عهد النبى ﷺ وبمحضره ومعاينته وتعاهده بكل اتقان و ضبط ورعاية وماشيرفيما تقدم فهومن عدد جامعيه اما من كتب ابعاضه واجزاءه مستقلة فالأرجح انهم كانوا يعدون بالآلاف وذلك ان النبى ﷺ كان فى بدء عهد دولته الفتية فى المدينة قد جعل فداء اطلاق سراح كل أسير من مشركى قريش تعليم عشرة من المسلمين القراءة والكتابة .

ومما يمكن ان يقطع به ان كل واحد من اولئك المتتلمذين من المسلمين كان قد تولى تدريس وتعليم القراءة والكتابة لجمع آخر من المسلمين و هكذا لما يستفاد من الحث الاكيد والمبالغة الشديدة من قبل شخص النبى ﷺ فى هذا الشأن لماله من الأهمية القصوى فى ترسيخ جذور مبادىء القرآن واحكامه فى نفوس معتنقيه ولما فى الامية الشائعة فى تلك الحقبة من الخطر العظيم والضرر الجسيم على مستقبل هذه الرسالة الخاتمة والبعثة المحمدية العالمية ولذلك كان النبى ﷺ يلقى على مسامع أصحابه المقربين ماكان ينزل به جبرئيل اليه نجوماً حسب الوقائع والأحداث ثم يتأكد من ضبطهم واتقانهم له فينشر اولئك بعدذلك ما حفظوه فى أوساط الناس قاطبة ممن لم يشهد النزول ساعة الوحى من أهل مكة والمدينة ومن حولهم من الناس فلايمضى يوم او يومان الاومانزل محفوظ فى صدور كثيرين من الصحابة .

وكان وجوه الحفظة والقرّاء يعرضون عليه ﷺ القرآن بين الفينة والاخرى ويختمونه عنده بل كان النبى ﷺ يمتحن ضبطهم واتقانهم له فى اوقات مختلفة ليقف عن كثب على مبلغ تعاهدهم وصيانتهم له هذا كله كان من قبله ﷺ لاضفاء الحصانة الكافية على الرسالة الخاتمة من الضياع والفناء اما ما كان منه ﷺ لايجاد المنعة فى رسالته الخاتمة من دسائس ومؤامرات اعدى اعدائه المتمثلين باليهود فى تلك الفترة الزمنية فهذا ما يحدثنا به الحافظ الذهبى فى تذكرة الحفاظ حيث يقول :

روى خارجة بن زيد عن أبيه قال اتى النبى ﷺ المدينة وقد قرأت سبعة عشر سورة فقرأت على رسول الله ﷺ فأعجبه ذلك و قال : يازيد تعلم لى كتابة يهود فانى ما آمنهم على كتابى قال : فحذقته فى نصف شهر .

واخرج ابن سعد فى طبقاته بسنده عن زيد بن ثابت انه قال : قال لى رسول الله ﷺ : انه يأتينى كتب من اناس لااحب ان يقرأها احد فهل تستطيع ان تعلم كتاب العبرانية اوقال السريانية ؟ فقلت : نعم ! قال : فتعلمتها فى سبع عشرة ليلة

وكذا روى بسند آخر عنه انه قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال لى : تعلم كتاب اليهود فانى و الله ما آمن اليهود على كتابى قال : فتعلمته فى أقل من نصف شهر (١) .

عوامل اختلاف القراءة القرآنية بعد عصر الرسول الاكرم

هناك عوامل متعددة كان لها الأثر الأكبر فى ايجاد الاختلاف بين المسلمين فى قراءة القرآن بعد رحيل الرسول الاكرم ﷺ الى الرفيق الأعلى بامكاننا ان نوجزها بالنحو التالى .

(العامل الاول) انحراف دفة الزعامة و الخلافة الاسلامية و رفض

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٥٨ - ٣٥٩ .

المستولين عليها الأخذ بالقرآن الذى خطه امير المؤمنين على بن ابى طالب عليه السلام والعمل بما يطابق القراءة التى دونها فيه والتى تلقاها من الرسول الكريم صلى الله عليه وآله والتى نزل بها جبرئيل من عندالله جل وعلا .

روى الثقة الكلينى فى الكافى بسنده عن سالم بن سلمة عن الامام الصادق انه قال : فاذا قام القائم عليه السلام قرأ كتاب الله عزوجل على حده و اخرج المصحف الذى كتبه على ثم قال عليه السلام : أخرجه على عليه السلام الى الناس حين فرغ منه و كتبه فقال لهم هذا كتاب الله عزوجل كما أنزله الله على محمد صلى الله عليه وآله وقد جمعته من اللوحين فقالوا: هوذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لاحاجة لنا فيه فقال أما والله ماترونه بعديومكم هذا ابداً انما كان على ان اخبركم حين جمعته لتقرؤوه الحديث (١) .

قال الشارح المازندرانى : قوله (قدجمعته من اللوحين) اللوح كل صحيفة عريضة خشباً أو كتفاً وقد كانوا فى صدر الاسلام يكتبون فيه لقلة القراطيس .

و(من) اما ابتدائية أو بمعنى (فى) فعلى الأول كان مكتوباً قبل الجمع فيهما وعلى الثانى جمع فيهما . اه (٢) وقال العلامة المجلسى فى مرآة العقول بعد نقل قوله (من اللوحين لعله عليه السلام فى زمان الرسول صلى الله عليه وآله كتبه على لوحين فجمع منها أوالمراد لوح الخاطر ولوح الدفاتر أو المراد اللوح المحفوظ و لوح المحو و الاثبات او الارضى والسماوى والله يعلم اه (٣) .

وروى على بن ابراهيم فى تفسيره باسناده عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلى عليه السلام : ياعلى القرآن خلف فراشى فى الصحف والحرير والقراطيس فخذوه واجمعوه ولاتضيعوه كما ضيعت اليهود التوراة فانطلق على

(١) الكافى ج ٢ باب النوادر رقم الحديث (٢٣)
(٢) شرح أصول الكافى للمولى محمدصالح المازندرانى ج١١ ص٧٤ ط طهران
(٣) مرآة العقول فى شرح اخبار آل الرسول ج ١٢ ص ٥٢٣ ط طهران منشورات مكتبة ولى العصر (ع) .

فجمعه فى ثوب اصفر ثم ختم عليه فى بيته وقال : لاارتدى حتى أجمعه قال : كان الرجل ليأتيه فيخرج اليه بغير رداء حتى جمعه قال وقال رسول الله ﷺ : لوان الناس قرؤا القرآن كما أنزل مااختلف اثنان .

وقال المحدث الخبير والحبر الثبيل السيد نعمة الله الجزائرى فى الانوار النعمانية : قداستفاض فى الأخبار ان القرآن كما انزل لم يؤلفه الاامير المؤمنين عليه السلام بوصية من النبى ﷺ فبقى بعد موته ستة أشهر مشتغلا بجمعه فلما جمعه كما انزل أتى به الى المتخلفين بعد رسول الله ﷺ فقال لهم هذا كتاب الله كما انزل فقال له عمر بن الخطاب لاحاجة بنا اليك ولاالى قرآنك عندنا قرآن كتبه عثمان فقال لهم على عليه السلام لن تروه بعد هذا اليوم ولايراه أحد حتى يظهر ولدى المهدى عليه السلام . . . (١) .

(العامل الثانى) ما حكاه ابن ابى الحديد فى شرح النهج عن الشيخ ابى جعفر الاسكافى فى كتابه المسمى بنقض العثمانية فى جملة كلام له فى الامامة : .

و(قد تعلمون ان بعض الملوك ربما احدثوا قولا أو ديناً لهوى فيحملون الناس على ذلك حتى لايعرفوا غيره كنحو ماأخذ الناس الحجاج بن يوسف بقراءة عثمان وترك قراءة ابن مسعود وابى بن كعب وتوعد على ذلك سوى ماصنع هو وجبابرة بنى أمية وطغاة بنى مروان بولد على عليه السلام وشيعته وانما كان سلطانه نحو عشرين سنة فما مات الحجاج حتى اجتمع أهل العراق على قراءة عثمان و نشأ ابناؤهم و لا يعرفون غيرها لامساك لأباء عنها و كف المعلمين عن تعليمها حتى لوقرأت قراءة عبدالله و أبى ما عرفوها ولظنوا بتأليفها الاستكراه والاستهجان لألف العادة وطول الجهالة لأنه اذا استولت على الرعية الغلبة وطالت عليهم ايام التسلط وشاعت فيهم المخافة وشملتهم التقية اتفقوا على التخاذل والتساكت فلاتزل الايام تأخذ من بصائرهم وتنقص من ضمائرهم حتى تصير البدعة

(١) الانوار النعمانية ج ٢ ص ٣٦٠ ط تبريز .

التى احدثوها غامرة للسنة) .

(العامل الثالث) تعدد اللهجات ولغات القبائل العربية وشذوذ بعضها : قال ابن جنى فى كتاب الخصائص : (قرأ اعرابى بالحرم على أبى حاتم السجستانى (طيبى لهم وحس مآب) فقال له : طوبى فقال : طيبى فعاد ابو حاتم يصلحها له مرة بعد اخرى قائلا : طوبى فقال الأعرابى طيبى فأصر أبو حاتم على اصلاحها بالواو والاعربى يمتنع عن نطقها كما هى فى القرآن ويستمر على لحنه طى طى فلم يؤثر فيه التلقين ولاثنى طبعه عن التماس الخفة هزو لاتمرين) (١) .

(العامل الرابع) ماقيل ان أهل مصر ينطقون بالضاد ممزوجة بالدال المفخمة والطاء المهملة وخالفهم أهل العراق واهل الحجاز فانهم ينطقون بها رخوة شجرية ذات نفس وانتشار كما هو مقتضى مخرجها وهذا الخلاف ثابت على قديم الدهر وقد صنف فى ذلك رسائل فالشيخ أبو على سينا صنف رسالة رجح فيها ضاد العراقيين والحجازيين فرد عليه الشيخ المنصورى فى رسالة الفها وكان فيما رد عليه قوله ان النطق بالضاد قريبة من الظاء .

ولايخفى مافى قوله هذا من مخالفة طريق أهل السنة المتبعة ولعل السر فى ذلك على ماقيل ان مصر والشامات لم يقطن فيهما امام معصوم مع اعراض الغالبية العظمى من اهلهما عن أهل بيت العصمة عليهم السلام وقد بلغ اسماعهم قوله صلى الله عليه وآله وسلم « انا أفصح من نطق بالضاد » فاخترعوا ما اخترعوا و يدل على نقض مقولتهم واحدوثتهم تلك وجوه : (الاول) ان الضاد على مايقولون حرف أشد شديد لانها كانت ممزوجة من شديدين الطاء والدال مع اجماعهم على انها من الحروف الرخوة وقد اعترف بعضهم بأن ضادهم مخالفة لقواعدهم ولكنهم اخذوها عن مشايخهم .

(الثانى) ان الفقهاء من الفريقين تعرضوا لحكم من يبدل الضاد ظاء لان الصوت فيهما ملتبس فكانت شبيهة بالظاء قال راجزهم :

---

(١) الخصائص ج١ ص ٧٧-٧٨ .

والظاء والضاد لقرب المخرج قد يؤذنان بالتباس المنهاج

وقال الاخر :

ويكثر التباسه بالضاد الاعلى الجهابذة النقاد

وقال السخاوى ميّز هجاء الضاد عن ظاء .

وقال الجزرى :

والضاد باستطالة ومخرج ميّزعن الظاء وكلها تجى

وقال ابن قاسم: اشتد شبهة له وعسرت التفرقة بينهما واحتيج الى الرياضة التامة .

وقال المقدس : ان اهل مكة ومن والاها من الحجاز ينطقون بالضاد شبيهة بالظاء المعجمة والمخرج المنصوص عليه للضاد ليس الا الضاد الشبيهة بالظاء لا الضاد الطائية وقد جعلت العرب فى قوامى الشعر الضاد فى مقابلة الظاء وقال الجعفرى : والضاد أخو الظاء فى كل الحالات فى الاستطالة خولف الحرفان وقال الخليل : انها شجرية ولا يتأتى ذلك الا اذا كانت شبيهة بالظاء لان الضاد الطائية لا تمر بشجر الفم اعنى الاضراس بل من سقف الحلق اذا الاستطالة فى الضاد الشامية وانما هى فى العراقية ومعنى الاستطالة انها تمتد من حافة اللسان الى مخرج اللام من دون أن تضرب بسقف الحلق وقد نقل شيخنا البهائى فيما نقل عنه ان اباعمرو ابو العلا وهما امامان فى اللغة قالا : الضاد والظاء حرف واحد ولا فرق بينهما واقاما على ذلك أدلة وشواهد والغرض التقريب لا الموافقة .

(الثالث) ان سيبويه فيما حكى عنه قال : لولا الاطباق لكانت الطاء دالا واذا افخمت الدال صارت ضاداً مصرية ومثله ابن الجزرى فى التمهيد قال : التاء اذا افخمت صارت طاءاً والضاد المصرية دالا مفخمة .

(الرابع) من صفات الضاد النفخ والتفشى ولا نفخ ولا تفشى فى ضادهم ومعنى التفشى انتشار خروج الريح وانبساطه ومعنى النفخ خروج الريح ولا ريب ان

الضاد العراقية يخرج معهاريح منتشر .

(العامل الخامس) تحكيم القراء المتأخرين عن عصر النبوة اذواقهم واجتهاداتهم واستحساناتهم ولذاقيل : انه كان احدهم اذابرع وتمهّر شرع للناس طريقاً فى القراءة لايعرف الامن قبله بحيث لم يكن معهوداً اصلا كما يشهد به تتبع كتب القراءة وماابدعوه من الصفات والاداب والوظائف التى يمكن تحصيل القطع بعدم كونه معهودة فى زمن النبى ﷺ أصلا وهذا فيما يتعلق بالهيئة اللفظية لكلمات القرآن الكريم .

(العامل السادس) خلو المصاحف والخط العربى عموماً من حركات الاعراب والتنقيط فى تلك الفترة الزمنية .

(العامل السابع) غلبة الهوى وحب الدنيا على بعض القراء فاتخذوا قراءتهم بضاعة يتجرون بها فى قصور الملوك و يرتزقون منها على موائد الخلفاء طمعاًفى حطام الحياة ودراهمها ودنانيرها وزخارف الدنيا الفانية يحو كونه مادرت معائشهم ويخترعون و يبدعون فيه من الآداب و السنن والقواعد ما لم ينزل الله عزوجل به من سلطان طمعاً فى عطية سنية وجائزة سخية .

واليك مثال واحد وهو شخص الكسائى نسوقه للاستشهادبه على ماذكرناه والذى يعد أحد الوجوه البارزة من بين القراء السبعة المشهورين الذين صنفهم ابن مجاهد .

قال فى شأنه ابوحاتم : «لم يكن لجميع الكوفيين عالم بالقرآن ولا كلام العرب ولولا ان الكسائى دنامن الخلفاء فرفعوا ذكره لم يكن شيئاً و علمه مختلط بلاحجج ولاعلل الأحكايات عن الأعراب مطروحة لانه كان يلقنهم مايريد وهوعلى ذلك اعلم الكوفيين بالعربية والقرآن» (١) .

وقال الفراء : قدم سيبويه على البرامكة فعزم يحيى بن خالد ان يجمع بينه

(١) مراتب النحويين ص ٧٤ .

وبين الكسائى وجعل لذلك يوماً فلما حضر تقدمت و ابن الأحمر فدخل فاذا بمثال فى صدر المجلس فقعد عليه يحيى وقعد الى جانب المثال جعفر و الفضل ومن حضر بحضورهم وحضر سيبويه فأقبل عليه الأحمر فسأله عن مسألة فأجابه فيها سيبويه فقال له : أخطأت ثم سأله عن ثانية وثالثة كل ذلك يقول لهاخطأت فقال سيبويه : هذا سوء أدب .

فأقبلت عليه فقلت : ان فى هذا الرجل حدة وعجلة ولكن ماتقول فيمن قال (هؤلاء أبون) و (مررت بأبين) كيف تقول على مثال ذلك من (وايت) أو(أويت) فأجاب فأخطأ فقلت له : اعد النظر . . . ثلاث مرات تجيب ولاتصيب(١) « فلما كثر عليه ذلك قال: لستا كلمكما او يحضر صاحبكما حتى اناظره فحضر الكسائى فأقبل على سيبويه فقال : اتسألنى أم أسألك ؟ فقال: بل سلنى أنت فقال له الكسائى: كيف تقول : قد كنت اظن العقرب أشد لسعة من الزنبور (فاذا هو هى) أو (فاذا هو اياها)؟ فقال سيبويه(فاذا هو هى) ولايجوز النصب فقال له الكسائى: لحنت. ثم سأله عن مسائل من هذا النوع: (خرجت فاذا عبدالله قائم)بالضم او(قائم)بالفتح؟ .

فقال سيوبه فى ذلك كله بالرفع دون النصب فقال الكسائى : ليس هذا من كلام العرب، العرب ترفع فى ذلك كله وتنصب فدفع سيبوية قوله فقال يحيى ابن خالد قد اختلفتما وانتما رئيسا بلديكما فمن ذا يحكم بينكما ؟ فقال له الكسائى هذه العرب فى بابك قد جمعتهم من كل أوب ووفدت عليك من كل صقع وهم فصحاء الناس وقدقنع بهم أهل المصرين وسمع اهل الكوفة واهل البصرة منهم فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر : قد انصفت فأمر باحضارهم فدخلوا .

---

(١) قال ابن هشام الانصارى بعد شرحه هذه المسألة : وليس هذا مما يخفى على سيبويه ولاعلى اصاغر الطلبة ولكنه كما قال ابوعثمان المازنى : دخلت بغداد فألقيت على مسائل فكنت اجيب فيها على مذهب ويخطئوننى على مذاهبهم وهكذا اتفق لسيبويه (رحمة الله (معنى اللبيب مادة اذا) .

فهم : ابوفقعس وابودثار وابوالجراح وابوثروان فسئلوا عن المسائل التى جرت بين الكسائى وسيبويه فتابعوا الكسائى وقالوا بقوله .

فقال سيبوية مرهم لينطقوا بها فان السنتهم لاتقوى عليه فامتنعوا .

ولم ينطقوا بالنصب وانما اكتفوا بقول : القول قول الكسائى .

وقدقيل اذهؤلاء الاعراب رشوا فوافقوا الكسائى وقيل تملقوه ارضاء اللوزير .

و مما حكى ان الرشيد الخليفة العباسى سأل اليزيدى و الكسائى عن قصر (الشراء) ومده فقال الكسائى مقصور لاغير وقال اليزيدى يقصر ويمد فقال الكسائى من اين لك ؟ فقال اليزيدى: من المثل السائر: (لايغتر بالحرة عام هدائها ولا بالامة عام شرائها فقال الكسائى : ماظننت ان احداً يجهل مثل هذا فقال اليزيدى ماظننت ان احداً يفترى بين يدى امير المؤمنين مثل هذا الخبر (١) .

الى غير ذلك من الحكايات الكثير التى نقلت فى بطون كتب الادب واللغة عن أحوال الكسائى و مسائله التى يطول الاملاء بذكرها و كيف كان فاذا كان هذا شانه وحاله فكيف يطمئن اليه فى أخذ القراءة القرآنية عنه ويجعل احد السبعة التى ينبغى ان يعول عليها ويرتل كلام الله المجيد اناء الليل وأطراف النهار على وفقها وطبقها .

لكن المنصف تكفيه الاشارة والمكابر والمعاند لايرتدع اويفقه ولوبألف عبارة .

(العمل الثامن) النبى ﷺ نفسه كماصرح به العامة على ماتظافر من طرقهم عن النبى ﷺ من انه قال : (ان القرآن نزل على سبعة أحرف) بل فى بعضها ان النبى ﷺ لم ينه احداً عن الاختلاف فى قراءة القرآن وانه قررهم بل صرح بجوازه ففى صحيح البخارى عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ قال : اقرأنى جبرئيل على حرف فراجعته فزادنى فلم أزل استزيده ويزيدنى حتى انتهى الى

(١) المصباح المنير .

سبعة أحرف .

وعن جامع الأصول لابن الاثير عن البخارى ومسلم ومالك وابى داود والنسائى بأسانيدهم عن عمر بن الخطاب قال : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله ﷺ فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكدت أساوره(١) فى الصلاة فتربصت حتى سلم فلببته بردائه فقلت : من أقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأها ؟ فقال : أقرأنيها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقلت : كذبت فان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أقرأنيها على غير ما قرأت فانطلقت به أقوده الى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقلت: انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرأنيها! ! فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : كذلك انزلت ثم قال: اقرأ ياعمر فقرأت القراءة التى اقرأنيها فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : كذلك انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة أحرف فاقرأوا ماتيسر منه الحديث(٢) .

قال ابن الأثير بعد نقل الخبر : أخرجه الجماعة وقال الترمذى : هذا حديث صحيح وروى مسلم والترمذى وابوداود والنسائى فى صحاحهم بل عن المشكاة وجامع الأصول جميعاً عن أبى بن كعب قال : كنت فى المسجد فدخل رجل يصلى فقرأ قراءة انكرتها .

ثم دخل رجل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضيت الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقلت ان هذا قرأ قراءة انكرتها عليه فدخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فأمرهما النبى (صلى الله عليه و آله وسلم) فقرآ فحسن شأنهما فسقط فى نفسى من التكذيب ولا اذ كنت فى فى الجاهلية فلما رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما غشينى ضرب فى صدرى وقال : يا أبى أرسل الى أن أقرأ القرآن على حرف فرددت اليه أن هون

(١) يقال ساور فلاناً واثبه او وثب عليه .

(٢) صحيح البخارى فضائل القرآن ٥ - ٢٧ - ومسند ابن حنبل ج ١ ص ٢٤ .

على امتى فرد الى الثانية اقرأ على حرفين فرددت اليه هوّن على امتى فرد الى الثالثة اقرأ على سبعة أحرف ولك بكل ردة رددتكها مسألة تسألنيها فقلت : اللهم اغفر لامتى اللهم اغفر لامتى واخرت الثالثة ليوم يرغب الى الخلق كلهم حتى ابراهيم عليه السلام الخبر (١) .

ومما روى ايضاً من طرقهم ان النبى ﷺ قال : الكتب تنزل من السماء من باب واحد وان القرآن انزل من سبعة ابواب على سبعة احرف .

وعنه ﷺ ايضاً انه لقى جبرئيل فقال: ياجبرئيل انى بعثت الى امة أميين منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذى لايقرأ كتاباً قط فقال لى : يامحمد ان القرآن انزل على سبعة أحرف .

الى غير ذلك من الروايات الكثيرة التى ليس للتعرض لها مزيد ثمرة .

وقد صرح علماء أهل السنة ان سبب انزال القرآن على الأحرف السبعة التسهيل والتخفيف على الأمة و قدادعى بعضهم تواتر أصل هذا الحديث الا انهم اختلفوا فى معناه على ما يقرب من أربعين قولا كما نص عليه جمع من محققى الشيعة الامامية .

فقيل ليس المعنى الحصر فى السبعة لأن بعض الكلمات يقرأ على اكثر من سبعة اوجه وانما هو توسعة وتسهيل وقال الاكثر هو حصر للعدد فى السبعة لأن الزيادة على السبعة فى بعض الكلمات اما لايثبت و اما ان يكون من قبيل الاختلاف فى كيفية الأداء كما فى المد والامالة ونحوهما .

واختلفوا أيضاً فقالت طائفة منهم المراد بالأحرف السبعة اللغات لما نقل عن ابن عباس انه قال : نزل القرآن على سبع لغات وهؤلاء قد اختلفوا فقال ابوعبيد ليس المراد ان كل كلمة تقرأ على سبع لغات بل اللغات السبعة مفرقة فيه فبعضه بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة اليمن وغيرهم وبعض هذه اللغات اسعد بها من بعض واكثر نصيباً وقال الفيروزآبادى فى القاموس

(١) صحيح مسلم ٢٧٣ ومسند ابن حنبل ج٥ ص١٢٧

مثل ذلك و كذا عبدالرحيم صفى پور فى كتابه منتهى الأرب فى لغة العرب فى مادة (ح ر ف) و ابن الأثير فى نهايته و الطبرى فى تفسيره الا انه خالف بعدها بقوله سبعة السن من بين السنى العرب التى يعجز عن احصائها وخالف بعض فى تعيينها .

فقال : المراد بها خمس لغات فى اكناف هوازن وهى سعد وثقيف و كنانة وهذيل وقريش ولغتان على جميع السنة العرب و قيل اللغات السبعة كلها من مضروهم سبع قبائل هذيل و كنانة و قيس و ضبة وتيم الرباب و اسد بن خزيمة وقريش وقال ابو حاتم السجستانى نزل القرآن بلغة هذيل وقريش وتيم الرباب والأزد وربيعة وهوازن وسعدبن بكر وقال ابن قتيبة: اللغات السبعة كلها فى بطون قريش واحتج بقوله تعالى : (وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه) والنبى ﷺ كان قريشياً .

وبذلك جزم ابو على الأهوازى ونقل ابو اسامة عن بعض شيوخهم انه نزل القرآن أولا بلسان قريش ومن جاورهم من الفصحاء ثم ابيح للعرب ان يقرؤوه بلغاتهم التى جرت عادتهم باستعمالها على خلافهم فى الألفاظ والاعراب ولم يكلف احد منهم الانتقال من لغة الى لغة اخرى للمشقة .

ولما كان فيهم من الحمية وطلب تسهيل فهم المراد مع اتفاق المعنى وعلى هذا ينزل اختلافهم فى القراءة وحكى امين الاسلام الطبرسى فى مجمع البيان ان قوماً قالوا ان المراد بالأحرف اللغات مما لا يغير حكماً فى تحليل ولا تحريم مثل هلم وأقبل وتعال قالوا وكانوا مخيرين فى مبتدأ الاسلام فى ان يقرأوا بما شاؤوا ثم اجمعوا على اخذها و اجماعهم حجة فصار ما اجمعوا عليه مانعاً مما اعرضوا عنه انتهى وقال ابن حجر وتتمة ذلك ان يقال ان الاباحة المذكورة لم تقع بالتشهى اى ان كل أحد يغير الكلمة بمراد فها فى لغته بل المراعى فى ذلك السماع عن النبى ﷺ و يشير اليه قول كل من عمر وهشام فى الحديث المذكور اقرأنى

النبى ﷺ ولكن ثبت عن غيرواحد من الصحابة انه كان يقرأ بالمرادف و لولم يكن مسموعاً له .

وقال الصحابى : الاحرف السبعة انما كانت فى أول الأمر لاختلاف لغات العرب ومشقة تكلمهم بلغة واحدة فلما كثر الناس والكتب عادت الى قراءة واحدة و كيف كان فقد نسبه السفاقسى فى غيث النفع الى معظم علمائهم و ذهبت طائفة أخرى منهم الى أن المراد بالحرف وجه القراءة وبالسبعة الأحرف سبعة وجوه للقراءة قال ابن حجر : المراد ان القرآن نزل على سبعة أوجه يجوز ان يقرأ بكل وجه منها وليس المراد ان كل كلمة وجملة منه يقرأ على سبعة أوجه بل المراد انغاية ماينتهى اليه عددالقراءات فى الكلمة الواحدة سبعة فيقرأالكلمة بوجه أووجهين الى سبعة .

وقيل والّف ابوشامة كتاباً على ما حكاه السفاقسى عنه نفى فيه ان المراد منه ان تقرأ كل كلمة على سبعة أوجه اذلايوجد ذلك الافى كلمات يسيرة نحو آرجه وهيت وجبرئيل ونفى فيه ايضاًان المراد هؤلاء القراء السبعة المشهورين لان منها ماهو اجتهاد من المقرى ومنهاما هو منقول بخبر الواحد وهذا هورأى جماعة المحققين منهم .

وقيل اجمعوا على انليس المراد كما تقدم ان كل لفظ منه يقرأ علىسبعة أوجه بل هو غير ممكن بل لايوجد فى القرآن كلمة تقرأ على سبعة أوجه الا الشيء القليل مثل (عبدالطاغوت) ، و (لاتقل لهما اف) .

وذهب طائفةثالثةالى انالمراد من الحرف شيءومغاير وان السبعةالأحرف سبعة اشياء متغايرةقال ابن قتيبة ألمرادمن التغاير فىالأحرف السبعة سبعةاشياء:

(الاول) مايتغير حركته ولايزول معناه ولاصورته مثل : (ولايضار كاتب ولاشهيد) بنصب الراء ورفعها .

(الثانى) مايتغير بتغيرالفعل مثل : (بعّد بين اسفارهم) و(باعدبين اسفارنا)

بصيغة الطلب والفعل الماضى .

(الثالث) مايتغير بنقط بعض الحروف المهملة مثل ننشرها بالزاء والراى

(الرابع) ما يتبدل بابدال حرف قريب من مخرج الآخر مثل (طلح منضود) و(طلع منضود) .

و(الخامس) ما يتغير بالتقدم والتأخر مثل و(جاءت سكرة الحق بالموت)

(السادس) ما يتغير بزيادة أو نقصان مثل : (و الليل اذا يغشى و النهار اذا تجلى والذكر و الانثى) هذا فى النقصان واما فى الزيادة فكما فى قراءة من قرأ (وانذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلصين) .

(السابع) ما يتغير بابدال كلمة بكلمة كما فى العهن المنفوش و الصوف المنفوش .

ويقرب منه ما حكاه شيخ الطائفة ابو جعفر الطوسى فى تفسير التبيان عن بعض علمائهم من ان المراد بالأحرف هنا انما هى وجوه اختلافات سبعة وعددها بعد ذلك بقوله :

(أولها) اختلاف اعراب الكلمة أو حركة بنائها فلايزيلها عن صورتها فى الكتاب ولايغير معناها نحو قوله : (هؤلاء بناتى هن أطهر لكم) (هود ـ ٧٨) بالرفع والنصب و(هل نجازى الاالكفور) (سبأ ـ ١٧) بالنصب والنون و(هل يجازى الاالكفور) بالياء و الرفع و(بالبخل) و (البخل) و (البخل) برفع الباء و نصبها و(ميسرة) (البقرة ـ ٢٨) و(ميسرة) بنصب السين ورفعها .

و (الثانى) الاختلاف فى اعراب الكلمة وحركات بنائها مما يغير معناها ولايزيلها عن صورتها فى الكتابة مثل قوله (ربنا باعد بين اسفارنا) (سبأ ـ ١٩) على الخبر (ربنا باعد) على الدعاء و(اذ تلقونه بالسنتكم) (النور ـ ١٥) بالتشديد وتلقونه بكسر اللام والتخفيف .

و(الوجه الثالث) الاختلاف فى حروف الكلمة دون اعرابها مما يغير معناها

ولايزيل صورتهانحوقوله تعالى : (كيف ننشزها) (البقرة ـ ٢٥٩) بالزاء المعجمة وبالراء الغير معجمة .

و(الرابع)الاختلاف فى الكلمة مما يغيرصورتها ولايغير معناها نحو قوله : (ان كانت الاصيحة واحدة) (يس ـ٢٩) والأرقية و كالصوف المنفوش و كالعهن المنفوش (القارعة ـ ٥)

(الخامس) الاختلاف فى الحروف ممايزيل الصورة والمعنى نحو : (طلح منضود) وطلع (الواقعة ـ ٢٩) .

(السادس) الاختلاف بالتقديم والتأخير نحو قوله (وجاءت سكرة الموت بالحق) (ق ـ ١٩) (وجاءت سكرة الحق بالموت)

(السابع) الاختلاف بالزيادة و النقصان نحو قوله (وما عملت ايديهم) و(ماعملته) (يس ـ٣٥) باسقاط الهاء واثباتها ونحوقوله (فان الله هوالغنى الحميد) (وان الله الغنى الحميد) فى سورة الحديد .

قال شيخ الطائفة الطوسى(قده)بعد نقل الكلام المتقدم مانصه وهذا الخبر ـ يعنى حديث نزول القرآن على سبعة احرف ـ وان كان خبراً واحداً لايجب العمل به فالوجه الأخير اصلح الوجوه على ماروى عنهم عليهم السلام من جواز القراءة بما اختلف القراء فيه انتهى .

واعترض عليه المحقق الفاضل السيد البروجروى فى تفسير بقوله : .

لكنك قدسمعت تظافر اخبارنا على رد خبر نزوله على سبعة أحرف وعلى فرضه فمقتضاه نزوله على الوجوه السبعة واين هذا من جواز متابعتهم فى قراءاتهم المختلفة التى ستسمع اختلافها اه (١) .

و كذلك الفيض الكاشانى (قده) فى الوافى بقوله : اما حمل الحديث على سبعة أوجه من القراءة ثم التكلف فى تقسيم وجوه القراءة على هذا العدد كما

(١) تفسير الصراط المستقيم ج ٣ ص ٩٦ ـ ٩٧ ـ ط بيروت مؤسسة الوفاء .

نقله فى مجمع البيان عن بعضهم فلاوجه له مع انه يكذبه مارواه فى الكافى باسناده عن زراره عن ابى جعفر عليه السلام قال : ان القرآن نزل من عند الواحد ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة . . . الخ .

ثم قال بعد كلام له فى البين : الظاهر ان الاختلاف المعتبر ما يسرى من اللفظ الى المعنى مثل مالك و ملك دون ما لايجاوز اللفظ أو يجاوزه ولم يخل بالمعنى المقصود سواء كان بحسب اللغة مثل كفوءاً بالهمزة أو بالواو و مخففاً ومثقلا أو بحسب الصرف مثل يرتد ويرتدد أو بحسب النحو مثل : (لايقبل منها) بالتاء والياء ومايسرى الى المعنى ولم يخل بالمقصود مثل الريح والرياح للجنس والجمع فان فى امثال هذه موسّع علينا القراءات المعروفة وعليه يحمل ماورد عنهم من اختلاف القراءة فى كلمة واحدة وماورد ايضاً من تصويبهم القراءتين جميعا أو يحمل على انهم عليهم السلام لمّا لم يتمكنوا ان يحملوا الناس على القراءة الصحيحة جوّزوا القراءة بغيرها كما اشير اليه بقولهم عليهم السلام : اقرؤوا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم وذلك كما جوّزوا قراءة أصل القرآن كما هو عند الناس دون ما هو محفوظ عندهم .

وعلى التقديرين نحن فى سعة منها جميعاً و قد اشتهر بين الفقهاء وجوب التزام عدم الخروج عن القراءات السبع أوالعشر المعروفة لتواترها وشذوذ غيرها والحق ان المتواتر من القرآن اليوم ليس الا القدر المشترك بين القراءات جميعاً دون خصوص آحادها اذ المقطوع به ليس الاذاك فان المتواتر لايشتبه بغيره اه (١)

واما ابن الجزرى فقد ذهب الى ان المراد من الاحرف السبعة بعد تتبعه وامعان النظر فى نيف وثلاثين سنة على حد تعبيره ان القراءات صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها يرجع اختلافها الى سبعة اوجه من الاختلاف لايخرج عنها وذلك اما فى الحركات بلاتغير فى المعنى والصورة نحو البخل بأربعة ويحسب

(١) الوافى ج٢ ص ٢٧٢ ط قم مكتبة السيد مرعشى

بوجهين او يتغير في المعنى فقط نحو (فتلقى آدم من ربه كلمات) واما في الحروف بتغير في المعنى لا في الصورة نحو (يتلو) و (تتلو) أو عكس ذلك - اى في الصورة لا في المعنى - نحو (بصطة) و (بسطة) أو بتغيرهما نحو (اشد منكم) و (منهم).

واما في التقديم والتأخير نحو (فيقتلون) و (ويقتلون) أو في الزيادة والنقصان نحو (وأوصى) ، (ووصى) فهذه سبعة أوجه اه.

وقالت طائفة رابعة ان المراد بسبع أحرف وجوه القراءة التي اختارها القراء وهي السبعة المشهورة وقال المطرزي في المغرب هذا أحسن الأقوال فيها و هو ظاهر كلام الباقلاني.

وقال محمد بن أبي صفرة : القراءات السبع التي يقرؤها الناس اليوم انما هي حرف واحد من تلك الأحرف السبعة ويقرب منه قول مكي بن ابي طالب حيث قال هذه القراءات التي يقرأبها الناس وصحت روايتها عن الائمة جزء من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن.

وقال طائفة خامسة انه قد انكر اكثر أهل العلم ان يكون معنى الأحرف اللغات واختلف هؤلاء على أقوال فقيل هي في المعاني يعني انه نزل القرآن على سبعة اصناف من المعاني واحتج بحديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : (كان الكتاب الأوّل منزلا من باب واحد على حرف واحد و نزل القرآن من سبعة ابواب على سبعة احرف زاجر وآمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال) و ردّ اولا بعدم ثبوت هذا الحديث من طريق معتبر وثانياً بان قوله زاجر ومابعده استيناف كلام آخر أي هو يعني القرآن زاجر لاتفسير للاحرف اوتفسير الأبواب لالأحرف يعني ان للقرآن سبعة ابواب من ابواب الكلام وقيل هي في اختلاف اللفظ و اتحاد المعنى ... الخ الى آخره من الاقوال المضطربة و المتداعية كما سيأتي بيان ما فيها من الوهن والقصور الا اننا قد اطلنا في نقلها لقصد ايضاح ما فيها من الزيف و كشف تهافتها.

قال المحقق السيد البروجردى فى تفسيره :

و . . . ما يتوهم من ان المراد بها القراءات السبع المشتهرة فى الأزمنة المتأخرة وهو توهم فاسد نبه على فساده كثير من الخاصة والعامة .. بل صرحوا بان القراءات المتداولة بينهم فى الاعصار المتقدمة كانت أزيد من عشرين و قد صنفوا فيها الكتب والتصانيف وان أول من اقتصر على السبعة هو ابن مجاهد وقد اعترضوا عليه فى اختيار العدد والمعدود بل حكى الاجماع عنهم فضلا عن غيرهم على فساد هذا التوهم ومنها غير ذلك من الأقوال الكثيرة المحكية عنهم على نحو أربعين قولا بل ربما يقال ان الخبر من المشكل الذى لايدرى معناه لأن الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الجملة .. اه (١) .

وقدروى فى بعض المصنفات الحديثيّة للشيعة الامامية مايتضمن نفس المعنى وذلك فى روايتين رواهما رئيس المحدثين الصدوق (رض) فى كتاب الخصال :

(الأولى) عن عيسى بن عبدالله الهاشمى عن أبيه عن آبائه قال : قال رسول الله ﷺ : أتانى آت من الله فقال : ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على حرف واحد فقلت : يا ربّ وسع على امّتى فقال : ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على سبعة أحرف . (٢)

(الثانية) عن الامام الصادق عليه السلام حين قال له حمّاد : ان الأحاديث تختلف عنكم قال فقال عليه السلام : ان القرآن نزل على سبعة أحرف وادناها للامام ان يفتى على سبعة وجوه ثم قال : هذا عطاؤنا فامنن أو امسك بغير حساب . (٣)

أقول : ونجيب عنه بوجوه :

(الأول) موافقتها للاخبار العامية المتقدمة بصريح اللفظ والمعنى والحمل

---

(١) تفسير الصراط المستقيم ج٣ ص٩٩

(٢) الخصال ج٢ ص ٤٠٢ المذيل بالترجمة الفارسية

(٣) نفس المصدر السابق

على التقية من اظهر المصاديق التى صرّح بها جمع من المحققين بل المشهور بينهم(١).

وقال السيد حسين البروجردى فى تفسير الصراط المستقيم :

لايخفى عليك ان هذه الأخبار اضعف سندها وقصور دلالتها وموافقتها للاخبار العامية المتقدمة بل جملة منها بعينها مروية عن طرقهم و مخالفتها لمايأتى مما هو أقوى سنداً واوضح دلالة لاتنهض حجة لاثبات نزوله على الوجوه السبعة بحسب المادة أو الهيئة او اللغة انتهى(٢) .

وقال الفقيه الهمدانى فى مصباح الفقيه :

ان التمسك بالخبر المزبور لصحة القراءات و تواترها عن النبى ﷺ فى غير محله و كفاك شاهداً لذلك ماقيل من انه نقل اختلافهم فى معناه الى مايقرب من اربعين قولا انتهى (٣) .

وقال الشهيد الثانى فى مسالك الافهام فى باب المهر مالفظه : .

انه قدفسرها بعضهم بالقراءات السبع وليس بجيد لأن القراءات المتواترة لاتنحصر فى السبعة بل ولا فى العشرة كما حقق فى محله واقتصروا على السبعة تبعاً لابن مجاهد حيث اقتصر عليها تبركاً بالحديث وفى اخبارنا ان السبعة ليست هى القراءات بل انواع التركيب من الأمر والنهى والقصص وغيرها . اه .

(الثانى) انها معارضة بما هو اقوى منها سنداً ومتناً ودلالة واستفاضة .

(الثالث) قصور دلالتها فلاتنهض حجة لاثبات نزوله على القراءات السبع للقراء السبعة المشهورين وغيرذلك من المعانى المتقدمة كما سيأتى تفصيل القول فيه عما قريب .

(الرابع) على ما هو الارجح عندى والاقوى لدى من ان الرواية التى

---

(١) نفس المصدر السابق

(٢) تفسير الصراط المستقيم ج ٣ ص٩٣ .

(٣) مصباح الفقيه ج ٢ ص ٢٧٤ .

رواها الصدوق عن الامام الصادق عليه السلام والاخرى التى رواها عن امير المؤمنين عليه السلام غير منافية للروايات التى وردت فى الباب من طرق الشيعة والتى تمنع من نزول القرآن على سبعة احرف بمعنى سبع قراءات او نحو ذلك فلا تجعل صفاً لصف مع امثال خير الهاشمى ولا تنزل منزلتها الذى ينطبق عليه ماقدمنا ذكره من سهام النقض والابرام بل قصارى مايمكن ان يفهم من تلك الروايات المنع من ارادة المعانى المتقدمة والتى ذهب جمع علماء العامة اليها وجعلوها ذريعة للعبث فى سياق الفاظ القرآن وصورتها المادية وهيئتها العنصرية حتى وصلت الى الحالة التى انتهت اليها من الاختلاف والاضطراب.

واما خبر حماد المتقدم فانه مجمل لايفهم المراد من معنى الحرف الذى ورد ذكره فيه بل هو أجنبى عنها فلابد أن يتناوله بيان مستقل وتجعل الرواية التى رواها علم الهدى السيد المرتضى فى كتاب المحكم والمتشابه والتى هى بمحل من الاعتبار مبينة وشارحة ومفصلة للمراد بالحرف الوارد فى خبر حماد وانه معنى أجنبى وانشائى مستأنف وجعل جديد لايتنافى مع أصول المذهب ومسائله مضافاً الى مافيه من القرائن والشواهد اللفظية على هذه الدعوى وهانحن ننقلها من الكتاب المذكور بتمامها وكمالها ليتضح موضع الاستدلال منها مع ماهى عليه من جودة المنطوق وكثرة المحصول مع ماصدرها السيد المرتضى نفسه حيث قال قدس الله نفسه الزكية:

اعلموا رحمكم الله ان من لم يعرف من كتاب الله عزوجل الناسخ من المنسوخ والخاص من العام والمحكم من المتشابه والرخص من العزائم والمكى والمدنى واسباب التنزيل والمبهم من القرآن فى الفاظه المنقطة والمؤلفة ومافيه من علم القضاء والقدر والتقديم والتأخير والمبين والمعمى والظاهر والباطن والابتداء من الانتهاء والسؤال والجواب والقطع والوصل والمستثنى منه والجار فيه والصفة لما قبله مما يدل على بعده والمؤكد منه والمفصل وعزائمه ورخصه ومواضع فرائضه

واحكامه ومعنى حلاله وحرامه الذى هلك فيه الملحدون والموصول من الألفاظ والمحمول على ماقبله وعلى مابعده فليس بعالم بالقرآن ولاهو من أهله ومتى ادعى معرفة هذه الاقسام مدع بغير دليل فهو كاذب مرتاب مفتر على الله الكذب ورسوله ومأواه جهنم وبئس المصير ولقد سال أمير المؤمنين عليه السلام شيعته عن مثل هذا

فقال : ان الله تعالى انزل القرآن على سبعة أحرف كل قسم منها كاف شاف وهى أمر وزجر وترغيب وترهيب وجدل ومثل وقصص وان فى القرآن ناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه وخاص وعام ومقدم ومؤخر ورخص وعزائم وحلال وحرام وفرائض واحكام ومنقطع معطوف ومنقطع غير معطوف وحرف مكان حرف .

ومنه مالفظه خاص ومنه مالفظه عام محتمل العموم ومنه مالفظه واحد و معناه جمع ومنه مالفظه جمع ومعناه واحد ومنه ما لفظه ماض ومعناه مستقبل ومنه مالفظه الخبر و معناه حكايه عن قوم آخرين ومنه ما هو باق محرف عن جهته ومنه ماهو على خلاف تنزيله و منه ما تأويله فى تنزيله ومنه ما تأويله مع تنزيله ومنه ما تأويله قبل تنزيله ومنه ماتأويله بعد تنزيله ومنه آيات بعضها فى سورة وتمامها فى سورة اخرى ومنه آيات نصفها منسوخ ونصفها متروك على حاله .

ومنه آيات مختلفة اللفظ متفقة المعنى ومنه آيات متفقة اللفظ مختلفة المعنى ومنه آيات فيها رخصة واطلاق بعد العزيمة لأن الله عزوجل يحب ان يؤخذ برخصه كما يؤخذ بعزائمه ومنه رخصة صاحبها فيها بالخيار ان شاء اخذ بها وان شاء تركها ومنه رخص ظاهرها خلاف باطنها ومنه ما يعمل بظاهرها عند التقية ولايعمل بباطنها مع التقيه ومنه مخاطبة القوم والمعنى لآخرين ومنه مخاطبة النبى صلى الله عليه وآله معناه واقع على امته ومنه مالايعرف تحريمه الابتحليله و منه ما تأليفه و تنزيله على غير ما انزل فيه .

و منه رد من الله واحتجاج على جميع الملحدين و الزنادقة و الدهرية والثنوية والقدرية والمجبرة وعبدة الاوثان وعبدة النيران و منه احتجاج على

النصارى فى المسيح عليه السلام ومنه الرد على اليهود ومنه الرد على من زعم ان الايمان لايزيد ولاينقص وان الكفر كذلك ومنه الرد على من زعم ان ليس بعد الموت وقبل القيامة ثواب وعقاب ومنه رد على من انكر فضل النبى صلى الله عليه وآله جميع الخلق ومنه رد على من انكر الاسرار به ليلة المعراج ومنه رد على من أثبت الرؤية .

ومنه صفات الحق وابواب معانى الايمان ومنه وجوبه ووجوهه ومنه رد على من انكر الايمان والكفر والشرك والظلم والضلال ومنه رد على من وصف الله وحده ومنه رد على من انكر الرجعة ولم يعرف تأويلها .

ومنه رد على من زعم ان الله عزوجل لايعلم الشيء حتى يكون ومنه رد على من لم يعرف الفرق بين المشيئة والارادة والقدرة فى مواضع ومنه معرفة ما خاطب الله عزوجل به الائمة والمؤمنين ومنه اخبار خروج القائم منا و منه ما بين الله فيه شرائع الاسلام وفرائض الأحكام والسبب فى معنى بقاء الخلق ومعائشهم ووجوه ذلك

ومنه أخبار الانبياء وشرائعهم وهلاك امهم ومنه ما بين الله تعالى فى مغازى النبى صلى الله عليه وآله وحروبه وفضائل اوصيائه وما يتعلق بذلك ويتصل به فكانت الشيعة اذا فرغت عن تكاليفها تسأله عن قسم قسم فيخبرها (١) . . . الى ان قال فى تفصيل تلك الأحرف السبعة بعد كلام طويل له فى توضيح ما أجمله فيما تقدم من نقل كلامه عليه أفضل الصلاة والسلام فقال : (٢) .

[١] وأما ما فرضه سبحانه من الفرائض فى كتابه : فدعائم الاسلام وهى خمس دعائم وعلى هذه الفرائض بنى الاسلام فجعل سبحانه لكل فريضة من هذه الفرائض اربعة حدود لايسع احد جهلها أولها الصلاة ثم الزكاة ثم الصيام ثم الحج ثم الولاية وهى خاتمتها والحافظة لجميع الفرائض والسنن .

فحدود الصلاة اربعة معرفة الوقت والتوجه الى القبلة والركوع والسجود

(١) رسالة المحكم والمتشابه من ص ٥ الى ص ٩ ط حجرى .
(٢) نفس المصدر السابق ص ٧٧ .

وهذه عوام فى جميع الناس العالم والعامل ومايتصل بها من جميع أفعال الصلاة والأذان والاقامة وغيرذلك ولما علم الله سبحانه ان العباد لايستطيعون أن يؤدوا هذه الحدود كلها على حقايقها جعل منها فرائض وهى الأربعة المذكورة وجعل ما فيها من غير هذه الأربعة المذكورة من القراءة والدعاء والتسبيح والتكبير والأذان والاقامة وما شاكل ذلك سنة واجبة من أجلها عمل بها فهذا ذكر حدود الصلاة .

واما حدود الزكاة فأربعة أولها معرفة الوقت التى تجب فيه الزكاة والثانى القيمة والثالث الموضع التى توضع فيه الزكاة والرابع العدد فاما معرفة العدد والقيمة فانه يجب على الانسان ان يعلم كم يجب من الزكاة فى الأموال التى فرضها الله تعالى من الابل والبقر والغنم والذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والزبيب فيجب ان يعرف كم يخرج من العدد والقيمة ويتبعها الوزن والكيل والمساحة فما كان من العدد فهو باب الابل والبقر والغنم واما المساحة فمن باب الأرضين والمياه وما كان من الكيل فهو من أبواب الحبوب التى هى من أقوات الناس فى ذلك واما الوزن فمن الذهب والفضة وسائر ما يوزن من أبواب سلع التجارات مما لايدخل فيه العدد ولا الكيل فاذا عرف الانسان ما يجب عليه فى هذه الأشياء وعرف الموضع التى توضع فيه كان مؤدياً للزكاة على ما فرض الله تعالى .

واما حدود الصيام فاربعة حدود: أولها وثانيها اجتناب الاكل و الشرب و الثالث اجتناب القيء متعمداً والرابع الاغتماس فى الماء وما يتصل بها ومايجرى مجراها والسنن كلها واما حدود: الحج فأربعة وهى الاحرام والطواف بالبيت والسعى بين الصفا والمروة والوقوف فى الموقفين ومايتبعهما وما يتصل بهما فمن ترك هذه الحدود وجب عليه الكفارة و الاعادة و اما حدود الوضوء للصلاة فغسل الوجه واليدين ومسح الرأس والرجلين ومايتعلق بهما ويتصل سنة واجبة على من عرفها وقدر على فعلها .

واما حدود المستحق للامامة فمنها ان يعلم الامام المتولى عليه انه معصوم من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها لايزل فى الفتيا ولايخطى فى الجواب ولايسهو ولاينسى ولايلهوه شيء من امور الدنيا .

والثانى ان يكون اعلم الناس بحلال الله وحرامه وضروب احكامه وامره ونهيه وجميع مايحتاج الناس اليه ويستغنى عنهم والثالث يجب ان يكون اسخى الناس وان بخل الناس كلهم لانه ان استولى عليه الشح شح على ما فى ايديه من اموال المسلمين والخامس العصمة من جميع الذنوب وبذلك يتميز عن المأمومين الذين هم غير معصومين لأنه لولم يكن معصوماً لم يؤمن عليه ان يدخل فيما يدخل فيه الناس من موبقات الذنوب المهلكات والشهوات واللذات و لو ضل فى هذه الأشياء لاحتاج الى من يقيم الحدود فيكون حينئذ اماماً مأموماً ولايكون ان يكون الامام بهذه الصفة .

واما وجوب كونه اعلم الناس فانه لولم يكن اعلم الناس لم يؤمن عليه تقلب الأحكام والحدود وتختلف عليه القضايا المشكلة فلايجيب عنها اويجيب عنها بخلافها واما وجوب كونه اشجع الناس فلما قدمنا انه لايجوز ان ينهزم فيبوء بغضب من الله تعالى وهذه لايصح ان تكون صفة الامام .

واما وجوب كونه اسخى الناس فلما قدمنا وذلك لايليق بالامام وقد جعل الله بهذه الأربعة دليلين أبان بهما المشكلات وهما الشمس والقمر أى النبى ووصيه بلافصل .

[٢] واما الزجر فى كتاب الله تعالى : فهو ما نهى الله سبحانه ووعد عليه بالعقاب لمن خالفه مثل قوله : (ولاتقربوا الزنا انه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلا) وقوله تعالى : (ولاتقربوا مال اليتيم الا بالتى هى أحسن) .

وقوله سبحانه : (ولاتأكلوا الربا اضعافاً مضاعفة) وقوله تعالى : (ولاتقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) ومثل هذا كثير فى كتاب الله تعالى .

[٣] واما الترغيب فى كتاب الله تعالى : فقوله (ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاماً محموداً) وقوله (من عمل صالحاً من ذكر اوانثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم بأحسن ما كانوا يعملون) وقوله (من عمل صالحاً من ذكر أوانثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب) وقوله : (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) وقوله تعالى : ياايها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله) الآية وقوله : (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريماً) وأمثال ذلك كثير فى كتاب الله .

[٤] واما الترهيب فى كتاب الله تعالى : يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شىء عظيم) الى قوله (ولكن عذاب الله شديد) و قوله عزوجل : (واتقوا يوماً ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لايظلمون) وقوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا اتقوا ربكم واخشوا يوماً لايجزى والد عن ولده ولامولود هو جازعن والده شيئاً) الى آخر الآية وقوله (ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين) .

[٥] واما الجدال ومعانيه فى كتاب الله تعالى : فقوله تعالى : (و ان فريقاً من المؤمنين لكاذبون يجادلونك فى الحق بعد ما تبين لهم كأنما يساقون الى الموت وهم ينظرون) ولما خرج رسول الله ﷺ الى بدر كان خروجه فى طلب العدو وقال للصحابة : ان الله عزوجل وعدنى ان اظفر بالعير اوبقريش فخرجوا مع على هذا فلما اقبلت العير و امره الله بقتال قريش اخبر أصحابه فقال : ان قريشاً قداقبلت وقدوعدنى الله سبحانه احدى الطائفتين انها لكم وامرنى بقتال قريش

قال : فجزعوا من ذلك وقالوا : يارسول الله تعالى : (واذيعدكم الله احدى الطائفيتن انها لكم وتؤدون ان غير ذات الشوكة تكون لكم) الى قوله (ويقطع دابر الكافرين) و كقوله سبحانه (قدسمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى

الى الله) وقوله سبحانه (وجادلهم بالتى هى احسن) ومثل هذا [كثير فى كتاب الله تعالى .

[واما] الاحتجاج على الملحدين وأصناف المشركين مثل قوله حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام : (الم تر الى الذى حاج ابراهيم فى ربه أن آتاه الله الملك) الى آخر الاية وقوله سبحانه عن الانبياء فى مجادلتهم لقومهم فى سورة الاعراف وغيرها وقوله تعالى حكاية عن قوم نوح عليه السلام : (يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا فأتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين) ومثل هذا كثير موجود فى مجادلة الامم للانبياء .

[٦] واما ما فى كتاب الله تعالى من القصص عن الامم فانه ينقسم على ثلاثة اقسام : فمنه ما مضى فما حكاه الله تعالى فقال : نحن نقص عليك أحسن القصص بما اوحينا اليك هذا القرآن) ومنه قول موسى لشعيب (فلما جاءه وقص عليه القصص قال لا تخف نجوت من القوم الظالمين) ومنه ما انزل الله من ذكر شرائع الانبياء وقصصهم وقصص امهم حكاية عن آدم الى نبينا صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين .

واما الذى كان فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم فمنه ما انزل الله تعالى فى مغازيه واصحابه وتوبيخهم ومدح من مدح منهم وذم من ذم منهم وما كان من خير وشر وقصة كل فريق منهم مثل ما قص من قصة غزاة بدر واحد وخيبر وحنين وغيرها من المواطن والحروب ومباهلة النصارى ومحاربة اليهود وغيره مما لو شرح لطال به الكتاب .

واما قصص ما يكون بعده فهو كل ما حدث بعده مما أخبر النبى صلى الله عليه وسلم به وما لم يخبر والقيامة واشراطها وما يكون من الثواب والعقاب واشباه ذلك .

[٧] واما ما فى كتاب الله تعالى من ضرب الامثال مثل قوله تعالى : اضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة) الى آخر الاية وقوله تعالى : مثل ما ينفقون فى هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر أصابت حرث قوم ظلموا انفسهم) الاية وكقوله

الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح) الى آخر الآية وانما ضرب الله سبحانه هذه الامثال للناس فى كتابه ليعتبروا بها ويستبدلوا بها ماارادهمنهم من الطاعة وهو كثير فى كتاب تعالى اه (١).

(العامل التاسع) اختلاف الرواة من جهات :

(الاولى) اختلافهم فى الاصقاع والامصار وتفرقهم فى المدن المتباعدة.

(الثانية) اختلافهم فى المذهب فلم يكونوا فى الاعتقاد على مذهب واحد بل كل طائفة منهم ان لم نقل كل واحد منهم كانت تدين بمذهب من المذاهب الاسلامية وهذا بطبيعة الحال يوجب الاختلاف فى المبنى واصول التلقى والرواية.

(الثالثة) اختلافهم فى النقل والرواية فكل واحد منهم كان ينقل فى مواضع خاصة من القرآن بخلاف ماينقل الاخرون فى رواياتهم عن الصدر الاول والنبى ﷺ بالذات.

(الرابعة) اختلافهم فى اغراض النقل فبعضهم ينقل بقصد الرواية وبعضهم للدراية وبعضهم للغيرة والحمية على الدين وبعضهم لنيل حطام الدنيا واشباع البطن وهكذا.

(العامل العاشر) مجاورة المسلمين على حدود الدولة الاسلامية للاعاجم حيث شدة المخالطة لهم والتعامل معهم اديا الى شيوع اللحن على السنتهم لتداخل اللغة باقتضاء ضرورة التعايش والتجاور قال ابو نصر الفارابى فى كتاب الالفاظ والحروف :

كانت قريش أجود العرب انتقاء للأفصح من الألفاظ واسهلها على اللسان عند النطق واحسنها مسموعاً وأبينها عما فى النفس والذين عنهم نقلت اللغة العربية وبهم اقتدى وعنهم أخذ اللسان العربى من بين قبائل العرب هم: قيس وتميم وأسد فان هؤلاء هم الذين أخذ عنهم اكثر ماأخذ ومعظمه وعليهم اتكل فى الغريب

(١) رسالة المحكم والمتشابه لعلم الهدى السيد المرتضى ص ٨٤ ط حجرى.

وفى الاعراب والتصريف ثم هذيل وبعض كنانة وبعض الطائيين ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم وبالجملة فانه لم يؤخذ عن حضرى ولا عن سكان البرارى ممن كان يسكن اطراف بلادهم التى تجاور سائر الأمم الذين حولهم :

لم يؤخذ من لخم ولا من جذام فانهم كانوا مجاورين لأهل مصر والقبط ولا من قضاعة ولا من غسان ولا من اياد فانهم كانوا مجاورين لأهل الشام واكثرهم نصارى يقرؤون بصلاتهم بغير العربية .

ولا من تغلب ولا النمر فانهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونانية .

ولا من بكر لانهم كانوا مجاورين للنبط والفرس .

ولا من عبد القيس لانهم كانوا من سكان البحرين مخالطين للهند والفرس

ولا من أزد عمان لمخالطتهم للهند والفرس .

ولا من اهل اليمن اصلا لمخالطتهم للهند والحبشة ولولادة الحبشة فيهم .

ولا من بنى حنيفة وسكان اليمامة ولا من ثقيف وسكان الطائف لمخالطتهم تجار الامم المقيمين عندهم .

ولا من حاضرة الحجاز لان الذين نقلوا اللغة صادفوهم حين ابتدؤوا ينقلون لغة العرب قد خالطوا من غيرهم من الامم وفسدت السنتهم (١) .

القراءات القرآنية فى عهد ابى بكر

روى البخارى باسناده عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت قال : أرسل الى ابو بكر مقتل (اى عقيب مقتل) اهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب عنده قال ابو بكر: ان عمر أتانى فقال: ان القتل قد استحر (اى كثر واشتد) يوم اليمامة بقراء قرآن وانى اخشى ان يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وانى أرى ان تأمر بجمع القرآن قلت لعمر : كيف تفعل مالم يفعله رسول الله ﷺ ؟

(١) الاقتراح للسيوطى ص ٢٢ نقلا عن كتاب الفارابى (الالفاظ والحروف) .

قال عمر : هذا والله خير فلم يزل يراجعنى حتى شرح الله صدرى لذلك و رأيت فى الذى رأى عمر قال زيد : قال ابوبكر : انك رجل شاب عاقل لانتهمك وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن فاجمعه فوالله لو كلفونى نقل جبل من الجبال ما كان اثقل على مما أمرنى به من جمع القرآن قلت : كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ .

قال : هو والله خير فلم يزل ابوبكر يراجعنى حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر ابى بكر وعمر فتتبعت القرآن اجمعه من العسب (١) واللخاف(٢) وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدها مع غيره «لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ماعنتم حريص» حتى خاتمة براءة .

فكانت الصحف عند ابى بكر حتى توفاه الله تعالى ثم عند عمر حتى توفاه الله تعالى ثم عند حفصة بنت عمر .

أقول : لايخفى على الفطن النبيه ما فى هذه الرواية من التهافت .

(اما اولا) فلمخالفتها لما تقدم ذكره حيث تم التعرض لمن جمع القرآن فى عصر النبوة فضلا عمن دوّنه وهم من الكثرة بما لايدع مجالا للشك فيه .

(واما ثانياً) فى قوله (كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ) حيث دل على نقض صريح لمقام النبوة الخاتمة وهو نظير ماحيك ضد شخصيّة النبى ﷺ من انه لم يعرف بنبوته لولا اخبار ورقة بن نوفل بتوسط زوجته خديجة (رض) فالرسول الاكرم صاحب الرسالة الخاتمة والتى شرعت لكافة الاجيال وللعالمين الى قيام الساعة لايدوّن قرآنه ويرجع الفضل فى ذلك لغيره وبعد زمنه ياسبحان الله وكيف كان فبطلانه مماشهد به الوجدان مؤيداً بالعيان فضلا عن اقامة البرهان وتمام التحقيق فى هذا المقام سنودعه فى كتابنا (كنز القراء) ان شاء الله تعالى

(١) جمع عسيب وهو جريد من النخل
(٢) جمع لخفة وهى حجارة بياض رقاق

(واما ثالثا) ماجاء فيه فى قوله (قد كنت تكتب الوحى لرسول الله) فاذا كان زيد كاتباً للوحى فكيف يكون النبى ﷺ لم يفعله ولم يأمر به .

(واما رابعاً) . اذا كان القرآن قد جمع فى عهد النبى ﷺ حسبما تقدم بيانه فلما ذا لم يعتمد أو يشار ولو الى نسخة من تلك النسخ المجموعة .

(واما خامساً) فما هو الدليل على ان النبى ﷺ كان يأمر كتاب الوحى بكتابة القرآن على العسيب واللخاف على الرغم من وجود الرق و الورق و هو زعيم الدولة بومذاك وقائدها و وفرة الامكانات فى يده وتحت امرته لكى يأتى من يوجه جمع أبى بكر بأنه كان اول جمع للقرآن على الورق و فى مصحف واحد وكان القرآن فى عهد النبى ﷺ مجموعاً مكتوباً مفرقاً على العسيب واللخاف .

(واما سادساً) فلما ذا يغفل أى ذكر لأمير المؤمنين على بن طالب وحوارى رسول الله ﷺ من امثال سلمان و أبى ذر والمقداد فى هذا الموضوع المهم الم يكونوا من حفاظه وكتابه وحملته واعيان قرائه ؟ ! ! .

القراءات القرآنية فى عهد عمر بن الخطاب

قال ابن سعد فى طبقاته :

أخبرنا أبو بكر بن عبدالله بن أبى أويس ، حدثنى سليمان بن بلال عن سعد ابن اسحاق بن كعب بن عجرة عن محمد بن كعب القرظى قال :

جمع القرآن فى زمان النبى ، صلى الله عليه و سلم ، خمسة من الأنصار معاذ بن جبل وعبادة بن صامت وأبى بن كعب وأبو أيوب وأبو الدرداء ، فلما كان زمن عمر بن الخطاب كتب اليه يزيد بن أبى سفيان : ان أهل الشأم قد كثروا وربلوا وملؤوا المدائن واحتاجوا الى من يعلمهم القرآن ويفقههم فأعنى ياأمير المؤمنين برجال يعلمونهم ، فدعا عمر اولئك الخمسة فقال لهم : ان اخوانكم من أهل الشأم قد استعانونى بمن يعلمهم القرآن ويفقههم فى الدين ، فأعينونى رحمكم

الله بثلاثة منكم ، ان أجبتم فاستهموا وان انتدب ثلاثة منكم فليخرجوا ، فقالوا ما كنا لنتساهم ، هذا شيخ كبير لأبى أيوب وأما هذا فسقيم لأبى بن كعب ،فخرج معاذ وعبادة وأبو الدرداء .

فقال عمر : ابدؤوا بحمص فانكم ستجدون الناس على وجوه مختلفة ، منهم من يلقن فاذا رأيتم ذلك فوجهوا اليه طائفة من الناس فاذا رضيتم منهم فليقم بها واحد وليخرج واحد الى دمشق والآخر الى فلسطين . و قدموا حمص فكانوا بها حتى اذا رضوا من الناس أقام بها عبادة و خرج أبو الدرداء الى دمشق و معاذ الى فلسطين ، وأما معاذ فمات عام طاعون عمواس ، و أما عبادة فصار بعد الى فلسطين فمات بها ، وأما أبو الدراء فلم يزل بدمشق حتى مات (١) .

أقول : ولايخفى ما فى هذا الخبر ايضاً ومخالفته للخبر المتقدم الحاكى لجمع ابى بكر للقرآن باشارة من عمر فاذا كان اولئك الخمسة من الانصار قد جمعوا القرآن فى زمان النبى ﷺ وهم العمدة فى ضبطه وتدوينه وجمعه وتأليفه فأى خطر خيف منه على القرآن من جراء اشتداد القتل بقرائه فى اليمامة واذا كانوا على قيد الحياة فى زمن عمر و كان لهم من الصيت والشهرة ما دفع عمر لارسال بعضهم للشام فما هو المانع من الاعتماد عليهم فى زمن أبى بكر بدلا من زيد بن ثابت على الرغم من صغر سنه وحداثة عهده قياساً باولئك .

بل لماذا لم يعول على ما جمعوه اذ مع وجوده لايكون هناك خطراً على بقاء القرآن يضاف الى ذلك انه لم ينقل ان ما جمعه اولئك كان بينه اختلاف فيما بينهم فيه بل لم ينكر على أحد منهم فى آية تفرد بها على من سواه فى تدوينها و ضبطها بل لم ينقل عنهم ادنى من ذلك كاختلاف فى هيئة كلمة أو حركة اعراب .

ولايخفى على كل من له ذرة نباهة وعقل يعقل به وفكر يعى به ان ماروى

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٥٦ - ٣٥٧ .

عن ابى بكر فى طريقة جمعه للقرآن على حد تعبير السيوطى فى الاتقان عن مغازى موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال : لما اصيب المسلمون باليمامة فزع ابو بكر و خاف ان يذهب من القرآن طائفة فاقبل الناس بما كان معهم و عندهم حتى جمع على عهد ابى بكر فى الورق فكان ابو بكر أول من جمع القرآن فى المصحف ثم اعلن عمر فى المدينة بأن يأتى كل من تلقى شيئاً من القرآن من رسول الله ﷺ و قال ابو بكر لعمر وزيد : اقعدا على باب المسجد فمن جاء كما بشاهدين على كتاب الله فاكتباه .

ليس له اى قيمة تاريخية واى اعتبار علمى لما فيه من التهافت و التناقض والنقض والاضطراب بحد لم يدع مجالا لامكان الاخذ به بعين الاعتبار .

وخلاصة القول فى المقام ان الروايات الواردة فى كتب اهل السنة حول هذا الموضوع بلغت من الاضطراب و التناقض حداً يقطع بسقوطها جميعاً من دون حاجة بنا الى الاستدلال بشواهد خارجة عن دائرتها لنقضها وردها .

القراءات القرآنية فى عهد عثمان بن عفان

روى الذهبى فى سير اعلام النبلاء عن عامر الشعبى قال : ولم يجمع احد من الخلفاء من الصحابة القرآن غير عثمان . (١)

و قال ابن سعد فى طبقاته الكبرى اخبرنا محمد بن عمر اخبرنا ابو بكر ابن عبدالله بن ابى سبرة عن مسلم بن يسار عن ابن مرسا مولى لقريش قال : عثمان بن عفان جمع القرآن فى خلافة عمر . (٢)

أقول : وقد وقع فى هذا الموضع ايضاً من الاضطراب نظير ما تقدم .

وحكى ابو عبدالله الزنجانى فى تاريخ القرآن عن البخارى وصاحب الفهرست انهما قالا : حدثنا ابراهيم قال حدثنا ابن شهاب ان انس بن مالك حدثه ان حذيفة

(١) سير اعلام النبلاء ج ٢ ص ٣٤٠ .
(٢) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٥٦ .

ابن اليمان قدم على عثمان - [في الفهرست و كان بالعراق] - و كان يغازي اهل الشام في فتح ارمينية و اذربيجان مع أهل العراق فافزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال لعثمان ياامير المؤمنين ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة ان أرسلي الينا بالمصحف ثم نردها اليك فأرسلت حفصة الى عثمان فأمر زيد بن ثابت و عبدالله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف .

وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة : اذا اختلفهم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما انزل بلسانهم .

وخرج ابن ابي داود من طريق محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح قال : لما أراد عثمان ان يكتب المصاحف جمع له اثني عشر رجلا من قريش والأنصار فبعثوا الى الربعة(١) التي في بيت عمر فجيء بها و كان عثمان يتعاهدهم اذا تداروا(٢) في شيء اخروه قال محمد : فظننت انما كان يؤخرونه لينظروا احدثهم عهداً بالعرضة الأخيرة فيكتبونه على قوله .

وقال ابن حجر : فاتفق رأي الصحابة على ان كتبوا ماتحقق انه قرآن في العرضة الأخيرة وتركوا ما سوى ذلك .

ويدل على قول ابن حجر ذيل حديث البخاري عن خارجة بن زيد بن ثابت قال : فقدت آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع ابي خزيمة بن ثابت الانصاري « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » فألحقناها في سورتها في المصحف (٣) .

أقول : ولقائل ان يقول من اين ذلك المصحف لحفصة ومن اعطاها اياه

---

(١) يقال فتح العطار ربعته وهي جونة الطيب وبها سميت ربعة المصحف .
(٢) داورت الامور طلبت وجوه مأتاها .
(٣) تاريخ القرآن لابي عبدالله الزنجاني ص٤٣ - ٤٤ .

وما هى قيمته الاعتبارية لكى يرسل عثمان اليها فى طلبه وتدفعه له بشرط ارجاعه فيرجعه بعد استنساخه و كأنه ملك لها فاذا كان هوالقرآن الذى جمعه ابو بكر برأى عمر على حد دعوى ما تقدم و انه وصل الى يد عمر بالوصاية فاللائق بل اللازم ان ينقل الى يد عثمان بعد وفاة عمر اذ لاداعى لايداعه فى يد حفصة لانها لم تكن خليفة للمسلمين ولم تكن من قرائه و مقرئيه فيحتاج الى ابقائه عندها .

واذا كان مصحف حفصة غير مادون فى عصر ابى بكر فلما لم يحدثنا التاريخ عن أصله وفصله يضاف الى ذلك كله ان ذلك المصحف على الاحتمالين من كونه مصحف ابى بكر او حفصة كان على درجة من الاعتبار والاستناد فليس هناك داع اصلا الى تجشم عناء جمعه مرة اخرى بل ان ثبت انه تم تدوينه على أيد امينه وتحت اشراف ورعاية من لايشك فى امره وعمله وضبطه ودقته وانه تم استنساخه فى عهد يقرب من عهد الرسالة لما لايؤخذ ويستنسخ ويجعل حجة يعول عليه وفيصلا ينتهى اليه .

واذا عرفنا مماسبق ان عثمان بن عفان من كتاب الوحى لما لم يكتبه بنفسه و يضبطه حسبما سمعته اذناه من الرسول الاعظم ﷺ و حسبما افاده من مصدر الوحى والرسالة وقداشرنا فى صدر حديثنا فى أول هذا المقام الى حديثين يدلان على كونه ممن جمع القرآن بل أول من جمعه من الخلفاء و لمرتين على حد تعبيرهما أولاهما فى زمن عمر ولم ينقل له على شاهد والثانى فى عهده وفترة خلافته بل ربما يضاف اليها زمن الرسول الاكرم ﷺ و كل ذلك مخدوش وقابل للطعن والتزييف .

وقيل : و لما نسخوا الصحف فى المصاحف ردها عثمان الى حفصة و نسخوا اربعة مصاحف و ابقى عنده واحداً منها و أرسل عثمان الثلاثة للبصرة و الكوفة والشام وعين زيد بن ثابت ان يقرأ بالمدنى وبعث عامر بن قيس مع البصرى وابا عبدالرحمن عبدالله بن حبيب بن ربيعة السلمى مع الكوفى و المغيرة ابن شهاب

مع الشامي وقرأ كل مصر بما في مصحفه .

وحكى السيد علي بن محمد المعروف بابن طاووس في كتابه سعدالسعود عن كتاب ابي جعفر بن منصور ورواية محمدبن زيدبن مروان في اختلاف المصاحف ان القرآن جمعه على عهد ابي بكر زيد بن ثابت وخالفه في ذلك أبي وعبدالله ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة ثم عاد عثمان فجمع المصحف برأي مولانا امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام واخذ عثمان مصحف ابي وعبدالله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة فغسلها وكتب عثمان مصحفاً لنفسه ومصحفاً لأهل المدينة و مصحفاً لأهل مكّة و مصحفاً لأهل الكوفة و مصحفاً لأهل البصرة و مصحفاً لأهل الشام .

ومصحف الشام رآه ابن فضل الله العمري في اواسط القرن الثامن الهجري يقول في وصف مسجد دمشق : و الى جانبه الأيسر المصحف العثماني بخط أمير المؤمنين عثمان بن عفان اه

أقول : انظر الى هذه النقول التي لا يمكن التوفيق بين أحدها بوجه من وجوه المعقول وقد ورد في جملة من كتب التاريخ ان عثمان بن عفان قام بحرق جميع المصاحف التي كانت في عهده ولم يستثن الا مصحف حفصة حيث اعاده اليها كما تقدم بعد استنساخه ويرد عليه :

(أولا) : اذا كان الأصل نسخة حفصة وهي كاملة فلامعنى لعد عثمان جامعاً للقرآن .

(ثانياً) : اذا قام عثمان بتغيير بعض الايات في النسخة التي نقلها عن مصحف حفصة فعمله هذا لايخلو من احد امرين اما ان يكون عمله هذا تحريفا للقرآن او اصلاحا له فان كان لأول فلاريب ولاشبهة في شناعة فعله وقبح صنيعه و اذا كان الثاني فلا بد له ان يعامل مصحف حفصة بما صنعه في بقية المصاحف لانه مصحف وفيه اخطاء فيجب ان يقضي عليه لاحكام القرآن وصونه عن كل تحريف

و كذلك لو اخذنا بعين الاعتبار هذا لأمر لتوجه النقض على ابى بكر و عمر و نسبتهما الى الجهل وعدم الامانة .

(ثالثا) ان العهد لازال قريبا بعصر النبوة واذا سلمنا بدعوى ان القرآن كان مكتوبا على العسيب واللخاف فلمالايرجع اليها مباشرة ويعول عليها لانها عبارة عن الخطوط لأولى التى دونت باشراف النبى ﷺ و محضره .

(رابعا) ان كان عثمان بن عفان من كتاب الوحى لماذا لم يأت بما كتبه وخطته يده فى زمن امتهانه مهنة كتابة ما يوحى الى النبى ﷺ منه فاين ذهب يا ترى !!؟

(خامسا) ان كان القرآن كتابا مقدسا ونص فى جملة آياته على وجوب احترامه وتقديسه والعمل به و كذادلت السنة النبوية فلماذا تنتهك قدسية القرآن بحرقه واذا كان عثمان غيوراً على القرآن لما لم يعمل باحكامه و وزع العالم الاسلامى بين بنى عمومته و بناء ارومته فعاثوا فى الارض الفساد ومزقوا كل حرمة شر ممزق وهتكوا الحقوق وبذروا اموال بيت المال فى اشباع نهم شهواتهم من دون انكار حتى كثرت الشكايا منهم فلم يأبه بذلك ولم يقابلهم باذن صاغية فاجتمعوا عليه وقتلوه فى داره .

واذا كان لتلك النسخ التى بعث بها الى الامصار وجود فلما لم ينقل عنها مؤرخ من مؤرخى التاريخ على الرغم من وفرتهم وانتشارهم وسياحتهم سوى ابن فضل الله العمرى و فى القرن الثامن الهجرى و كأن لأرض قد خليت فى تلك الفترة الزمنية المتمادية ممن فى يده دواة و قلم و كذا بعد تلك الفترة الى يومنا هذا .

و خلاصة ما نصل اليه ان اكثر الاحاديث الواردة فى هذا الشأن من الموضوعات مبالغ فيها حاكها خلفاء بنى أمية و من بعدهم بنو العباس خدمة لاغراضهم الخاصة و لاسدال الستار على الشنائع التى عرفت عمن نسبت اليه والاعمال المزرية التى صدرت عنهم .

مواصفات المصحف العثماني

قال الباجي في المحكي عنه : لاسبيل الى تغيير حرف من تلك الحروف التي في هذا المصحف لأن عثمان والصحابة حرقوا المصاحف الأولى ماسوى هذا المصحف ولو كان فيها شيئاً من بقية تلك الحروف التي انزل عليها القرآن لم يحرقوه وايضاً حرقوها لانها كانت على غير ترتيب هذا المصحف المتفق على ترتيبه . اه .

أقول : ومعنى كلامه هذا ان أول من رتب القرآن بالنحو المتعارف عليه اليوم بيننا هو عثمان بن عفان وهو امر باطل قطعاً لانه لاسبيل له الى ذلك بل هو امر توقيفي ثبت النص عليه من البارى جل وعلا في قوله في سورة القيامة : «لاتحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه» كما انه ورد ان القرآن نزل جملة واحدة في ليلة القدر الى سماء الدنيا وانه نزل بعد ذلك على النبي ﷺ نجوماً او منجماً بحسب الوقائع والاحداث وكان يخبر الناس بمواضع الايات واحدة تلو الاخرى كما كان يأمرهم بمواضع السور وترتيبها وكان ينظم ذلك كله كما يتلقاه من الوحي ويأمر بضبطه واثباته .

قال المحدث الماهر السيد نعمة الله الجزائري في كتابه الانوار النعمانية : ترى قواعده (اى قواعد خط المصحف العثماني) تخالف قواعد العربية مثل كتابة الالف بعد واو المفرد وعدمها بعد واو الجمع وغير ذلك وسموه رسم الخط القرآني ولم يعلموا انه من عدم اطلاع عثمان على قواعد العربية والخط . اه (١) .

وقد عبّر عنها السيد حسين البروجردي في تفسيره : بالاغلاط العثمانية في المصاحف السبعة وهي التي بعث بها الى الامصار اه (٢) .

---

(١) الانوار النعمانية ج٢ ص ٣٦١ ط تبريز .

(٢) تفسير الصراط المستقيم ج ٣ ص١١٣ ط بيروت موسسة الوفاء .

وقال الفقيه الهمدانى فى مصباحه : .

كانت المصاحف العثمانية عارية عن الاعراب والنقط مع مافيها من التباس بعض الكلمات ببعض بحسب رسم خطه كملك ومالك ولذا اشتهر عنهم ان كلامنهم كان يخطى الآخر ولايجوز الرجوع الى الاخر . اه (١) .

أقول : ولذا فما قيل من ان خط المصحف العثمانى خط توقيفى تعبدى لاوجه له ولا دليل عليه ولا مؤيد له وقد شاهدنا كثيراً من الايرانيين يتعذر عليهم قراءته بالنحو الذى كتب عليه بل يكثر لحنهم فى قراءته اذا لم يكونوا قد اتقنوا قراءته على استاد عارف ضابط فهو من أسباب اللحن الواجب تنزيه القرآن عنه وتعريته من وصمة اعواره وابهامه وبالخصوص فى عصرنا هذا عصر المدنية والازدهار والرقى الحضارى والتقنية العالية والمؤمل من علماء أهل السنة وكذلك علماء الشيعة فى جميع حواضرهم العلمية اعادة النظر فى هذا الأمر المهم والاسهام فى عرض الفاظه وحركات اعرابه بحلة قشيبة تبتنى على قواعد اللغة العربية التى نزل بها القرآن وضوابطها الاملائية البديعة .

تاريخ القراءات القرآنية بعد زمن عثمان

(القرن الثانى)

قال مكى بن ابى طالب : وكان الناس على رأس المائتين بالبصرة على قراءة ابى عمرو ويعقوب وبالكوفة على قراءة حمزة وعاصم وبالشام على قراءة ابن عامر وبمكة على قراءة ابن كثير وبالمدينة على قراءة نافع واستمروا على ذلك .

(القرن الثالث)

وفيه اتسع الخرق وقل الضبط وتصدى فيه بعض ائمة الاقراء لضبط مابلغه

(١) مصباح الفقيه ج ٢ ص ٢٧٤ ط ايران

من القراءات فكان أول من جمع القراءات فى كتاب ابوعبيد القاسم بن سلام توفى سنه ٢٢٤ هـ.

قال ابن حجر فى المحكى عنه : ذكر ابوعبيد فى كتابه خمسة عشر رجلا من كل مصر ثلاثة انفس فذكر من مكة ابن كثير وابن محيصن وحميد الاعرج ومن اهل المدينة اباجعفر وشيبة ونافعاً ومن أهل البصرة اباعمرو وعيسى ابن عمر وعبدالله بن ابى اسحاق ومن اهل الكوفة يحيى بن وثاب وعاصماً والأعمش ومن اهل الشام عبدالله بن عامر ويحيى بن الحرث وذهب عنى اسم الثالث ولم يذكر فى الكوفيين حمزة ولا الكسائى بل قالان جمهور اهل الكوفة بعد الثلاثة صاروا الى قراءة حمزة ولم يجتمع عليه جماعتهم قالوا واما الكسائى فكان يتجزى القراءات فأخذ من قراءة الكوفيين بعضاً وترك بعضاً . اه .

ثم اعقب ابا عبيد القاسم جمع منهم .

١ ـ القاضى اسماعيل بن اسحاق المالكى صاحب قالون الف كتاباً فى القراءات و جمع فيه قراءة عشرين قارئاً منهم القراء السبعة المشهورين توفى سنة ٢٨٢ هـ .

٢ ـ ابو حاتم السجستانى وقد صنف كتاباً فى القراءات ذكر فيه اكثر من عشرين رجلا ولم يذكر فيهم ابن عامر ولاحمزة ولاالكسائى .

٣ ـ ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى جمع كتاباً كاملا سماه الجامع فيه اثنان وعشرون قراءة توفى سنة ٣١٠ هـ

٤ ـ ابوبكر محمد بن احمد بن عمر الداجونى جمع كتاباً فى القراءات فيه عشر قراءات وجعل الطبرى المتقدم احدهم توفى سنة ٣٢٠ هـ .

٥ ـ جبير المكى وقد صنف كتاباً فى القراءات فاقتصر على خمسة اقتصر من كل مصر اماماً وانما اقتصر على ذلك لأن المصاحف التى ارسلها عثمان الى هذه الامصار كانت خمسة حيث انه لم يصله خبر لمصحفى البحرين واليمن .

(القرن الرابع)

وكان فى طليعة مدونى تلك الفترة وصدرهم ورئيسهم ابو بكر احمد بن موسى ابن العباس بن مجاهد وجه القراء فى عصره وهو أول من اقتصر على قراءة القراء السبعة المشهورين فقط توفى سنة ٣٢٤ هـ .

و قيل ان السبب الذى دعا و حث ابن مجاهد على تسبيع القراءات هو مراعاة عدد المصاحف استبدلوا من غير البحرين واليمن قاريين كمل بهما العدد فصادف ذلك العدد الذى ورد الخبر به وهو أن القرآن انزل على سبعة أحرف فوقع ذلك لمن لم يعرف أصل المسألة ولم يكن له فطنة فظن ان المراد بالأحرف السبعة القراءات السبع و لا سيما قد كثر استعمالهم الحرف فى موضع القراءة فقالوا قرأ بحرف نافع وبحرف ابن كثير فتأكد الظن بذلك وليس الأمر كما ظنه و كان من اجتهاداته على رأس الثلاثمائة من الهجرة ان اثبت اسم الكسائى وحذف يعقوب .

قال مكى بن ابى طالب : والسبب فى الاقتصار على السبعة مع ان فى ائمة القراءة من هو أجل منهم قدراً واكثر منهم عدداً ان الرواة عن الائمة كانوا كثيراً جداً فلما تقاصرت الهمم به اقتصروا مما يوافق خط المصحف على ما يسهل حفظه وينضبط القراءة به فنظروا الى من اشتهر بالثقة والامانة وطول العمر فى ملازمة القراءة والاتفاق على الاخذ عنه فافردوا من كل مصر اماماً واحداً ولم يتركوا مع ذلك نقل ما كان عليه الائمة الجحدرى وابى جعفر وشيبة وغيرهم اه.

(القرن الخامس)

وفيه أخذ الناس يؤلفون فى القراءات انواع التأليفات المشتملة على القراءات العشر والاكثر منها والأقل . (١)

(١) راجع كتاب القراءات القرآنية للفضلى

عقيدة الشيعة الامامية الاثناعشرية
فى تواتر أصل القرآن الكريم

قال رئيس المحدثين وقطب رحى الحديث الشيخ الصدوق ابو جعفر محمد ابن على بن بابويه القمى فى رسالة الاعتقادات تحت عنوان: الاعتقاد فى مبلغ القرآن: اعتقادنا ان القرآن الذى انزله الله تعالى على نبيه محمد ﷺ هو مابين الدفتين ومافى ايدى الناس ليس باكثر من ذلك ومبلغ سوره عند الناس مائة واربعة عشر سورة وعندنا والضحى والم نشرح سورة واحده ولايلاف والم تر كيف سورة واحدة ومن نسب الينا انا نقول انه اكثر من ذلك فهو كاذب اه (١).

وقال تحت عنوان آخر: باب الاعتقاد فى القرآن:

اعتقادنا فى القرآن انه كلام الله ووحيه وتنزيله وكتابه لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم عليم وانه القصص الحق وانه لقول فصل وما هو بالهزل وان الله تبارك وتعالى محدثه ومنزله وربه وحافظه والمتكلم به . اه (٢).

وقال الشيخ الاجل المفيد فى كتاب اوائل المقالات فى المذاهب والمختارات: واتفقوا [اى الامامية] على ان ائمة الضلال خالفوا فى كثير من تأليف القرآن وعدلوا فيه عن موجب التنزيل وسنة النبى صلى الله عليه وآله وسلم (٣) قال جماعة من أهل الامامة انه لم ينقص من كلمة ولامن آية ولامن سورة ولكن حذف ما كان مثبتاً فى مصحف امير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله وذلك كان ثابتاً منزلا وان لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذى هو القرآن

---

(١) كتاب الاعتقادات ط قم مركز نشر كتاب ص ٩٢ .

(٢) نفس المصدر السابق ص ٩٣ .

(٣) اوائل المقالات فى المذاهب والمختارات ص ٥٢ ط تبريز سنة ١٣٧١ هـ

المعجز . . . وهذا ليس فيه من اهل التفسير اختلاف . . . واليه أميل . . واما الزيادة فيه فمقطوع على فسادها من وجه ويجوز صحتها من وجه فالوجه الذى اقطع على فساده ان يمكن لاحد من الخلق زيادة مقدار سورة فيه على حد يلتبس به عند أحد من الفصحاء .

واما الوجه المجوز فهو ان يزاد فيه الكلمة والكلمتان والحرف والحرفان وما اشبه ذلك مما لا يبلغ حد الاعجاز ويكون ملتبساً عند اكثر الفصحاء بكلم القرآن غير انه لابد متى وقع ذلك من ان يدل الله عليه ويوضح لعباده عن الحق فيه ولست اقطع على كون ذلك بل أميل الى عدمه وسلامة القرآن عنه ومعى بذلك حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام . . . ذهب اليه جماعة من متكلمى الامامية وأهل الفقه منهم والاعتبار . (١) .

وقال فى موضع آخر تحت عنوان (القول فى نسخ القرآن بالسنة) :

أقول: ان القرآن ينسخ بعضه بعضاً ولا ينسخ شيئاً منه السنة بل تنسخ السنة به كما تنسخ السنة بمثلها... والقول بأن السنة لا تنسخ القرآن مذهب اكثر الشيعة...(٢)

وقال علم الهدى السيد المرتضى فى المسائل الطرابلسيات : ان العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار والوقائع العظام والكتب المشهورة واشعار العرب المسطورة فان العناية اشتدت والدواعى توفرت على نقله وحراسته وبلغت حداً لم تبلغه فيما ذكرناه لان القرآن معجزة النبوة ومأخذ العلوم الشرعية والاحكام الدينية وعلماء المسلمين قد بلغوا فى حفظه وحمايته الغاية حتى عرفوا كل شىء اختلف فيه من اعرابه وقراءته وحروفه وآياته فكيف يجوز ان يكون مغيراً ومنقوصاً مع العناية الصادقة والضبط الشديد .

وقال ايضاً قدس الله روحه : ان العلم بتفصيل القرآن وابعاضه فى صحة نقله

(١) نفس المصدر السابق ص ٩٤ .

(٢) نفس المصدر السابق ص ١٤١ .

كالعلم بجملته وجرى ذلك مجرى ماعلم ضرورة من الكتب المصنفة ككتاب سيبويه والمزنى فان اهل العناية بهذا الشأن يعلمون من تفصيلها مايعلمونه من جملتها حتى لو ان مدخلا ادخل فى كتاب سيبويه باباً من النحو ليس من الكتاب لعرف وميّز وعلم انه ملحق وليس من أصل الكتاب وكذلك القول فى كتاب المزنى ومعلوم ان العناية بنقل القرآن وضبطه أصدق من العناية بضبط كتاب سيبويه ودواوين الشعراء . . . وان من خالف فى ذلك من الامامية والحشوية لايعتد بخلافهم فان الخلاف فى ذلك مضاف الى قوم من اصحاب الحديث نقلوا اخباراً ضعيفة ظنوا صحتها لايرجع الى مثلها عن المعلوم المقطوع على صحته . اه .

واضاف الحكيم المتأله الفيض الكاشانى بعد حكاية الكلام المتقدم عن السيد المرتضى معقباً اياه بقوله فى تفسيره :

لقائل ان يقول كما ان الدواعى كانت متوفرة على نقل القرآن وحراسته من المؤمنين كذلك كانت متوفرة على تغييره من المنافقين المبدلين للوصية المغيرين للخلافه لتضمنه مايضاد رأيهم وهواهم والتغيير فيه ان وقع فانما وقع قبل انتشاره فى البلدان واستقراره على ما هو عليه الان والضبط الشديد انما كان بعد ذلك فلا تنافى بينهما بل لقائل ان يقول انه ما تغير فى نفسه وانما التغيير فى كتابتهم اياه وتلفظهم به فانهم ماحرفوه الا عند نسخهم من الاصل وبقى الاصل على ماهو عليه عند أهله وهم العلماء به فما هو عند العلماء به ليس بمحرف وانما المحرف ماأظهروه لاتباعهم . . اه (١) .

وقال فى موضع آخر من التفسير المذكور فى ذيل قوله تعالى : (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) (الحجر - ١٠) .

(انا نحن نزلنا الذكر) رد لانكارهم واستهزائهم ولذلك اكده من وجوه (وانا له لحافظون) من التحريف والتغيير والزيادة والنقصان . اه (٢) .

---

(١) الصافى فى تفسير القرآن ج١ ص٣٥ ط طهران

(٢) نفس المصدر السابق ص٨٩٨

وقال أمين الاسلام الشيخ الطبرسي في تفسير جوامع الجامع :

هذا رد لانكارهم واستهزائهم في قولهم (يا ايها الذي نزل عليه الذكر) ولذلك قال (انا نحن) فأكد عليهم انه هو المنزل للقرآن على القطع والثبات وانه حافظه من كل زيادة ونقصان وتغيير وتحريف بخلاف الكتب المتقدمة فانه لم يتول حفظها وانما استحفظها الربانيين ولم يكل القرآن الى غير حفظه اه (١) .

وقال شيخ الطائفة ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب تمهيد الاصول في علم الكلام: لنا في تصحيح نبوته عليه السلام طريقان احدهما الاستدلال بهذا القرآن الموجود معنا والثاني الاستدلال بباقي معجزاته عليه السلام . . . والاستدلال بالقرآن لايتم الا بعد بيان خمسة اشياء :

(أحدها) ظهوره بمكة وادعاؤه انه مبعوث الى الخلق رسول اليهم .

(وثانيها) تحديه العرب بهذا القرآن الذي ظهر على يده وادعاؤه ان الله تعالى انزله عليه وخصه به .

(وثالثها) ان العرب مع طول المدة لم يعارضوه .

(ورابعها) انهم لم يعارضوه للتعذر والعجز .

(وخامسها) ان هذا التعذر خارق للعادة فاذا ثبت ذلك فاما ان يكون القرآن نفسه معجزاً خارقاً للعادة بفصاحته ولذلك لم يعارضوه او لان الله تعالى صرفهم عن معارضته ولولا الصرف لعارضوه وأي الامرين ثبت صحت نبوته عليه السلام لانه تعالى لايصدق كذابا ولايخرق العادة لمبطل اما ظهوره بمكة ودعاؤه الى نفسه فلاشبهة فيه بل ظهوره معلوم ضرورة لاينكره عاقل وظهور هذا القرآن على يده ايضاً معلوم ضرورة مثل ذلك والشك في احدهما كالشك في الاخر وليس لاحد ان يقول كيف تدعون العلم الضروري والامامية تدعي تغيراً في القرآن الموجود ونقصاناً وكذلك جماعة من اصحاب الحديث .

قلنا العلم بنبوته عليه وآله السلام لايفتقر الى العلم بان هذا القرآن الموجود

(١) جوامع الجامع تفسير القرآن ج١ ص٧٩١ ط بيروت دار الاضواء

بيننا هو الذى وقع التحدى به بعينه لان مع الشك فى ذلك نعلم صحة النبوة لان من المعلوم الذى لايشك انه عليه السلام تحدى العرب بكلام ذكر انه كلام ربه تعالى وان ملكاً انزله عليه وخصه به ومعلوم انهم لم يعارضوه لتعذرها عليهم .

وهذا كاف فى العلم بنبوته عليه وآله السلام ودلالة على صدقه لان ذلك الكلام الذى تعذر عليهم معارضته لايخلو ان يكون وجه تعذرها فرط فصاحته التى خرقت العادة أولانه تعالى صرفهم عن المعارضة وكلا الأمرين يدلان على صحة نبوته عليه وآله السلام نصرنا صحة نقل القرآن أولم ننصره على انه لاخلاف ان هذا الذى معنا هو القرآن الذى انزله الله تعالى وانما الخلاف فى انه هل كان زائداً عليه أولا وذلك لايحتاج اليه فى العلم بنبوته لان التحدى حاصل بسورة منه فضلا عن جميعه على انه [اى علم الهدى السيد المرتضى] دل على فسادقول من خالفه فى ذلك فى المسألة الطرابلسية وجملة منه فى الذخيرة بما لامزيدعليه ولاحاجة بناهنا الى ذكره اه (١) .

(القراءة التى نزل القرآن على وفقها)

ورووا من طرقهم عدة روايات .

فمن ذلك مارواه على بن ابراهيم القمى فى تفسيره عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : لو ان الناس قرؤا القرآن كما انزل مااختلف اثنان(٢) .

ومن ذلك مارواه الثقة الكلينى عن الامام الرضا عليه السلام :

ان القرآن واحد نزل من عند واحد ولكن الاختلاف يجىء من قبل الرواة(٣)

وكذا مارواه عن الفضل بن يسار قال : قلت لأبى عبدالله عليه السلام : ان الناس

(١) تمهيد الاصول فى علم الاصول ص٣٢٥-٣٢٦ ط طهران جامعة طهران
(٢) شرح الملا محمد صالح المازندرانى على الكافى ج١١ ص١١ ط طهران
(٣) منبع الحياة ص٧١ ط بيروت

يقولون : ان القرآن نزل على سبعة احرف فقال : كذبوا اعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد .

وقال المولى محمد صالح المازندرانى فى شرحه على الكافى : فالتبس ذلك الحرف المنزل بغيره على الأمة لأجل ذلك فيجوز لهم القراءة باحد هذه الحروف حتى يظهر صاحب الأمر. وقال السيد نعمة الله الجزائرى فى منبع الحياة : ان قوله عليه السلام : القرآن واحد ينفى تكثر القراءات .

وقال الزمخشرى فى المحكى عنه : ان القراءة الصحيحة التى قرأبها رسول الله صلى الله عليه وآله انما هى فى صفتها وانما هى صفة واحدة .

(تواتر القراءات السبع وكمال العشر)

قال فقيه الأصول فى زماننا السيد الخوئى فى تفسيره الموسوم بالبيان : .

ذهب جمع من علماء السنة الى تواترها عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ونقل عن السبكى القول بتواتر القراءات العشر وافرط بعضهم فزعم ان من قال ان القراءات السبع لايلزم فيها التواتر فقوله كفر ونسب هذا الرأى الى مفتى البلاد الاندلسية ابى سعيد فرج بن لب والمعروف عند الشيعة انها غير متواترة بل القراءات بين ماهواجتهاد من القارى وبين ما هومنقول بخبر الواحد واختار هذا القول جماعة من المحققين من اهل السنة وغير بعيد ان يكون هذا هوالمشور بينهم . . . اه (١) .

أقول : انما افاده لا يخلو من مناقشة ذلك ان دعوى التواتر كانت قدشقت طريقها الى الفكر الشيعى بقوة بعد ان شاعت بين أهل السنة وليس الأمر على ماذكره من ادعاء شهرة عدم التواتر عند أهل السنة مضافاً الى معروفيته عند الشيعة كذلك .

(١) البيان فى تفسير القرآن ج١ ص٩٢ ط نجف

اما عند أهل السنة فانه منقوض بقول الرازى فى تفسير الكبير : .

اتفق الاكثر على ان القراءات منقولة بالتواتر . . . الخ .

وماحكاه العاملى فى مفتاح الكرامة عن كتاب وافية الأصول انه جاء فيه: اتفق قدماء العامة على عدم جواز العمل بقراءة غير السبع أو العشر المشهورة وتبعهم من تكلم فى هذا المقام بين الشيعة ولكن لم ينقل دليل يعتد به انتهى .

مضافاً الى السيرة العملية المطبق عليها الى يومنا هذا من جمهور أهل السنة فى الامصار والآفاق .

وقال ابو حيان بعد التعرض لكلام الزمخشرى لآنى ذكره فى ادلة نفى التواتر اعجب من اعجمى ضعيف فى النحو يرد على مربى صريح محض قراءة متواترة موجود نظيرها فى كلام العرب واعجب بسوء ظن هذا الرجل بقراءات الائمة الذين تخيرتهم هذه الأمة لنقل كتاب الله شرقاً وغرباً واعتمدهم المسلمون لضبطهم ومعرفتهم وديانتهم ـ انتهى .

وقال المحقق التفتازانى هذا أشد الجرم حيث طعن فى أسناد القراء السبعة ورواياتهم وزعم انهم انما يقرأون من عند انفسهم و هذه عادته يطعن فى تواتر القراءات السبع وينسب الخطأ تارة اليهم كما فى هذا الموضع وتارة الى الرواة عنهم و كلاهما أخطأ لان القراءة خطأ و كذا الرواة عنهم انتهى كلامه .

وقال ابن المنير : نبرأ الى الله ونبرى جملة كلامه عما رماهم به فقد ركب عمياً وتخيل القراءة اجتهاداً واختياراً لانقلا واسناداً ونحن نعلم ان هذه القراءة قرأها النبى ﷺ على جبرئيل عليه السلام كما انزلها عليه و بلغت الينا بالتواتر عنه فالوجوه السبعة المتواترة جملا وتفصيلا فلامبالاة لقول الزمخشرى وامثاله ولولا عذران المنكر ليس من اهل علمى القراءة والاصول لخيف عليه الخروج عن ربقة الاسلام ومع ذلك فهو فى عهدة خطرة وزلة منكرة والذى ظن ان تفاصيل الوجوه السبعة فيها ماليس متواتر غلط ولكنه أقل غلطاً من هذا فان هذا جعلها موكولة

الى الآراء و لم يقل ذلك أحد من المسلمين ثم انه شرع فى تقرير شواهد من كلام العرب لهذه القراءة و قال فى آخر كلامه: ليس الغرض تصحيح القراءة العربية بل تصحيح العربية بالقراءة اه (١).

واما نفى التواتر المنقول عن جملة من محققيهم فهى وان كانت ذات نصيب فى كتب التحقيق وسهم وافر على السنة العلماء الا انها متروكة ومهجورة ومعزوف عنها فى حيز العمل عند جمهور المسلمين لعدم توفر البديل الذى يعتد به.

واما عند الشيعة الامامية فان أول من حكى القراءات السبع فى مصنفاته من علمائهم السيد المرتضى (٢) فى كتاب حقائق التأويل (٣) فى غير موضع منه ثم جاءت النوبة الى العلامة الحلى (٤) فاستسلقها واوجب العمل بمقتضاها دون سواها بل ادعى صريحاً تواترها كما هو صريح لفظه فى المنتهى حيث قال: يجوز ان يقرأ بأى قراءة شاء من السبعة لتواترها اجمع ولا يجوز ان يقرأ بالشاذ وان اتصلت روايته بعدم تواترها اه. (٥)

فقلده اكثر من جاء من بعده من غير ضبط أو تحقيق ثم انتهت النوبة الى الشهيد الأول الشيخ جمال الدين محمد بن مكى العاملى (٦) الذى ادعى تواترها عن النبى ﷺ وزاد عليها كمال العشر.

وكان أول من ادعى ذلك بهذه المثابة وقد صرح بذلك فى كتابه الموسوم بذكرى الشيعة بقوله: يجوز القراءة بالمتواتر ولا يجوز بالشواذ و منع بعض الأصحاب من قراءة أبى جعفر ويعقوب وخلف وهى كمال العشر والأصح جوازها

(١) كشكول المحقق البحرانى الشيخ يوسف (قده) ج٣ ص٣٣٩-٣٤٠

(٢) المتوفى سنة ٤٠٦ ﻫ

(٣) حقائق التأويل فى متشابه التنزيل ج٥ ص٨٧ ط بيروت

(٤) المتوفى سنة

(٥) المنتهى ج١ ص٢٧٣

(٦) المستشهد سنة ٧٧٢ ﻫ

لثبوت تواترها كثبوت قراءة القراء السبعة اه (١).

والمستغرب كيف انه قد اشتهر على السنة الفقهاء كافة كما سيمر بك نقل كلامهم ان اول من ادعى تواترها انما هو الشهيد الأول ولذا افردوه بالذكر عند النقض والابرام وهو غلط محض بل هو اول من زاد عليها دعوى كمال العشر وقد تعاصرا الا ان العلامة الحلى كان اسبق ولادة ووفاة حيث توفى سنة ٧٦٢هـ بينما الشهيد الأول كانت شهادته فى سنة ٧٨٦ هـ بفارق زمن قدره اربع وعشرون عاما

وكان أول من تبعه فى هذه الدعوى الشهيد الثانى الشيخ زين الدين الجبعى العاملى المستشهد سنة ٩٦٥ هـ فى كتاب المقاصد العلية فى شرح النفلية حيث بالغ الأخير بقوله : ان كلا من القراءات السبع من عند الله تعالى نزل بها الروح الأمين على قلب سيد المرسلين صلى الله عليه وآله الطاهرين تخفيفاً على الأمة وتهويناً على اهل هذه الملة اه .

وحكى عنه سبطه (ابن بنته) السيد السند فى المدارك بقوله: وقد نقل جدى (قده) عن بعض محققى القراء انه أفرد كتاباً فى أسماء الرجال الذين نقلوا هذه القراءات فى كل طبقة وهم يزيدون عما يعتبر فى التواتر اه (٢) .

ثم تبعهم المحقق الثانى الشيخ على فى جامع المقاصد بقوله : فقد اتفقوا على تواتر السبع وفى الثلاث الأخر التى بها تكمل العشرة وهى قراءة ابى جعفر ويعقوب وخلف تردد نظراً الى الاختلاف فى تواترها وقد شهد شيخنا فى الذكرى بثبوت تواترها ولا يقصر عن ثبوت الاجماع بخبر الواحد فحينئذ تجوز القراءة بها . . اه (٣).

وتصل النوبة الى السيد محمد جواد العاملى (قده) الذى اعتمد هو الآخر

(١) ذكرى الشيعة ص١٨٧ ط قم مكتبة بصيرتى
(٢) مدارك الاحكام ص ١٨٧ ط قم حجرى
(٣) جامع المقاصد ج٢ ص٢٤٦ ط قم مؤسسة اهل البيت (ع)

على ماادعاه الشهيد الأول فصرح بقوله : ليعلم ان هذه السبع ان لم تكن متواترة الينا كما ظن لكن قد تواتر الينا نقل الاجماع على تواترها فيحصل لنا بذلك القطع . . . (١) .

...الظاهر من كلام اكثر علمائنا واجماعاتهم انها متواترة اليه صلى الله عليه وآله وسلم .

ونقل الامام الرازى اتفاق اكثر أصحابه على ذلك . . (٢) وقال فى موضع آخر : وقد علم . . . ان كل ماورد الينا متواتراً من السبع فهو متواتر الى النبى ﷺ وما أختلفت الرواية فيه عن احدهما (اى راوى كل قارىء) يعدل عنه الى ماتفقت فيه الرواية عن القارىء الآخر لانه ليس بواجب ولا مستحب عند الكل اتباع قراءات الواحد فى جميع السورة ولامانع عندهم (اى القراء) من ترجيح بعضها (اى بعض القراءات المروية عنهم) على بعض . اه (٣) .

وسنوافيك بالمزيد من الأقوال الأخر فى هذه المسألة فى الفصل التالى

وكيف كان فان ما ادعاه السيد الخوئى فيما نقلناه عنه فى صدر الكلام انما صار اليه من عدم اعطاء النظر و التأمل حقه فى المسألة الذى ادى به الى عدم الاحاطة التامة والصحيحة بأطراف الأقوال .

والذى ينبغى ان يذكر فى المقام ان العلامة الحلى فى كتاب المنتهى هو أول من ادعى تواتر السبع المشهورة ثم زاد عليها الشهيد الأول دعوى أخرى اضافية مفادها تواتر قراءات القراء الثلاثة ابى جعفر ويعقوب وخلف وهى كمال العشر فى القرن الثامن الهجرى وهذه الدعوى الأخيرة هى الأساس الذى اوقع من جاء بعد عصره فى الالتباس وتأثث شباك الوسواس الخناس اما قبل القرن

(١) مفتاح الكرامة ج٢ ص٣٩١

(٢) نفس المصدر السابق ص٣٩٢

(٣) نفس المصدر السابق ص٣٩٤

الثامن الهجرى فلم يكن لهذه الفرية والدعوى عين ولاأثر .

ولايخفى ما فيها من البعد والتهافت لأمور :

(فاما اولها) فلما تقدم بيانه وتفصيله من تاريخ القراءات .

(واما ثانيها) للمنع من تواترها عن القراء لانهم نصوا على انه كان لكل قارىء راويان يرويان قراءته نعم اتفق التواتر فى الطبقات اللاحقة .

كمانص على ذلك الزركشى فى كتاب البرهان فى علوم القرآن من علمائهم بقوله: التحقيق انها متواترة عن الائمة السبعة اما تواترها عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ففيه نظر فان اسنادهم لهذه القراءات السبع موجود فى الكتب وهو نقل الواحد عن الواحد . (١)

وقدأورد السيد الخوئى فى تفسيره البيان بعض الايرادات عليها بماحاصله :

١ ـ ان اتصال الاسانيد بهم انفسهم (اى القراء السبعة او كمال العشرة) يقطع التواتر حتى لو كان متحققاً فى جميع الطبقات فان كل قارىء انما ينقل قراءته بنفسه .

٢ ـ ان استقراء حال القراء يورث القطع بان القراءات نقلت الينا بأخبار الآحاد فليست هى متواترة عن القراء .

٣ ـ ان التأمل فى الطرق التى اخذ القراء عنها يدلّ بالقطع على انّها انما نقلت اليهم بطريق الآحاد .

٤ ـ ان احتجاج كل قارىء على صحة قراءته واعراضه عن قراءة غيره دليل قطعى على استنادها الى اجتهادهم دون التواتر عن النبى ﷺ والا لم يحتج الى الاحتجاج .

٥ ـ اضف الى ذلك انكار جملة من الاعلام على جملة من القراءات و لو كانت متواترة لما صح هذا الانكار . . الى آخر كلامه و من اراد الوقوف على

(١) البرهان فى علوم القرآن ج١ ص٢١٣-٢٢٧ ط بيروت

حقيقة تلك الامور فليرجع الى الكتاب المذكور .

ومنه يظهر بطلان ماصرح به العاملى فى حاشيته على كتابه مفتاح الكرامة حيث قال فى جواب اعتراض وجهه : ان لكل واحد راويين فمن اين حصل التواتر؟ بمانصه : انا نقول الراويان مارويا أصل التواتر وانما رويا المختار من التواتر.. اه

حيث طفوح الغلط و اللغط العظيم منه بما لايعلم له وجه ولو على جهة التأويل المتكلف والحمل المتعسف اذ كيف يعقل تحقق التواتر بهذا النحو بأن يكون راويا كل قارىء محرزين لثبوته .

و من اين ثبت له ان تلك القراءات كانت متواترة بجملتها و قد اختارها من متواترها اولئك القراء بما استحسنته اذواقهم واستذ وقته اذهانهم .

واما (ثالث الأمور) : لوسلمنا تواترها عن القراء لكن ذلك لاينهض حجة شرعية لأنهم من آحاد المخالفين استبدوا بآرائهم كماسيأتى ذكره ولئن حكوا فى بعض قراءاتهم الاستناد الى النبى ﷺ لكن الاعتماد على رواياتهم لايخفى ما فيه على ما حقق فى علم الدراية والأصول .

(واما رابعها) فلماتحقق من أن كتب القراءة والتفسير قد طفحت من قولهم قرأ حفص او عاصم كذا و فى قراءة على بن ابى طالب عليه السلام او اهل البيت عليهم السلام كذا بل ربما قالوا وفى قراءة رسول الله ﷺ كذا كمايظهر من الاختلاف المذكور فى قراءة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) .

والحاصل انهم يجعلون قراءة القراء قسيمة لقراءة المعصومين عليهم السلام فكيف تكون القراءات السبع متواترة من الشارع المقدس تواتراً يكون حجة على الناس.

(واما خامسها) ماعثرنا عليه من كلمات جملة من اعلام فقهائنا نور الله مضاجعهم فمن ذلك :

١ ـ ماجادت به يراعة المحقق البارع السيد حسين البروجردى فى تفسيره الصراط المستقيم :

ان دعوى التواتر فى شيء منها فضلا عن جميعها ليست فى محلها (١) ... لكنك خبير بان ماذكروه فى هذا الباب مماسمعت وما لم تسمع كلها قاصرة عن افادة ذلك نعم قام الاجماع بل الضرورة على عدم الزيادة فى القرآن فالمشترك بين القراءات السبع بل وبين غيرها ايضاً قرآن قطعا واما خصوص ما تفرد به كل واحد من القراء السبعة او العشرة من حيث تلك الخصوصية لا من حيث المادّة الجامعة فلم يقم اجماع ولاضرورة على كونه بتلك القراءة الخاصة قرآناً .

كيف وقدسمعت ان المستفاد من الاخبار انه واحد نزل من عند اله واحد بل قد سمعت سبب الاختلاف فى ذلك وان كل مااختلفوا فيه او خصوص السبعة ليس مما نزل به جبرئيل ولا مما قرأ النبى ﷺ و لا مما أقره بل كيف يكون الاغلاط العثمانية فى المصاحف السبعة واختلاف الناس فى قراءة كل منها حيث انها كانت عارية عن النقط والاعراب اصلا فى اثبات القرآن النازل من السماء هذا مضافاً الى استفاضة الاخبار بل تواترها على مخالفة قراءة الائمة للقراءات المشهورة .

بل كتب القراءة والتفسير مشحونة من قولهم قرأ حفص كذا و عاصم كذا وحمزة كذا و على بن ابى طالب كذا وفى كثير منها وفى قراءة اهل البيت كذا وربماينسبونهاالى واحد منهم عليهم السلام فجعلوا قراءتهم قسيماً لقراءة أهل بيت الوحى والتنزيل بل كثيراً ما صدر ذلك من الخاصة واخبارهم به متظافرة (٢) ... و مما مرظهر ضعف ماادعاه الصالح المازندرانى فى شرح الزبدة من ان التواتر قديحصل بسبعة نفر اذ لا يتوقف على حصول عدد معين بل المعتبر فيه حصول اليقين و ان القارين لكل واحد من القراءات السبع كانوا بالغين حد التواتر .

الا انهم اسندوا كل واحدة منها الى واحد منهم اما لتجرده بهذه القراءة

---

(١) تفسير الصراط المستقيم ج٣ ص١١١

(٢) نفس المصدر السابق ص١١٣-١١٤

او لكثرة مباشرته لها ثم اسندوا الرواية عن كل واحد منهم الى اثنين لتجردهما لروايتها و عدم تجرد غيرهما اذ فيه المنع من حصول اليقين بنقلهم سيّما مع مخالفة المذهب مع هن وهن مع انه ليس الكلام في المشترك بل الخصوص وبلوغ القارين لكل واحدة منها حد التواتر اول الكلام هذا كله مضافاً الى ما اورده الرازى عليهم من انه اذا كانت تلك القراءات متواترة و خير الله المكلفين بينها فترجيح بعضها على بعض موجب للفسق مع انك ترى ان كل واحد من هؤلاء القراء مختص بنوع معين من القراءة ويحمل الناس عليه ويمنعهم عن غيره ... الخ (١)

٢ ـ ما نمقته يراعة المحقق النجفى فى جواهر الكلام حيث قال : منع التواتر اوفائدته اذلوأريد به الى النبى ﷺ كان فيه ان ثبوت ذلك بالنسبة الينا عن طريق العلم مفقود قطعاً بل لعل المعلوم عندنا خلافه ضرورة معروفية مذهبنا بأن القرآن نزل بحرف واحد على نبى واحد والاختلاف فيه من الرواة كما اعترف به غير واحد من الاساطين . . . (٢)

وبالجملة من انكر التواتر منا ومن القوم خلق كثير بل ربما نسب الى اكثر قدمائهم تجويز العمل بها وبغيرها لعدم تواترها (٣) ... كما انه من المستبعد ايضاً تواتر الحركات والسكنات مثلا فى الفاتحة وغيرها من سور القرآن ولم يتواتر اليهم ان البسملة آية منها ومن كل سورة عدا براءة وأنه يجب قرائتها معها سيما والفاتحة باعتبار وجوب قراءتها فى الصلاة تتوفر الدواعى الى معرفة ذلك فيها .

فقول القراء حينئذ بخروج البسامل من القرآن كقولهم بخروج المعوذتين منه أقوى شاهد على ان قرائتهم مذهب لهم لانه قد تواتر اليهم ذلك والمشهور بين اصحابنا بل لاخلاف فيه بينهم كما عن المعتبر كونها آية من الفاتحة بل عن المنتهى

(١) نفس المصدر السابق ص١١٥
(٢) جواهر الكلام ج٩ ٢٩٤
(٣) نفس المصدر السابق ص٢٩٥

انه مذهب أهل البيت بل النصوص مستفيضة فيه ان لم تكن متواترة كالاجماعات على ذلك بل وعلى جزئيتها من كل سورة (١) . . . واغرب منها القول بان عدم تواترها يقضى بعدم تواتر بعض القرآن اذ هو مع انه مبنى على كونها من القرآن ليس شيئاً واضح البطلان

ضرورة كون الثابت عندنا تواتره من القرآن مواد الكلمات وجواهرها التى تختلف الخطوط ومعانى المفردات بها لاغيرها من حركات (حيث) مثلا ونحوها مما هو جائز بحسب اللغة وجرت العادة بايكال الامر فيه القياسات اللغوية من غير ضبط لخصوص ما يقع من اتفاق التلفظ به من الحركات الخاصة . . . اذ دعوى حصول القطع به (أى بالتواتر المزعوم عنهم) من امثال ذلك مكابرة واضحة كدعوى كفاية الظن فى حرمة التعدى عنه الى غيره مما هو جائز وموافق للنهج العربى وانه متى خالف بطلت صلاته اذ لادليل على ذلك (٢) . . . ودعوى ارادة القراءات السبعة فى حركات المبانى من الاعراب فى عبارات الأصحاب لادليل عليها نعم وقع ذلك التعيين فى كلام بعض متأخرى المتأخرين من أصحابنا.

وظنى انه وهم محض كالمحكى عن الكفاية عن بعضهم من القول بوجوب مراعاة جميع الصفات المعتبر عند القراء . . . بل لوان مثل تلك الامور مع عدم اقتضاء اللسان لها من اللوازم لنادى بها الخطباء وكرر ذكرها العلماء . . ولأكثروا السؤال فى ذلك للائمة الأمناء ولتواتر النقل لتوفر دواعيه والاستدلال على الدعوى المزبورة بتلك الاخبار يدفعه ظهور تلك النصوص فى ارادة عدم قراءة القرآن بخلاف ماهم عليها من الاشياء التى ورد فى النصوص حذفهم لها او تحريفها لامثل الهيئات الموافقة للنهج العربى (٣) .

---

(١) نفس المصدر السابق ص٢٩٦

(٢) نفس المصدر السابق ص٢٩٧

(٣) نفس المصدر السابق ص٢٩٩

٣- ما ذكره الفقيه الهمدانى فى مصباح الفقيه بقوله : ان دعوى تواتر جميع القراءات السبعة او العشرة بجميع خصوصياتها عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم تتضمن مفاسد ومناقضات لايمكن توجيهها وقد تصدى جملة من القدماء والمتأخرين لايضاح ما فيها من المفاسد لايهمنا الاطالة فى ايرادها . ثم نقل كلام الشهيد الثانى المتقدم ذكره وذيله بقوله : اذ كيف يعقل ذلك بعد فرض كون القرآن واحداً بالشخص ومباينة بعض القراءات مع بعض فى الذات .

فالذى يغلب على الظن ان عمدة الاختلاف بين القراء نشأ من الاجتهاد والرأى والاختلاف فى قراءة المصاحف العثمانية العارية عن الاعراب والنقط مع ما فيها من التباس بعض الكلمات ببعض بحسب رسم خطه كملك ومالك ولذا اشتهر عنهم ان كلا منهم كان يخطىء الآخر ولايجوز الرجوع الى الآخر .

نعم لاننكر ان القراء يسندون قراءاتهم الى النبى ﷺ وان الاختلاف قد ينشأ من ذلك فانه نقل ان عاصم الكوفى قرأ القراءة على جماعة منهم ابو عبدالرحمن وهو اخذها من مولانا امير المؤمنين عليه السلام وهو من النبى ﷺ وان حمزة اخذها من جماعة منهم مولانا الصادق عليه السلام وهم يوصلون سندها الى النبى ﷺ وهكذا سائر القراء ولكن لاتعويل على هذه الاسانيد فضلا عن صيرورة القراءات بها متواترة خصوصا بعد ان ترى انهم كثيراً مايعدون القراءات قسيما لقراءة على واهل البيت عليهم السلام .

ثم قال : قال بعض الافاضل انه يظهر من جماعة ان اصحاب الاراء فى القراءة كانوا كثيرة وكان دأب الناس انه اذا جاء قارجديد اخذوا بقوله وتركوا قراءة من تقدمه نظراً الى ان كل قار لاحق كان ينكر سابقه ثم بعد مدة رجعوا عن هذه الطريقة فبعضهم يأخذ قول بعض المتقدمين و بعضهم يأخذ قول الآخر فحصل بينهم اختلاف شديد ثم عادوا واتفقوا على الأخذ بقول السبعة . اه (١)

(١) مصباح الفقيه ج٢ كتاب الصلاة ص٣٧٤-٢٧٥ ط طهران حجرى

٤ ـ ما أفاده جمع من الاعلام فى تزييف دعوى الشهيد الأول بل العلامة الحلى بطريق أولى :

فمن ذلك ما ذكره المحقق السبزوارى فى ذخيرة المعاد : .

«وأورد علية ان المقرر فى الأصول اشتراط التواتر فيما يقرأ قرآناً ومجرد نقل واحد (ويقصد به الشهيد الأول) ولو كان عدلا لايفيد حصول التواتر..اه(١)

(وثانيه) ما أفاده المقدس الاردبيلى فى مجمع الفائدة والبرهان بقوله : ولايكفى شهادة مثل الشهيد لاشتراط التواتر فى القرآن الذى يجب ثبوته بالعلم ولايكفى فى ثبوته الظن والخبر الواحد ونحوه كما ثبت فى الاصول فلايقاس بقبول الاجماع بنقله لانّه يقبل فيه قول الواحد وكيف يقبل ذلك مع انه لو نقل عنه ﷺ ذلك لم يثبت فقول المحقق الثانى والشهيد الثانى انه يجزى ما فوق السبع الى العشرة لشهادة الشهيد بالتواتر وهو كاف لعدالته واخباره بثبوته كنقل الاجماع غير واضح نعم يجوز له (اى للشهيد) ذلك (اى ادعاء التواتر) اذا كان ثابتاً عنده بطريق علمى وهو واضح . . اه (٢) .

اقول : اراد بقوله الأخير وهو واضح اى واضح البطلان من جهة الثبوت .

(وثالثه) ماأجاب عنه المحقق البروجردى فى تفسيره بقوله :

ماحكاه فى المدارك عن جده عن بعض محققى القراء انه افرد كتاباً فى ذلك فلعمرى ان الحكاية لايثبت بها تواتر الرواية وانما هو بالنسبة الينا بل اليه خبر واحد فمن الغريب الركون الى مثله فى دعوى التواتر فضلا عن دعوى تواتر الثلاثة كمال العشرة كما سمعت فى الذكرى . . اه (٣) .

(ورابعه) ما اجاب به عن كلام الشيخ على الذى سطره فى جامع مقاصده

---

(٢) ذخيرة المعاد فى شرح الارشاد ص٢٧٣ ط قم مؤسسه اهل البيت (ع)

(٢) مجمع الفائدة والبرهان ج ٢ ص ٢١٧ ـ ٢١٨ ط جامعة مدرسين .

(٣) تفسير الصراط المستقيم ج ٣ ص ١١٦ ط بيروت مؤسسة الوفاء .

المتقدم نقله بقوله : اذ فى كل من المقيس والمقيس عليه نظر واضح على انه لايثبت به التواتر ولعله لهذه الجهة وغيرها انكر كثير من المتأخرين تواتر السبعة فضلا عن غيرها ونسبه فى القوانين الى جماعة من اصحابنا . . (١).

(وخامسه) ماستطرفه المحدث الخبير والفاضل النحرير السيد نعمة الله الجزائرى فى منبع الحياة بعد انكاره لتواتر تلك القراءات حيث قال قدس سره مانصه : فقد وافقنا عليها سيدنا الاجل على بن طاووس طاب ثراه فى مواضع من كتاب سعد السعود وغيره وصاحب الكشاف عند تفسير قوله تعالى : وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم، ونجم الائمة الرضى فى موضعين من شرح الرسالة (أحدهما) عند قوله ابن الحاجب واذا عطف على الضمير المجرور اعيد الخافض وبسط الكلام فى هذين المقامين محال على مثل ماتقدم وهذا هو الكلام فى رد ماادعوه من تواتر الاحاديث .

واما قولهم بافادتها القطع واليقين فيرد عليه امور : منها ماروى بالاسانيد الكثيرة عن الرضا عليه السلام انه قال من رد متشابه القرآن الى محكمه فقد هدى ثم قال عليه السلام : ان فى اخبارنا محكماً كمحكم القرآن ومتشابهاً كمتشابه القرآن فردوا متشابهها الى محكمها ولاتتبعوا متشابهها دون محكمها فتضلوا ولاريب ان القرآن كما قال علماء الاسلام قطعى المتن ظنى الدلالة فاين حصول القطع بما اشتمل على الفردين المحكم والمتشابه .

و منها ما رواه الصدوق طاب ثراه فى معانى الاخبار باسناده الى داود بن فرقد قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول انتم افقه الناس اذا عرفتم معانى كلامنا ان الكلمة لتصرف على وجوه فلوشاء انسان لصرف كلامه كيف شاء ولايكذب ثم أضاف قائلا : أقول من مارس الاحاديث يعرف هذا المعنى المراد منها فاذا كانت الكلمة تصرف على وجوه فكيف يقطع على المعنى المراد منها نعم يتفاوت الحال

(١) تفسير الصراط المستقيم ج ٣ ص ١١٦ - ١١٧ .

فى الظهور والخفاء ومدار الاستدلال على ظواهر النصوص كما نص عليه علماء الاسلام . . . اه (١) .

أقول: والمحقق فى علم الأصول ان التعارض موجب للتساقط للتنافر والتكاذب المتحقق بين تلكم الشهادتين شهادة الشهيد الأول أو العلامة الحلى وشهادة السيد ابن طاووس وذلك نظير ماذكر من الشواهد والأمثلة فى المسألة .

(وسادسه) ماحكاه العاملى فى مفتاح الكرامة عن استاذه البهبهانى فى حاشيته له على المدارك راداً على الشهيد الثانى مانصه : لايخفى ان القراءة عندنا نزلت بحرف واحد من عند الواحد والاختلاف جاء من قبل الرواية فالمراد بالمتواتر ماتواتر صحة قراءته فى زمان الائمة عليهم السلام بحيث كانوا يجوزون ارتكابه فى الصلاة وغيرها لانهم عليهم السلام كانوا راضين بقراءة القرآن على ما هو عند الناس بل ربما كانوا يمنعون من قراءة الحق ويقولون هى مخصوصة بزمان ظهور القائم عجل الله فرجه . . . اه (٢)

(وسابعه) ماأفاده وسطره المحقق البحرانى فى حدائقه الناضرة حيث قال قدس الله سره وطيب رمسه مانصه بعد الاشارة الى دعوى التواتر :

(أولا) ان هذا التواتر المدعى ان ثبت فانما هو من طريق العامة الذين هم النقلة لتلك القراءات والرواة لها فى جميع الطبقات وانما تلقاها غيرهم عنهم واخذوها منهم وثبوت الاحكام الشرعية بنقلهم وان ادعوا تواتره لايخفى مافيه.

(وثانياً) ماذكره الامام الرازى فى تفسيره الكبيرة حيث قال على مانقله بعض محدثى اصحابنا رضوان الله عليهم : اتفق الاكثرون على ان القراءات المشهورة منقولة بالتواتر وان الله خير المكلفين بين هذه القراءات فان كان كذلك كان ترجيح

---

(١) منبع الحياة وحجية قول المجتهد من الاموات ص ٧١ - ٧٢ - ط بيروت مؤسسة الاعلمى .

(٢) مفتاح الكرامة ج٢ ص٣٩٣

بعضها على بعض واقعاً على خلاف الحكم الثابت بالتواتر فوجب ان يكون الذاهبون الى ترجيح البعض على البعض مستوجبين للفسق ان لم يلزمهم الكفر كما ترى ان كل واحد من هؤلاء القراء يختص بنوع معين من القراءة ويحمل الناس عليه ويمنعهم من غيره وان قلنا بعدم التواتر بل ثبوتها من طرق الآحاد فحينئذ يخرج القرآن عن كونه مفيداً للجزم والقطع وذلك باطل قطعاً اه .

والجواب عن ذلك بماذكره شيخنا الشهيد الثانى الذى هو احد المشيدين لهذه المبانى وهو ما اشار اليه سبطه هنا من انه ليس المراد بتواترها ان كل ماورد متواتر بل المراد انحصار المتواتر الآن فيما نقل الآن من القراءات فان بعض مانقل عن السبعة شاذ فضلا عن غيرهم كما حققه جماعة من أهل هذا الشأن انتهى منظور فيه من وجهين :

(أحدهما) ماذكره سبطه فى الجواب عن ذلك من ان المتواتر لايشتبه بغيره كما يشهد به الوجدان فلو كان بعضها متواتراً كما ادعاه لصار معلوماً على حده لايشتبه بما هو شاذ نادر كما ذكره والحال ان الأمر ليس كذلك.

(وثانيهما) ماذكره فى شرح الالفية مما قدمنا نقله عنه فان ظاهره كون جميع تلك القراءات مما ثبت عن الله عزوجل بطريق واحد وهو ما ادعوه من التواتر وبالجملة فانه لو كان هنا شيء متواتر من هذه القراءات فى الصدر الأول أعنى زمن اولئك القراء او كلها متواترة لم يجز هذا التعصب الذى ذكره الرازى بين اولئك القراء فى حمل كل منهم على قراءته والمنع من متابعة غيره ...

(وثالثاً) و هو العمدة ان الوارد فى أخبارنا يدفع ما ذكروه فروى ثقة الاسلام فى الكافى عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال : ان القرآن واحد نزل من عند الواحد ولكن اختلاف يجيء من قبل الرواة ... (١)

---

(١) الحدائق الناضرة ج٨ ص٩٧-٩٨

أقوال فقهاء الامامية فيما ينبغي الاخذ به من القراءات القرآنية

انقسم علماء المسلمين من الفريقين الخاصة و العامة فيما بينهم فى مسألة ماينبغى الأخذبه من القراءات لقراءة القرآن وبالخصوص فى مواضع الابتلاء كالصلاة التى هى عمود الدين على أقوال متعددة وقدوافق جمع من علمائنا على تصحيح دعوى التواتر للقراءات السبع أو العشر عملا بما صرح به مدعيها من أهل السنة بينما خالف آخرون على ما قدمنا الاشارة له فيما تقدم ذكره .

وسيأتى مزيد منه فى هذا الموضع ولاريب فى ان كلا من منحيهما على ما هما عليه من التعارض الذى يوجب التباين فى البين الاّ انه قد اتفقت مقالتهم والتأمت عباراتهم فى شأن جواز القراءة بها مع غض النظر عن ثبوت التواتر وعدمه باستثناء القول ما قبل الأخير من الاقوال التى سيأتى ذكرها ههنا و كيف كان فالمستفاد من عباراتهم فى الباب ان لهم عشرين قولا :

(القول الاول)

جواز القراءة بكل نحو ورد عن أى قارىء صح اقراؤه من قراء الصدر الاول من دون حصر فى عدد معين خصوصاً وان هناك قراءات تواترت عن جملة من خيار الصحابة فضلاعن صالحى التابعين ممن اجمعت طوائف المسلمين على تشتت مناهجها وتباعد طرائقها على فضلهم وسابقتهم وطول باعهم فى علوم القرآن .

وهو مختار قدماء علماء الشيعة الامامية والمشهور بينهم قديما صرح بذلك شيخ الطائفة وزعيم المذهب ورئيس الفرقة المحقة فى عصره الشيخ الطوسى فى تفسيره التبيان بقوله :

اعلموا أن العرف فى مذهب اصحابنا والشائع من اخبارهم ورواياتهم أن

القرآن نزل بحرف واحد على نبى واحد غير انهم اجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء وان الانسان مخير بأى قراءة شاء وقرأ وكرهوا تجريد قراءة بعينها بل اجازوا القراءة بالمجاز الذى يجوز بين القراء ولم يبلغوا بذلك حد التحريم والحظر انتهى كلامه طاب ثراه.

وبمثله صرح أمين الاسلام الشيخ ابوعلى الطبرسى فى تفسيره مجمع البيان بقوله: الظاهر من مذهب الامامية انهم اجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء بينهم من القراءات الا انهم اختاروا القراءة بما جاز بين القراء وكرهوا تجريد قراءة منفردة والشائع فى أخبارهم ان القرآن نزل بحرف واحد (١).

وقد جنح الى هذا القول جمع من علماء متأخرى العامة منهم محمد ابن محمد الجزرى فى كتاب النشر فى القراءات العشر بقوله: كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهى القراءة الصحيحة التى لايجوز ردها ووجب على الناس قبولها سواء كانت عن السبعة ام العشرة ام غيرهم ومتى اختل ركن من هذه الاركان الثلاثة اطلق عليها انها ضعيفة او شاذه اوباطلة سواء كانت من السبعة ام عمن هو اكبر منهم هذا هو الصحيح عند أهل التحقيق من السلف والخلف. اه

(القول الثانى)

ان الصحيح المجزى قراءته هو ما وافق العربية مطلقاً بأى نحو يصدق معه موافقة أصول اللغة العربية وقواعدها بما لايغير معنى يعد أصلا ومبنى ولايعد ضرباً من التحريف.

وهو مذهب جماعة من قدماء فقهائنا منهم ابن البراج فى مهذبه حيث قال عند عده لواجبات الصلاة: «والقراءة باللسان العربى» (٢).

(١) مجمع البيان فى تفسير القرآن ج١ ص٢٢ ط ١ صيدا - لبنان

(٢) المهذب لابن البراج ج١ ص٩٧ ط قم جامعة مدرسين

ومنهم ابو الصلاح الحلبى فى كتابه الموسوم بالكافى فى الفقه حيث قال :

من حق القراءة ان تكون بلسان العرب المعرب فان عبر عن القرآن بغير العربية أو لحن فى قراءته عن قصد بطلت صلاته و ان كان ساهياً فعليه سجدتا السهو . اه (١) .

ومنهم ابن حمزة فى الوسيلة لظاهر قوله فى واجبات القراءة :

ووضع الحروف مواضعها مع الامكان فى القراءة اه (٢) .

حيث يستفاد منه ارادة شمول مراعاة الوضع لوضع الحروف البنائى ووضع الحروف الاعرابى المحلى والظاهرى وفى قوله (مع الامكان) أى اذا كان بامكانه ضبط ذلك وله القدرة عليه وعلى تعلمه اما اذا كانت به علة او مانع فى لسانه وفى جهاز نطقه او نحو ذلك فيشمله (اذا سلب ما وهب سقط ما وجب) .

وهو ظاهر المحقق الحلى نجم الدين ابى القاسم جعفر بن الحسن (ت٦٧٦ ه) فى مختصره النافع وزاد عليه فى معتبره بقوله وعليه علماؤنا أجمع (٣) والذى يلوح من جملة شروح مختصر المحقق الحلى اختياره .

ككشف الرموز (٤) للفاضل الآبى (ت ٦٧٦ ه) والتنقيح الرائع (٥) لجمال الدين مقداد بن عبدالله السيورى الحلى (ت ٨٢٦ ه) والمهذب البارع (٦) للعلامة الشيخ احمد بن فهد الحلى (ت ٨٤١ ه) و كنز المسائل و المآخذ (٧) للشيخ

---

(١) الكافى فى الفقه ص١١٨ ط اصفهان مكتبة امير المؤمنين (ع)

(٢) الوسيلة ص٩٣ ط قم

(٣) المعتبر فى شرح المختصر ص١٧٢

(٤) كشف الرموز ج١ ص١٥٢ ط قم جامعة مدرسين

(٥) التنقيح الرائع لمختصر الشرائع ج١ ص ١٩٦ ط قم مكتبة السيد المرعشى

(٦) المهذب البارع فى شرح المختصر النافع ج ١ ص ٣٦٣ - ٣٦٤ ط قم جامعة مدرسين

(٧) كنز المسائل والمأخذ فى شرح المختصر النافع ج١ ص٢١٦ من نسخة خطية

عبدالله التسترى البحرانى (ت أواخر القرن الثانى عشر الهجرى)

بل هو ظاهر الفاضل الهندى المحقق البارع بهاء الدين محمد بن الحسن الاصفهانى فى كتابه كشف اللثام (١)

(القول الثالث)

وجوب القراءة بما يتداوله الناس واشتهر عندهم الموافق لقواعد اللغة العربية لكن لا على جهة الاطلاق بل بملاك صدق عنوان حكم العرف العام عليه (المسامحة العرفية) بكونه تالياً و حاكياً عما يقرأ لا بملاك انطباق حكم الدقة العلمية الخاضعة لقوانين أهل الاقراء واقيستهم الموجبة للعسر والحرج

وهو ظاهر ما افاده العلامة السيد محمود الطباطبائى فى كتابه الموسوم بالمواهب السنية فى شرح منظومة الفقه للسيد بحر العلوم المسماة بالدرة النجفية حيث قال ما نصه :

ولا يجب مراعاة جميع ما اعتبره القراء من الدقائق وان كانت من محسناتها بل المعتبر ما يتميز به الحروف بحيث لو اطلع أهل اللسان يقول تلفظ بهذا الحرف والمعتبر فى مخارج الحروف هو الطبيعى العرفى لا أزيد وان اعتبره القراء الأصل والاطلاق . . (واعرب الكلم) على ما يقتضيه قواعد الأدب ولغة العرب و كل ما فى علمى النحو والصرف من قواعد الاعراب و البناء و الصحة و الاعتلال للكلم (وجب فواجب) للزوم التكلم على طبق لسان العرب كما عرفت فمع الاخلال به بطلت الصلاه سواء كان مما يغير المعنى كضم تاء انعمت مثلا أو لا ككسر الدال وضم الهاء فى (الحمدلله) .

وفى الشوارح : (٢) فى جملة كلام له : والحق انه ان كان الواجب عندهم

---

(١) كشف اللثام فى شرح قواعد الاحكام للعلامة الحلى ج١ ص٢١٥ ط طهران

(٢) اسم كتاب

مما وجب لغة نحواً أو صرفاً فهو واجب ومستنده واضح (ويستحب المستحب) فى قواعد العلمين لانهم أهل اللسان والمخبرون عنهم ويشكل اطلاق متابعتهم فانهم جوزوا قطع نعت المجرور بالنصب بتقدير اعنى أو بالرفع بتقدير المبتدأ كما فى (الحمدلله رب العالمين) ولا يخالف قواعدهم ولكن يخالف قراءة الكسرة المشهورة والأحوط فى مثله الترك وان جوزوه . . اه (١)

ويعضده ما افاده المولى محمد تقى المجلسى (ره) والد صاحب البحار فى المحكى عنه فى غير موضع :

ان هذه الوقوف (اى اقسام الوقوف وانواعها التى ذكرها القراء) انما وصفوها على حسب مافهموه من تفاسير الأيات و قد وردت الأخبار الكثيرة فى ان معانى القرآن لا يفهمه الا أهل البيت عليهم السلام الذين نزل بهم القرآن ويشهد له انا نرى كثيراً من الايات كتبوا فيها نوعاً من الوقف بناءاً على ما فهموه ووردت الاخبار المستفيضة بخلاف ذلك المعنى كما انهم كتبوا الوقف اللازم فى قوله سبحانه : (وما يعلم تأويله الا الله) اخرى بخلاله لزعمهم ان الراسخين فى العلم لا يعلمون تأويل المتشابهات .

وقد وردت الاخبار المستفيضة فى ان الراسخين هم الأئمة عليهم السلام وهم يعلمون تأويلها مع ان المتأخرين من مفسرى العامة والخاصة رجحوا فى كثير من الآيات تفاسير لا توافق ما اصطلحوا عليه فى الوقف و لعل الجمع بين المعنيين لورود الاخبار على الوجهين وتعميمهم بحيث ينقطع الكلام و يتبدد النظام فيكره او يصل الى حد يخرج عن كونه قارئاً فيحرم على المشهور أولى واظهر تكثيراً للفائدة ورعاية لتفاسير العلماء واللغويين واخبار الائمة اه .

(١) المواهب السنية ج٣ ص٤٨٠ ط ايران هجرى

(القول الرابع)

ما حكى عن علم الهدى السيد المرتضى عن بعض رسائله انه افتى بجواز اللحن فى الاعراب فى قراءة القرآن فى الصلاة الذى لايغير المعنى به .

قال المحقق السبزوارى فى ذخيرة المعاد بعد حكايته عنه : لعل السيد نظر الى انّ من قرأ الفاتحة على هذا الوجه يصدق عليه المسمى عرفاً والظاهر انّ امثال تلك التغيرات مما يقع التسامح فيه والتساهل فى الاطلاقات العرفية فالاطلاق العرفى مستند الى التساهل فى العبارة والتأدية لا أنّه يصدق اللفظ حقيقة اه (١) .

أقول : وهو قول شاذ لم يصرح به غيره من علماء الطائفة واجلاء الفرقة بل الشهرة والاجماع منعقد ان على خلافه وقد اتهّم السيد على صاحب الرياض المرتضى بأنّه افتى بذلك تبعاً لبعض العامة العمياء (٢) وفى المعتبر نسبه المحقق الى بعض الجمهور منهم (٣) .

(القول الخامس)

جواز القراءة بكافة القراءات سليمها و شاذّها مع الاحتياط على جهة الاستحباب بالتزام القراءات السبع بل اولوية القراءة بما وافق النهج العربى بأى نحو اتفق :

وقد جنح اليه أفضل مجتهدى متأخرى المتأخرين السيد محمد كاظم الطباطبائى اليزدى فى العروة الوثقى بقوله : .

---

(١) ذخيرة المعاد فى شرح الارشاد ص ٢٧٣ ط قم مؤسسة أهل البيت (ع)
(٢) رياض المسائل ص ١٥٨ ط قم مؤسسة اهل البيت (ع)
(٣) المعتبر ص ١٧٢ ط ايران حجرى .

الأحوط القراءة باحدى القراءات السبع وان كان الأقوى عدم وجوبها بل يكفي القراءة على النهج العربي وان كانت مخالفة (أي القراءة المقرؤة طبقاً لقواعد اللغة) لهم في حركة بنية او أعراب . . اه (١).

(القول السادس)

حصر القراءات بالسبع المشهورة لتواترها ولثبوت الأمر بها بحديث نزل القرآن على سبعة احرف فلايجوز تعديها والقراءة بغيرها بأي حال وان توفرت الدواعي والقرائن على تواتر غيرها يقيناً.

ونسبة المحدث البارع السيد نعمة الله الجزائري في منبع الحياة الى معظم المجتهدين من فقهاء الاماميّة وقال بعده:.

فانهم حكموا بتواتر القراءات السبع و بجواز القراءة بكل واحدة منها في الصلاة وقالوا ان الكل مما نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم وربما استندوا عليه بما روى من قوله ﷺ نزل القرآن على سبعة أحرف ففسروها بالقراءات مع انه ورد في الأخبار عن ابي الحسن الرضا عليه السلام رد هذا الخبر وان القرآن نزل على حرف واحد . . اه (٢).

وقال المحقق المتتبع السيد محمد جواد العاملي في مفتاح الكرامة:

قال اكثر علمائنا يجب ان يقرأ بالتواتر وهي السبع وفي جامع المقاصد: الاجماع على تواترها وكذا الغرية وفي الروض: اجماع العلماء و في مجمع البرهان نفي الخلاف في ذلك وقد نعتت بالتواتر في الكتب الأصولية و الفقهية كالمنتهى والتحرير والتذكرة والذكرى و الموجز الحاوي و كشف الالتباس والمقاصد العليّة والمدارك وغيرها وقدنقل جماعة حكاية الاجماع على تواترها

(١) العروة الوثقى ط بيروت بتعليقة زين الدين ج ١ ص ٤٣٤.
(٢) منبع الحياه ص٧١ ط بيروت مؤسسة الاعلمي

عن جماعة وفى رسم المصاحف بها وتدوين الكتب لها حتى انها معدودة حرفاً فحرفاً وحركة فحركة مما يدل على ان تواترها مقطوع به كما اشار الى ذلك فى مجمع البرهان .

والعادة تقضى بالتواتر فى تفاصيل القرآن من اجزائه والفاظه وحركاته وسكناته ووضعه فى محله لتوفر الدواعى على نقله من المقر كونه اصلا لجميع الاحكام و المنكر لابطال كونه معجزاً فلا يعبأ بخلاف من خالف أو شك فى المقام . اه (١) .

وقال العلامة الحلى فى تحرير الأحكام : يجب ان يقرأ بالمتواتر فلو قرأ بمصحف ابن مسعود بطلت صلاته (ثم أردفها بقوله) : يجوز ان يقرأ بأى قراءة شاء من القراءات السبع ولايجوز ان يقرأ بغيرها وان اتصلت روايته . اه (٢) .

وقال ايضا فى تذكرة الفقهاء : يجب ان يقرأ بالمتواتر من القراءات وهى السبعة ولايجوز أن يقرأ بالشواذ ولابالعشر وجوّز أحمد قراءة العشرة وكره قراءة حمزة والكسائى من السبعة لما فيها من التكثر والادغام ويجب ان يقرأ بالمتواتر من الأيات و هو ماتضمنه مصحف على عليه السلام لآن اكثر الصحابة اتفقوا عليه وحرق عثمان ماعداه ولايجوزان يقرأ مصحف ابن مسعود ولاأبى ولاغيرهما وعن أحمد رواية بالجواز اذا اتصلت بالرواية و هو غلط لأن غير المتواتر ليس بقرآن . اه (٣) .

أقول وهو مختار الشريف الرضى على ما يظهر من كلامه فى كتاب حقائق التأويل فى متشابه التنزيل حيث قال مالفظه : وقرأنا لعبد الله بن عامر ولابى بكر بن عياش عن عاصم (والله اعلم بما وضعت) بضم التاء ولبقية السبعة بتسكينها . .اه (٤)

(١) مفتاح الكرامة فى شرح قواعد العلامة ج٢ ص٣٩٠ ط مصر مطبعة مفتاح الكرامة
(٢) تحرير الاحكام ص٣٨ ط قم مؤسسة اهل البيت (ع)
(٣) تذكرة الفقهاء ج١ ص١١٥-١١٦ ط طهران المكتبة المرتضوية
(٤) حقائق التأويل ج٥ ص٨٧ ط بيروت دار المهاجر

(القول السابع)

حصر القراءات بالسبع لثبوت تواترها من ناحية جوهريتها لما ما يتعلّق بأحكامها الادائية فلاينبغى العمل بما تضمنته .

و هو مختار الشيخ البهائى على ما يظهر من صريح كلامه فى كتاب الزبدة حيث قال : والسبع متواترة ان كانت جوهرية كملك ومالك وأمّا الأدائية كالمد والامالة فلا .

وفى محكى تفسير الصراط المستقيم ان الفاضل المازندرانى قال فى شرحها فى تعليل الأول ان كلاً من القراءتين قرآن فلابد ان يكون متواتراً و الالزم ان يكون بعض القرآن غير متواتر وهو باطل و كأنّه أشار به الى ماحققوه فى موضع آخر من انه لابد ان يكون القرآن متواتراً وان ما ليس بمتواتر فليس بقرآن نظراً الى توفر الدواعى على نقله للمقرين باعجاز الخصم وقهره وللمنكرين بارادة التحدى لابطال كونه معجزاً ولانه أهل لجميع الاحكام علميّاً كان او عملياً و كلما كان كذلك فالعادة تقضى بالتواتر فى تفاصيله من أجزائه و الفاظه وحركاته وسكناته . . . (١) .

(القول الثامن)

حصر القراءات بالسبع لالثبوت تواترها بل لشمول الأمر لها فى زمن الغيبة على جهة التقية وهو ظاهر عبارة المحقق البحرانى الشيخ يوسف فى رسالته الصلاتية الصغرى حيث صرّح فيها مقتصراً على السبعة بقوله: (ويجب القراءة بأحد القراءات السبع)(٢)

---

(١) تفسير الصراط المستقيم ج٣ ص١١٢ ط بيروت مؤسسة الوفاء

(٢) الرسالة الصلاتية ص٥٥ ط بيروت دار الزهراء

(القول التاسع)

استحسان بعض القراءات السبع تخصيصاً .

وهو صريح عبارة العلامة الحلى فى كتاب منتهى المطلب حيث قال أحب القرآن الىّ ماقرأه العاصم من طريق ابى بكر بن عياش وقراءة أبى عمر بن العلا فانهما أولى من قراءة حمزة والكسائى لما فيهما من الادغام والامالة وزيادة المد وذلك كله تكلّف ولو قرأبه صحت صلاته بلاخلاف . . اه (١) .

(القول العاشر)

حصر القراءة بالسبع وكمال العشر بناءاً على تواترها و ثبوتها عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم .

واول من ذهب اليه واختاره وصرح به من علماء الامامية على ماقدمنا تفصيل القول فيه الشهيد الأول الشيخ محمد بن جمال الدين مكى العاملى فى كتاب الذكرى وكذا فى كتاب آخر موسوم بالبيان حيث قال قدس سره ما نصه : وتبطل (أى الصلاة) لو . . . قرأ بالشاذ لابالسبع و العشر أو اخرج حرفاً من غير مخرجه حتى الضاد والظاء عالماً أو جاهلا يمكنه التعلم . اه (٢)

وقد تبعه فى ذلك الشهيد الثانى فى غير موضع من مصنفاته قال العاملى فى مفتاح الكرامة :

وفى الدروس يجوز بالسبع والعشر وفى العشرية و شرحيها انه قوى و فى جامع المقاصد والمقاصد العلية والروض ان شهادة الشهيد لاتقصر عن ثبوت الاجماع بخبر الواحد فحينئذ تجوز القراءة بها بل فى الروض ان تواترها مشهور بين

(١) منتهى المطلب ج١ ص٢٧٣ ط ايران هجرى

(٢) البيان ص٨٢ ط قم حجرى

المتأخرين . . اه (١)

أقول : وهو ظاهر عبارة النراقي على ما صرح به في كتابه مستند الشيعة بقوله : فالحق جواز القراءة باحدى العشر والتخصيص بالسبع لتواترها او اجماعيتها غير جيد . . (٢)

وكذا ظاهر ماصرح به السيد محمد باقر الخوانساري في روضات الجنات بقوله : لاخلاف في حجية السبع منهم مطلقا و لافي الثلاث المكملة للعشر في الجملة . . . القراءة المعتبرة المتفق على اجرائها و كفايتها بل نزل الروح الأمين بجملها وتواترها بوجوهها السبعة عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم عند قاطبة أهل الاسلام كما صرح بذلك جماعة من الفقهاء الاعلام . . اه (٣)

ومن انصار هذا القول المعاصر الشيخ ابوالحسن الشعراني حيث قال في تعليقته المطبوعة على شرح أصول الكافي للملا محمد صالح المازندراني : اما قراءة السبعة فكانت مشهورة متداولة في مشارق الأرض ومغاربها من عهدهم الى زماننا بحيث يمتنع تواطؤ الناقلين عنهم على الكذب عمداً أو سهواً . . ولكن لم يبق لنا طريق متواتر الا الى السبع ولايبعد عندي تواتر العشر ايضاً و اما ما سواها فلايجوز لنا قطعاً . . (٤) ولامحيص عن القراءة بهذه القراءات المشهورة فان اكتفينا بالمتواتر فهو والا فيجب تجويز كل ماروى بطريق الآحاد والشواذ ويعظم الخرق ويزيد الاختلاف على ماهو موجود اضعافاً مضاعفة و طبع المسلم الموحد يأبى ذلك قطعاً و قد بينا ذلك بالتفصيل في حواشي الوافي فراجع اليه . . . (٥) .

---

(١) مفتاح الكرامة ج٢ ص٣٩٠

(٢) مستند الشيعة ج١ ص٣٣٥ ط قم مكتبة السيد المرعشي

(٣) روضات الجنات ص٢٦٣ ط حجري

(٤) و(٥) شرح المولى محمد صالح المازندراني ج١١ ص٦٥-٦٦ ط طهران

وقال ايضاً فى مقال له نشرته مجلة الفكر الاسلامى :

اتفق المسلمون قاطبة على اعتماد القراء فى قراءتهم على السمع و النقل الموثوق . . ولدينا اليوم القراءات السبع بأسماء قرائها مذكورة فى كتب التفسير وحالياً تدوى تلك القراءات فى اسماعنا نتيجة جهود جهابذة علماء المسلمين على اختلاف مذاهبهم ومواطنهم من المحيط الاطلسى حتى المحيط الهندى . .(١)

(القول الحادى عشر)

حصر القراءة بالسبع وكمال العشر بناءاً على شمول الأمر لها الوارد عنهم عليهم السلام فى زمن الهدنة فيجب القراءة بأحدها على جهة التقية لالثبوت تواترها المتقدّم زعمه .

وهو مختار المحقق البحرانى فى حدائقه الناضرة حيث صرّح بقوله : ان الذى يظهر من الأخبار أيضاً هو وجوب القراءة بهذه القراءات المشهورة لامن حيث ماذكروه من ثبوتها وتواترها عنه صلى الله عليه وآله بل من حيث الاستصلاح و التقية فروى فى الكافى بسنده الى بعض الاصحاب عن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال : قلت له جعلت فداك انا نسمع الآيات فى القرآن ليس هى عندنا كما نسمعها ولا نحسن ان نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نأثم ؟ فقال : لاتقرؤا كما تعلمتم فسيجىء من يعلمكم

وروى فيه بسنده الى سالم بن سلمة قال : قرأ رجل على أبى عبد الله عليه السلام وانا استمع حروفاً من القرآن ليس على ما يقرؤها الناس ؟ فقال ابو عبدالله عليه السلام : كف عن هذه القراءة واقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم . . الحديث ثم قال : وبالجملة فالنظر فى الأخبار وضم بعضها الى بعض يعطى جواز القراءة لنا بتلك القراءات رخصة وتقيّة وان كانت القراءة الثابتة عنه صلى الله عليه وآله انما هى واحدة . . اه (٢)

---

(٤) مجلة الفكر الاسلامى العدد الاول ص٧١-٧٢

(١) الحدائق الناضرة ج٨ ص٩٩-١٠٠

وقال فى شرح رسالته الصلاتية الوسطى بعد حكايه قوله فى الأصل : (وتجب القراءة بأحد القراءات السبع المشهورة) ايجاب القراءة باحدى السبع كما ذكرناه لالما ذكره اصحابنا رضوان الله عليهم وفى هذا المقام من ثبوت تواتر هذه القراءات عنه صلى الله عليه وآله وسلم فانه مجازفة ظاهرة واخبارنا ترده كما بسطنا الكلام عليه فى كتاب المسائل الشيرازية بل لما دلت عليه اخبارنا من الامر بذلك رخصة وتوسعة للتقية حتى يقوم صاحب الأمر عجل الله فرجه وسهل مخرجه ثم قال (وفى العشر قول قوى) وهى قراءة ابى جعفر ويعقوب و خلف زيادة على السبعة المشهورة اما بناءاً على ما يقوله اصحابنا من التواتر . . واما على ما اخترناه فالظاهر لان جواز القراءة بكل من هذه القراءات المشهورة بين العامة انما هو رخصة وموافقة لهم لدفع الشنعة والخوف فالعلة فى الجميع واحدة اه (١) .

وهو ايضاً ظاهر الآية الحجة السيد حسين البروجردى فى تفسيره حيث أفاد بقوله : انا معشر الامامية وان لم نحكم بصحة خصوص كل من القراءات السبع بل العشر ايضاً فضلا عن غيرها بمعنى مطابقة كل منها للمنزل على النبى ﷺ اوالاذن العام الشمولى الاولى للجميع الا انه لما عمت البلية وخفى الحق وقامت الفتنة على قطبها وارتد الناس على اعقابهم القهقرى وتركوا سيد الورى فى التمسك بالثقلين امرنا ان نقرأ القرآن كما يقرأه الناس كما روى عن الصادق عليه السلام :

مه كف عن هذه القراءة واقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم فاذا قام قرأ كتاب الله على حده (٢) . . والأحوط مع كل ذلك عدم الخروج عن شيء من العشر بل الأولى اقتصار على السبع سيما اذا وجبت القراءة لصلاة اونذر اواستيجار أوغيرها . اه (٣)

---

(١) شرح الرسالة الصلاتية نسخة خطية مصورة من اصل الموجود فى مكتبة السيد المرعشى الكائنة فى مدينة قم

(٢) تفسير الصراط المستقيم ج٣ ص١٢٠

(٣) نفس المصدر السابق ص١٢٣

(القول الثانى عشر)

وجوب القراء بالقراءات المدعى تواترها سواء كانت من السبع او كمال العشر أو الشواذ وان نسبت الى أحدهم عليهم السلام على جهة التقية .

وهو مختار جدى العلامة البحرانى الشيخ حسين على مايظهر من صريح عبارته فى كتابيه النفحة القدسية فى احكام الصلاة اليومية (١) وشرحها الفرحة الانسية(٢) حيث قال فى الشرح المذكور مالفظه : ومن الشرائط المعتبرة فى صحتها فى المشهور ان تكون القراءة مطابقة لاحد قراءات الناس من العامة للامر بذلك فى عدة أخبار عنهم عليهم السلام سواء كان تلك القراءة من أحد السبع المدعى تواترها أو من العشر كما هو مذهب جماعة من الاصحاب بدعوى تواترها أو من الشواذ الخارجة عن المرتبتين وان نسبت لاحد أئمتنا عليهم السلام .

والمسوغ لذلك والباعث على الامر به هو الهدنة من الغيبة الامرة باتباعهم ووجوب الاخذ بالتقية سيما عليا عليه السلام قد حرصوا على اطفاء نائرتها لبدعيتها فلم يتمكنوا من ذلك لاثبوت تلك القراءة عن جبرئيل عليه السلام كما ادعته العامة واكثر الخاصة لدلالة الاخبار على نفيها دلالة واضحة . . . اه .

(القول الثالث عشر)

حصر القراءة بالسبع وكمال العشر بناء على تواترها وثبوتها عن النبى صلى الله عليه وآله كما تقدم فى القول العاشر الا انه يستثنى منها ماورد عنهم فى شأن البسملة .

وهو صريح ماافاده الشيخ البهائى (قده) فى كتاب الحبل المتين حيث قال مانصه : لاخلاف بين فقهائنا رضى الله عنهم فى ان كلما تواتر من القرآن يجوز

---

(١) النفحة القدسية ص٥١ ط النجف الاشرف

(٢) الفرحة الانسية ص٩٧ ط النجف الاشرف المطبعة المرتضوية سنة ١٣٤٥هـ ق

القراءة به فى الصلاة ولم يفرقوا بين تخالفها فى الصفات أوفى اثبات بعض الحروف والكلمات كملك ومالك وقوله تعالى: (تجرى من تحتها الانهار) باثبات لفظة من وتركها فالمكلف مخير فى الصلاة بين الترك والاثبات اذ كل منهما متواتر وهذا يقضى الحكم بصحة صلاة من ترك البسملة أيضاً لانه قد قرىء بالمتواتر من قراءة حمزة وابى عمرو وابن عامر وورش عن نافع وقد حكموا (اى فقهاء الشيعة ببطلان صلاته (وذلك اذا ترك البسملة عملا بقول اولئك القراء) فقد تناقض الحكمان (وهما وجوب القراءة بها وبطلان الصلاة بترك البسملة).

فأما ان يصار الى القدح فى تواتر الترك وهو كما ترى أو يقال بعدم كلية تلك القضية وان عقدوها كلية ويجعل حكمهم هذا تنبيهاً على تطرق الاستثناء اليها فكأنهم قالوا كلما تواتر يجوز القراءة به فى الصلاة الاترك البسملة قبل السورة اه (١).

(القول الرابع عشر)

جواز القراءة بكافة القراءات السبعة المشهورة وما زادت عن العشرة لاثبوت التواتر بل بحكم اقتضاء الضرورة القاضية بالقراءة بوفقها مع المنع من قراءة ابى جعفر ويعقوب وخلف وهى كمال العشر فى الصلاة لاخارجها.

وهو صريح عبارة المقدس الاردبيلى فى شرحه على ارشاد العلامة حيث قال بعد نفى ثبوت تواتر السبعة مانصه:

كانه لاخلاف فى السبعة وكذا فى الزيادة على العشرة واما الثلاثة التى بينهما فالظاهر عدم الاكتفاء للعلم بوجوب قراءة علم كونها قرآناً وهى غير معلومة وما نقل انها متواترة غير ثابت اه (٢).

---

(١) الحبل المتين ص٢٢٣ - ٢٢٤ ط قم مكتبة بصيرتى.

(٢) مجمع الفائدة والبرهان ج ٢ ص ٤١٨.

(القول الخامس عشر)

حصر القراءة بالسبع لثبوت تواترها مع المنع من كمال العشر : حكاه الشهيد الاول عن جملة من الاصحاب فى كتاب الذكرى بقوله : وعن بعض الاصحاب انه منع من قراءة ابى جعفر ويعقوب وخلف وهى كمال العشرة ..اه (١)

وقال العاملى فى مفتاح الكرامة : وفى التذكرة ونهاية الاحكام والموجز الحاوى وكشف الالتباس ومجمع البرهان والمدارك وغيرها انه لايجوز ان يقرأ بالعشر (أى كمال العشر) وعن جملة منها انه لاتكفى شهادة الشهيد فى الذكرى بتواترها . . اه (٢) .

(القول السادس عشر)

جواز القراءة بالسبع و العشر و الشواذ مع الاحتياط على جهة الاستحباب بانتخاب المشهور والمتداول بين كافة المسلمين .

وهو مختار الشيخ عبدالله المامقانى فى مناهج المتقين حيث صرح بقوله : يجوز القراءة عند اختلاف القراء فى الصورة بكل منها كما فى (مالك) حيث قرىء كذلك و بصيغة الماضى و (ملك) بفتح أوله و كسر ثانيه الذى هو صفة مشبهة و(ملاك) على وزن فعال و كما فى (كفوا) حيث قرىء بضم الفاء وبالواو وبضمها وبالهمزة وبضمها وبالواو فيجوز لنا القراءة بكل منها وان كان اختيار الأكثر تداولا بين المسلمين أولى وأحوط . . اه (٣)

---

(١) ذكرى الشيعة ص ١٨٧ .

(٢) مفتاح الكرامة ج ٢ ص ٣٩٠ ط مصر .

(٣) مناهج المتقين ص ٦٧ ط قم مؤسسة أهل البيت (ع) ط حجرى

(القول السابع عشر)

لزوم القراءة بمقتضى قاعدة الاحتياط للخروج عن عهدة التكليف بيقين وذلك بالاتيان بالقراءات مجتمعة فى كل مورد وقع الاختلاف فيه بين القراء السبعة و كمال العشرة فى كلمات القرآن الكريم لتحصيل القدر المتيقن واصابة الواقع بدقة احتمالية تقريبية .

والاصل فيه ماحكاه المحقق البحرانى الشيخ يوسف فى حدائقه عن شيخه المحدث الصالح الشيخ عبدالله بن صالح البحرانى قال : سمعت شيخى علامة الزمان واعجوبة الدوران يقول ان جارالله الزمخشرى ينكر تواتر السبع ويقول : ان القراءة الصحيحة التى قرأها رسول الله ﷺ انما فى صفتها وانماهى واحدة والمصلى لانبرأ ذمته من الصلاة الاّ اذا قرأ بمارقع فيه الاختلاف على كل الوجوه كمالك وملك وصراط وسراط و غير ذلك انتهى ثم عقبه بقوله : و هو جيد وجيه بناءاً على ماذكرنا من البيان والتوجيه ولومارخص لنابه الائمة عليهم السلام من القراءة بما يقرأ الناس لتعيّن عندى العمل بماذكره اه (١) .

واستسلقه الفقيه الهمدانى بشريطة ان لايؤدى بالمكلف بالاخلال بالموالاة فى نظم القراءة والخروج عن كونه قارئاً عرفاً حيث قال ما نصه فى كتابه مصباح الفقيه : اذا امكنه (اى المكلف) ذلك بان انحصر (اى موارد الاختلاف بين القراء) فى مورد أو موردين بحيث لم يلزم من تكرير الكلمة أو الكلام المشتمل عليها الى ان يحصل له الجزم بالموافقة [من دون] حرج أوفوات موالاة معتبرة فى نظم الكلام فمقتضى القاعدة وجوب الاحتياط كما حكى عن جارالله الزمخشرى التصريح به بعد انكار تواتر القراءات السبع . . . اه (٢)

---

(١) الحدائق الناضره ج٨ ص١٠٢ ط النجف الاشرف .

(٢) مصباح الفقيه ج٢ كتاب الصلاة ص٢٧٥ ط حجرى

أقول : لايخفى على الفطن النبيه ما فيه اذ هو مشكل لاستلزامه التكليف بما لايطاق ولاقتضائه ادخال العسر والحرج على المكلفين قاطبة فى مقام الامتثال والعمل فى عباداتهم وقرباتهم اذ لايحيط بأطرافها ووجوه اختلافها الاالاوحدى من الناس واهل الاختصاص بالفن دون عامة الناس الذين لايتحصل لهم مثل ذلك

ولعله لاجل ذلك ادعى النراقى فى مستند الشيعة على بطلانه الاجماع القطعى وامرهم عليهم السلام بالقراءة كما يقرأ الناس وكما تعلموا . . اه (١)

وربما يترائى من كلام المقدس الاردبيلى فى شرحه على ارشاد الاذهان القول بالعمل به خصوصاً اذا كانت القراءة واجبة بنذر وشبهه . . اه (٢)

أقول : وظاهر اطلاقه يعم الصلاة وغيرها سواء كانت بالاصل أو بالعارض .

(القول الثامن عشر)

بطلان الصلاة عند القراءة بالمروى عن أهل العصمة عليهم السلام للمنع منها فى زمن الغيبة الكبرى وكذا الشواذ .

وبه افتى العلامة البحرانى الشيخ حسين فى سداد العباد بقوله : فلو . . . قرأ بالشواذ مع قدرته على السبع او العشر فى زمن الهدنة ولو كانت القراءة منسوبة لهم عليهم السلام . . . عمداً بطلت صلاته . اه (٣) .

وقال الشيخ ابو الحسن الشعرانى فى تعليقته على شرح المولى محمد صالح المازندرانى المطبوع :

القراءة المنسوبة الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم أو الائمة منقولة لنا ايضاً بطريق الآحاد ولانثق بصحة النسبة . . (٤)

(١) مستند الشيعة ج ١ ص ٣٣٥ ط قم مكتبة السيد المرعشى .
(٢) مجمع الفائدة والبرهان ج ٢ ص ٢١٩ ط قم جامعة مدرسين
(٣) سداد العباد ورشاد العباد ج ١ ص ١٦٩ ط النجف الاشرف
(٤) شرح المولى محمد صالح المازندرانى على الكافى ج ١١ ٦٥ ص ط طهران

ويمكن الاستئناس له بقول العلامة المجلسي رضوان الله تعالى عليه في البحار حيث يقول :

ان الخبر قد صح عن ائمتنا عليهم السلام انهم امروا بقراءة ما بين الدفتين و ان لانتعداه بلازيادة فيه ولانقصان منه حتى يقوم القائم عليه السلام فيقرأ الناس القرآن على ما انزله الله تعالى وجمعه امير المومنين عليه السلام وانما نهونا عليهم السلام عن قراءة ما وردت به الاخبار من احرف يزيد على الثابت في المصحف لانها لم يأت على التواتر وانما جاء بالآحاد وقد يغلط الواحد فيما ينقله ولانه متى قرأ بما يخالف ما بين الدفتين غرر بنفسه مع أهل الخلاف و اغرى به الجبارين و عرض نفسه للهلاك فمنعونا عليهم السلام من قراءة القرآن بخلاف ما يثبت بين الدفتين لما ذكرناه .

فان قال قائل : كيف تصح القول بان الذى بين الدفتين هو كلام الله تعالى على الحقيقة من غير زيادة ولانقصان وانتم تروون عن الائمة عليهم السلام انهم قرأوا : «كنتم خيرأئمة اخرجت للناس» «وكذلك جعلناكم ائمة وسطا» وقرؤا «ليسألونك الانفال» وهذا بخلاف ما في المصحف الذى في ايدى الناس .

قيل له : قدمضى الجواب عن هذا وهو ان الاخبار التى جاءت بذلك اخبار آحاد لايقطع على الله بصحتها فلذلك وقفنا فيها و لم نعدل عما في المصحف الظاهر على ما امرنا به حسب مابيناه مع انه لاينكر ان تأتى القراءة على وجهين منزلتين احدهما ما تضمنه المصحف والثانى ماجاءبه الخبر كما يعترف مخالفونا به من نزول القرآن على وجوه شتى فمن ذلك قوله تعالى : وما هو على الغيب بظنين» يريد بمتهم وبالقراءة الاخرى « وما هو على الغيب بضنين » يريد بخيل ومثل قوله :

«جنات عدن تجرى من تحتها الانهار» على قراءة وعلى قراءة اخرى «تجرى تحتها الانهار» ونحو قوله «ان هذين لساحران» وفي قراءة اخرى «ان هذين لساحران»

وما اشبه ذلك مما يكثر تعداده ويطول الجواب باثباته اه (١) .

(القول التاسع عشر)

المنع من صدق اسم القرآن على غير المقطوع به بالتواتر ذهب اليه جمع من الاعلام .

قال النراقى فى مستند الشيعة : اما ماورد فى بعض الاخبار من الامر بالقراءة كما يقرأ الناس أو كما تعلمتم فلا يفيد العموم مع انه انما ورد فى مقام السؤال عما وجد فى مصاحف الائمة عليهم السلام من بعض الكلمات الخالية عنها سائر المصاحف وانهم لا يحسنون قراءة ذلك اه .

أقول : المستفاد مما أفاده قدس سره ان كل قراءة وردت بأى نحو اتفق لا يمكن الركون اليها مجرداً من دون قيد أو شرط بدعوى ورود النص عنهم عليهم السلام بالقراءة كما يقرأ الناس فان القرائن الحالية والمقالية حاكمة على النص ومخصصة له بما يفيد المنع من كل قراءة لم يثبت تواترها عن النبى صلى الله عليه وآله ولم تنقل عن من يعتد به لسابقة صحبة أو شدة ملازمة له أو لقرب عهده به صلى الله عليه وآله مع اتصافه بشروط العدالة من حسن الظاهر واستقامة السيرة وسلامة المعتقد .

وقال الفيض الكاشانى فى كتاب الوافى فيما تقدم نقله عنه :

الحق ان المتواتر من القرآن اليوم ليس الا القدر المشترك بين القراءات جميعاً دون خصوص آحادها اذ المقطوع به ليس الا ذاك فان المتواتر لا يشتبه بغيره . اه

وقال الفاضل المتتبع الشيخ محمد بن الحسن بن محمد الاصفهانى المشتهر على السنة الفقهاء بالفاضل الهندى صاحب كشف اللثام فى كتاب قراح الاقتراح فى تهذيب كتاب اقتراح النحو للشيخ جلال الدين السيوطى .

---

(١) البحار ج ٨٩ ص ٧٥ .

والذى يحتج به فى النحو من المسموعات ثلاثة الكتاب و السنة و كلام العرب ثم قال الكلام فى الكتاب لاشك ان ما نقل منه متواتراً حجة واما ما نقل آحاداً فان كان باخبار عدل و هكذا الى النبى ﷺ فهو أيضاً حجة فان خالف قياساً معروفاً كان ذلك مستثنى لايقاس عليه واما الاكتفاء بفصاحة الراوى فلا وجه له وان صرح بأنه مروية فصيح فانه حينئذ لايكون الاحتجاج الا بفصاحته وبالجملة فما لم يحصل اليقين او الظن المقارب له بأنه من القرآن لايصح الاستدلال به من حيث انه من القرآن اه (١) .

وقد بالغ المقدس الاردبيلى بل شدد النكير على من مال الى دعوى تواتر القراءات بقوله :

يفهم من بعض كتب الاصول ان تجويز قراءاة ما ليس بمعلوم كونه قرآناً يقيناً فسق بل كفر فكل ما ليس بمعلوم انه يقيناً قرآن فينبغى لمن يجزم انه يقرأ قرآناً تحصيله من التواتر فلابد من العلم .

فعلى هذا فالظاهر عدم جواز الاكتفاء بالسماع من عدل واحد مع عدم حصول العلم بالقرائن مثل تكرره فى الالسن بحيث يعلم لايختل مع ان خصوصية كل كلمة كلمة فى الاعراب و البناء و سائر الخصوصيات قليلا ما يوجد العدل العارف بذلك فاشتراط ذلك موجب لسرعة ذهاب القرآن عن البين و لما ثبت تواتره فهو مأمون من الاختلال لفسقه مع انه مضبوط فى الكتب حتى انه معدود حرفاً حرفاً وحركة حركة .

و كذا طريق الكتابة وغيرها ممد يفيد الظن الغالب بل العلم بعدم الزيادة على ذلك والنقص فلايبعد الاخذ فى مثله عن أهله غير العدل والكتب المدونة لحصول ظن قريب مع العلم بعدم التغيير . . اه (٢)

(١) الملحق المضاف فى آخر المجلد الثانى من كشف اللثام ص ٤٨١ ط طهران منشورات فراهانى .

(٢) مجمع الفائدة والبرهان ج٢ ص٢١٧ - ٢١٨ ط قم جامعة مدرسين .

وقال المحقق السيد حسين البروجردى فى تفسير الصراط المستقيم بعد نقل شطر من كلام المقدس الاردبيلى المتقدم :

اما ماصدر عن المقدس فغريب جداً سيما حكمه بعدم كون غير المقطوع به قرآناً واغرب منه ما حكاه كسابقه عن حكاية التفسيق بل التكفير و لعله لذلك مال شيخنا فى الجواهر الى عدم وجوب متابعة شيء من السبع او العشر . اه (١)

وحاصل ما أفادوه وسطروه عطر الله مراقدهم ان المشترك ما بين القراءات السبع بل وبين غيرها قرآن قطعاً لثبوت تواتره واطباق عامة المسلمين على نقله وتعاهده بالضرورة .

واما ما يتعلق بخصوص ما تفرد به كل واحد من القراء السبعة أو العشرة أوغيرها فما لم يقم دليل عليها يفيد تواترها عن الصادع بالرسالة النبى الاكرم ﷺ مورث للاطمئنان بحالها بالطرق المقبولة علمياً فلايمكن عدها من القرآن فى شيء ولايصح القراءة بها على انها جزء من القرآن .

(القول العشرون)

جواز القراءة بكل ما كان متداولا فى زمن الائمة عليهم السلام سواء ثبت نقله عنهم عليهم السلام أم عن غيرهم ممن شملهم الاذن بخلاف من منعوا من قراءته كابن مسعود الذى قال فى شأنه الامام الصادق عليه السلام : ان كان ابن مسعود لايقرأ على قراءتنا فهو ضال وتفصيل القول فيه سورة (يس) فى كتابنا كنز القراء .

قال فقيه المجتهدين فى عصره السيد محسن الحكيم فى منهاج الصالحين:

الاقوى جواز القراءة بجميع القراءات التى كانت متداولة فى زمان الائمة اه.

وزاد الشهيد السعيد السيد الصدر فى تعليقته على الكتاب المذكور بقوله:

ولم يعلم بمخالفتها لواقع النص القرآنى (٢)

---

(١) تفسير الصراط المستقيم ج٣ ص١٢٣ ط بيروت مؤسسة الوفاء

(٢) منهاج الصالحين بتعليقة الشهيد الصدر ج١ ص٢٣١ ط بيروت دار التعارف .

أقول : ينبغي الاشارة الى عدة أمور لايضاح حقيقة المراد في المسألة :

(الامر الاول) المستفاد من كلامهما عدم المنع من القراءة المنقولة عن الائمة عليهم السلام بدليل عدم الاستفصال بتقييد أو تخصيص الذي يفيد العموم بل هو ظاهر اطلاق العبارة فيشمل الجواز قراءتهم عليهم السلام كما يعم قراءة غيرهم ولعدم النهي عنها نهي تحريم .

(الامر الثاني) ان الادلة الواردة عنهم عليهم السلام بجواز القراءة كما يقرأ الناس يستفاد منها أن تخصيص القراءة بما تداوله الناس في أزمنتهم عليهم السلام حيث اطلاعهم على مدى قربهم من النص المنزل وعلى نوعية قراءتهم ومقدار مطابقتها لأصول اللغة وقواعدها لتنصيصهم على ذلك في عدة مقامات :

(الأول) ماورد عن الامام ابي الحسن الرضا عليه السلام : في خبر الكافي المتقدم ذكره حيث جاء فيه : (اقرؤا كما تعلمتم فسيجيء من يعلمكم) حيث يستفاد من (تعلمتم) ماتلقى من القراءة في ماضي الايام بالنسبة لزمان السؤال والاستفسار وما اشتهر من تواتر السبع وكمال العشر والاصطلاح عليهما جملة وتفصيلا انما هو أمر حادث لها في الازمنة المتأخرة بين العامة كما هو ظاهر لاشبهة فيه .

(الثاني) مايقرب منه في ارادة الدلالة المتقدمة في خبر الكافي ايضاً عن سفيان بن السمط قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن تنزيل القرآن قال : اقرؤوا كما علمتم) .

(الثالث) خبر سالم بن سلمة الذي قال فيه الامام الصادق عليه السلام : (اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم) .

حيث يستفاد من ارادة التنبيه بالفعل المضارع (يقرأ) كفاية القراءة بما يتداوله الناس في زمان الاستفسار وان العمل بها مجزى الى زمان قيام القائم وظهور دولته وبسط سلطانه لانهم عليهم السلام قد احاطوا بها واطلعوا على نسبة شذوذها كما تقدم ذكره .

يضاف الى ذلك ان (ال) فى(الناس) تفيد العهد الذهنى الخارجى والمراد بهم ماحكاه السيد البروجردى فى تفسيره عن محكى ابن ابى الحديد فى شرح نهج البلاغة عن الشيخ ابى جعفر الاسكافى انه قال فى كتابه المسمى بنقض العثمانية فى جملة كلام له فى الامامة :

وقد تعلمون ان بعض الملوك ربما احدثوا قولا أو ديناً لهوى فيحملون الناس على ذلك حتى لايعرفوا غيره كنحو ماأخذ الناس الحجاج بن يوسف بقراءة عثمان وترك قراءة ابن مسعود وابى بن كعب وتوعد على ذلك سوى ما صنع هو وجبابرة بنى امية وطغاة بنى مروان بولد على عليه السلام وشيعته وانما كان سلطانه نحو عشرين سنة .

فمامات الحجاج حتى اجتمع اهل العراق على قراءة عثمان ونشأ ابناؤهم ولايعرفون غيرها لامساك الاباء عنها وكف المعلمين عن تعليمها حتى لو قرأت قراءة عبدالله وأبى ماعرفوها ولظنوا بتأليفها الاستكراه والاستهجان لألف العادة وطول الجهالة لانه اذا استولت على الرعية الغلبة وطالت عليهم ايام التسلط وشاعت فيهم المخافة وشملتهم التقية اتفقوا على التخاذل والتساكت فلاتزل الايام تأخذ من بصائرهم وتنقص من ضمائرهم حتى تصير البدعة التى احدثوها غامرة للسنة اه (١)

وهذا التعبير شبيه بتعبير أمير المؤمنين عن عائشه بقوله :

(المرأة شر لابد منه) حيث لم يرد (ال) الجنسية أو الاستغراقية كما قد يتبادر لبعض من لاعلم له بل اراد بها (ال) التعريف لافادة ارادة تلك المرأة المعهودة فى زمانه والتى جرت الويلات على المسلمين وخرجت من خدرها عصياناً لقوله تعالى « قرن فى بيوتكن » وبارزته بالحرب فى وقعة الجمل وغيرها من المواقف التى حفظها التاريخ .

(الأمر الثالث) ان القراءة المنسوبة اليهم عليهم السلام والتى تضمنتها طائفة

(١) تفسير الصراط المستقيم ج ٣ ص ١١٤ ط بيروت مؤسسة الوفاء .

كبيرة من الروايات ينبغي ان تقسم الى طائفتين :

(الطائفة الاولى)

مايمكن بل ينبغي الاخذبه والعمل بمقتضاه وهو ما كان شأنه كشأن سائر القراءات ومقدار مخالفته لها كقدر التخالف والتغاير بينها ويستدل عليه بما ورد عنهم عليهم السلام بالقراءة به والتزامه وهو بمثابة المخصص لعموم الامر بالقراءة كما يقرأ الناس فلامنافاة بينهما .

فمن ذلك الخبر المروى فى الكافى والتهذيب والاستغاثة عن عروة التميمى وعن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال سألته عن قول الله تعالى : (فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق) قال : ليس هكذا تنزيلها انما هى فاغسلوا وجوهكم وايديكم من المرافق) .

وعليه فتكون من الايات التى دخلها التغيير من المخالفين وفيه دليل على ان القراءات السبع ليست بمتواترة وان (الى) فى الاية غير غائية ولاتتوجه فيها الغاية الا بجعلها للمغسول دون الغسل .

ومن ذلك مارواه الصدوق فى العيون باسناده عن الوشا عن الرضا عليه السلام قال: سمعته يقول: قال أبى عليه السلام قال ابو عبدالله عليه السلام ان الله عزوجل قال لنوح انه ليس من اهلك لانه كان مخالفاً له وجعل من اتبعه من اهله قال : وسألنى كيف يقرؤن هذه الاية فى ابن نوح ؟

قلت : يقرؤها الناس على وجهين : (انه عمل غير صالح) و (انه عمل غير صالح) (١) فقال: كذبوا هو ابنه ولكن الله عزوجل نفاه عنه حين خالفه فى دينه.

قال السيد عبدالله شبر فى مصابيح الانوار فى حل مشكلات الاخبار فى شرح هذا الخبر قوله على وجهين يعنى على وزن المصدر وعلى وزن الفعل وقراءة

(١) هود- ٤٦

المصدر توهم انه تولد من الزنا وان الخيانة وقعت من امه كما حكى عن اكثر الجمهور وجعلوه المراد من قوله تعالى: (تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما(١) وقوله عليه السلام (كذبوا) يعنى فى القراءة الموهمة لذلك.

فان قيل: الذى قرأ على وزن الفعل الكسائى ويعقوب وسهيل والباقون على صيغة المصدر فما معنى نفيه عليه السلام منها مع انها من القراءة المتواترة قرأبها اكثر السبعة واكثر العلماء على ان القراءات السبع كل متواترة نزل بها الروح الامين وعلى ذلك بنواما روى عنه صلى الله عليه وآله انه قال نزل القرآن على سبعة احرف ان المراد بها القراءات قيل الجواب من وجهين:

(الاول) انا لانسلم ان تواتر القراءات عن النبى صلى الله عليه وآله بل عن اربابها من القراء وهم آحاد من المخالفين استبدوا بآرائهم وجعلوا قراءتهم قسيمة لقراءة اهل البيت العالمين بالتنزيل والتأويل فيكون هذا الخبر قدحاً فى تواترها عن النبى صلى الله عليه وآله والثانى ان يكون التكذيب راجعاً الى تأويلهم قراءة المصدر بذلك التأويل القبيح الباطل فلا يكون راجعاً الى اصل القراءة ... اه (٢)

ومن ذلك ماورد فى قوله عزوجل: (لقد تاب الله على النبى والمهاجرين والانصار) (التوبة-١١٩) ففى الاحتجاج عن الصادق عليه السلام والمجمع عن الرضا عليه السلام (لقد تاب الله بالنبى عن المهاجرين) والقمى فى تفسيره عن الصادق عليه السلام انه قال هكذا انزلت وفى الاحتجاج عنه ايضاً انه قال: واى ذنب كان لرسول الله صلى الله عليه وآله حتى تاب منه انما تاب الله به على أمته.

ومن ذلك ماورد فى قوله تعالى: وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض... الايه ففى المجمع عن السجاد والباقر والصادق عليهم السلام انهم قرأوا (خالفوا)

---

(١) التحريم -١٠

(٢) مصابيح الانوار فى حل مشكلات الاخبار ج ٢ ص ٤٦ - ٤٧ ط النجف المطبعة العلمية.

والقمى عن العالم عليه السلام والكافى والعياشى عن الصادق عليه السلام مثله قال : لو كانوا خلفوا لكانوا فى حال طاعة .

ومن ذلك ما ورد فى قوله عزوجل : له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله) الرعد - ١٢) ففى تفسير القمى عن الصادق عليه السلام ان هذه الاية قرئت عنده فقال لقارئها الستم عرباً فكيف تكون المعقبات من بين يديه ؟ وانما المعقب من خلفه فقال الرجل : جعلت فداك كيف هذا ؟ فقال انما انزلت : (له معقبات من خلفه ورقيب من بين يديه يحفظونه بامر الله) ومن ذا الذى يقدر ان يحفظ الشيء من امر الله ؟ وهم الملائكة المقربون الموكلون بالناس الخبر ومثله فى تفسير العياشى .

الى غير ذلك من الاحاديث المتظافرة المتواترة المعتبرة التى قال فى شأنها العلامة المجلسى (ره) فى مرآة العقول فى شرح الكافى بعد الاشارة الى خبر هشام بن سالم : ولا يخفى ان هذا الخبر و كثير من الاخبار الصحيحة صريحة فى نقص القرآن وتغييره وعندى ان الاخبار فى هذا الباب متواترة معنى وطرح جميعها يوجب رفع الاعتماد على الاخبار رأساً بل ظنى ان الاخبار فى هذا الباب لا يقصر عن اخبار الامامة فكيف بثبوتها بالخبر .. اه (١)

وقال المحقق البحرانى فى الحدائق الناضرة : اللازم اما العمل بما قالوا من ان كل ما قرأت به القراء السبعة وورد عنهم فى اعراب او كلام او نظام فهو الحق الذى نزل به جبرئيل عليه السلام من رب العالمين على سيد المرسلين وفيه رد لهذه الأخبار على ما هى عليه من الصحة والصراحة والاستشهاد وهذا مالا يكاد يتجرأ عليه المؤمن بالله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله والائمة الاطهار عليهم السلام واما العمل بهذه الاخبار و بطلان ما قالوه و هو الحق الحقيق بالاتباع لذوى البصائر

(١) مرآة العقول فى شرح أخبار آل الرسول ج١٢ ص٥٢٥

والافكار . . اه (١)

ويمكن تأييده واعتضاده بماأفاده العلامة المحقق السيدحسين البروجردى فى تفسير الصراط المستقيم بقوله : ان علم القراءة كان متداولا فى زمان الائمة عليهم السلام حتى ان بعض اعاظم اصحابهم و ثقاتهم و المقربين عندهم كانوا عارفين ماهرين بهذا العلم مثل حمران بن أعين الذى هو فى غاية الجلالة عندهم ونهاية الاخلاص والاطاعة لهم .

و كان ماهراً فى علم القراءة على قراءة حمزة القارىء والصادق عليه السلام امره بمناظرة الشامى فى علم القراءة و الشامى كان مريداً للمناظرة مع الصادق عليه السلام فى هذا العلم حتى ان الشامى قال له حين أمرحمران بمناظرته انما اريدك اياك لاحمران فقال عليه السلام: ان غلبت حمران فقد غلبتنى مناظرة فغلب حمران عليه .

و مثله ابان بن تغلب الثقة الجليل فقد ذكروا فى ترجمته : ان له قراءة مفردة مشهورة عندالقراء وثعلبة بن ميمون الذى قالوا فى ترجمته انه كان وجهاً فى اصحابنا قارئاً فقيهاً نحوياً لغوياً راوية حسن العمل كثير العبادة و الزهد وغيرهم من الاجلة الذين كانوا ماهرين فى هذا العلم وفى غاية المتابعة والاطاعة للأئمة الذين هم عليهم السلام قرروهم عليه ولم يتأملوا فى علمهم ولا فى عملهم .

ومن المعلوم ان مراعاة هذا العلم لاجل العمل فى مقام القراءة فلولم يكن مشروعاً لكانوا يمنعون امثال هؤلاء الاجلة وخصوصاً مع تمكنهم من تحصيل ما هو [من] منصب الانبياء والاوصياء . ويؤيد ماذكرناه من كون هذاالعلم متداولا عند اصحاب الائمة عليهم السلام على وجه يشعر بتقريرهم اياهم على ذلك مارواه الكشى عن حمزة الطيار قال سألنى ابوعبدالله عليه السلام عن قراءة القرآن فقلت ما انا بذلك فقال عليه السلام لكن ابوك قال : ثم قال ان رجلا من قريش كان لى صديقاً و كان عالماً قارئاً فاجتمع هو وابوك عند ابى جعفر عليه السلام فقال : ليقبل كل منكما على صاحبه

(١) الحدائق الناضرة ج٨ ص١٠٣-١٠٤ ط النجف

ويسأل كل منكما صاحبه ففعلا فقال القرشي لابي جعفر عليه السلام : قدعلمت ماارادت ان تعلمني ان في اصحابك مثل هذا قال عليه السلام : هوذاك فكيف رأيت ذلك .

وفي ترجمة حمران بن أعين عن رسالة ابي غالب الزراري : ان حمران ابن أعين من اكبر مشائخ الشيعة المفضلين الذين لايشك فيهم وكان احد حملة القرآن ومن بعده يذكر اسمه في القراءات و روى انه قرأ على ابي جعفر عليه السلام وكان مع ذلك عالماً بالنحو واللغة .

وفي ترجمة ابان بن تغلب عن النجاشي : انه كان قارئاً من وجوه القرّاء فقيهاً لغوياً سمع من العرب وحكى عنهم وكان مقدماً في كل فن من العلم في القرآن والفقه والحديث الى ان قال : ولأبان قراءة مفردة مشهورة عند القرّاء اخبرنا بها ابوالحسن التميمي عن أحمد بن محمد بن سعيد عن محمد بن يوسف الرازي المقرىء عن ابي نعيم عن محمد بن موسى صاحب اللؤلؤ قال : سمعت ابان بن تغلب ومارأيت احداً اقرأ منه قط يقول انما الهمزة رياضة وذكر قراءته الى آخرها .

وذكر الشيخ في الفهرست مثله وذكر الاسناد الى قراءته المفردة وستسمع ان حمران بن اعين من مشايخ حمزة القارىء .

وفي التيسير والمجمع ان حمزة قرأ على الصادق عليه السلام وان الكسائي وهو أحد القرّاء السبعة قرأ على ابان بن تغلب وان الاعمش وابا اسحق السبيعي وابا الأسود الدؤلي كانوا ممن يؤخذ عنهم القراءة وذكر الشيخ في الفهرست في ترجمة عمر بن موسى : ان له كتاب قراءة زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام .

ثم ذكر الاسناد اليه وقال : هذا قراءة أمير المؤمنين عليه السلام قال وما رأيت اعلم بالكتاب وناسخه و منسوخه و مشكله واعرابه منه و في ترجمة محمد ابن عياش انه له كتاب قراءة امير المؤمنين عليه السلام و كتاب قراءة اهل البيت عليهم السلام . اه (١)

(١) تفسير الصراط المستقيم ج٣ ص١٢٦-١٢٧-١٢٨

أقول : والمستفاد من ذلك ان عمل القدماء و أصحاب الائمة كان على ما قدمنا ذكره ونبهنا عليه الا انه لمافقدت مصنفاتهم و كتبهم وقع الشيعة فى حيرة الجهالة فأدى بالفقهاء الذين جاؤوا فى اعصار قدخليت منها الى الوقوع فيماقدمنا ذكره عنهم من الاقوال المتكاثرة و ارتكاب التأويلات البعيدة و التفسيرات الركيكة و الجنوح و النزوع الى مذاهب و أقوال واهية بعيدة غاية البعد عن أصول المذهب الحق .

وكيف كان فالأجدر بنا بعد الاحاطة بأطراف الاقوال و ما صدرناه بها و ما استطرفناه فى خاتمتها الى ان انتهى بنا المطاف الى هذا الموضع ان نقف وقفة عزم و ثبات فى طريق تحرير وتهذيب وتصحيح القراءات المنقولة الينا وبالخصوص فى هذا العصر الذى ازدهرت فيه وسائل وطرق الاتصال بالماضى وسبر أغواره و الوقوف على دقائقه و اطرافه عن طريق توفر المصادر نفسها أو سبل تحصيلها الكفيلة باعطاء زخم هائل من الادلة الممهدة والموصلة لضبط وتحقيق أصول ومسائل القراءات الصحيحة اوالجائزة وضوابطهما ومايرتبط بهما من قريب أو بعيد بالاصل او بالعرض بالاعتماد على ما صح من أقوال النبى ﷺ و الائمة من أهل البيت (ع) ومن يعتد به من العلماء والمفسرين وأقوال اللغويين و اذا قامت البينة وتظافرت الادلة على صحتها وقوة وجهها وسلامتها من النقض والابرام ونفى ما عداها من القراءات التى تؤدى الى اظهار الآيات بمعان مشكلة مرفوضة تسىء الى قداسة البارى جل وعلا اواحدالانبياء والرسل الماضين أو قداسة خاتم النبيين والمرسلين الرسول الاكرم محمدبن عبدالله ﷺ او اسقاط فضل او منقبة او كرامة وردت فى الروايات المعتبرة فى اسباب نزول الآيات لاحد الائمة من أهل بيت النبوة أو أحد أخيار الصحابة أو تغيير حكم ثبت النص عليه من قبل الشارع أو نحو ذلك كما اشرنا الى بعض امثلة ذلك فيما تقدم ذكره .

ولايخفى على الفطن الخبير والفهم النحرير ان ذلك كله يحتاج الى مصنف

مبسوط الاطراف واسع الاكناف يكون عمدة للدارسين وطالبى الحق واليقين ثم لايخفى ان ذلك مما لايتنافى مع أصل القرآن بل لايعد ضرباً من التحريف ولافيه شيء من وجوه التوهين والتسخيف لقداسته ولايفتح على الشيعة الامامية اذا عملت به لبقية المذاهب سهام النقض والابرام والتعنيف فلكل طائفة من المسلمين كافة اليوم كما كان فى سابق أيامهم وعهودهم الغابرة قراءة وتلاوة خاصة رجحوها على ما سواها وانتخبوها من جملة ماعداها سواء كانت من السبعة أومن كمال العشرة اومازاد على ذلك كما يقف عليه المتتبع ولم يعد ذلك عزوفاً عن الحق او ترجيحاً للباطل اونقضاً لاصل القرآن مع ثبات أصله و تواتر متن سوره وآياته أو قدحاً لتلاوته وترتيله .

واما الوقوف والمحسنات اللفظية الاخرى ففيها مسامحات جمة فلامشاحة فيها اذ هى أمور اصطلاحية يصح فيها التعدد والاختلاف و تزداد أهمية مانبهنا عليه اذا اسهمت اطروحته فى تأصيل كتاب الله المقدس ونفى ما قد يتطرق اليه من التحريف والتأويلات الفاسدة والمذاهب الباطلة وللمزيد من التوسع ينبغى مراجعة كتابنا الكبير كنز القراء فى تحقيق اصول الاقراء وفقنا الله لاتمامه والفوز بسعادة اختتامه .

ومما يؤيد ما قدمناه لك ايضاً ما رواه العلامة المجلسى (ره) فى البحار فى مواضع متعددة .

فمنه ما رواه من استحباب كتابة المصحف واستنساخه وتكثيره للانتفاع به عن الامام الصادق عليه السلام قال : ست خصال ينتفع بها المؤمن من بعد موته ولد صالح يستغفرلو ومصحف يقرأمنه . . . الخ (١)

ومنه مارواه فى شأن ضبطه ومراعاة نظمه وأصول الاملاء فى تدوينه بقوله

(١) البحار ج٨٩ ص٣٤

وروى ان زيداً لما قرأ التابوة قال على عليه السلام اكتبه التابوت فكتبه كذلك . (١)

وعن النبى صلى الله عليه وآله بعدة طرق انه قال لبعض كتابه :

ا ـ «الق الدواة وحرف القلم وانصب الباء وفرق السين ولاتعور الميم وحسن (الله) ومد الرحمن وجود الرحيم وضع قلمك على اذنك اليسرى فانه اذكر لك» (٢)

ب ـ «اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين فيه» (٣)

ج ـ «اذا كتب احدكم بسم الله الرحمن الرحيم فليمد الرحمن» (٤) .

د ـ «من كتب بسم الله الرحمن الرحيم فجوده تعظيماً لله غفر الله له» (٥)

و ـ «تنوق رجل فى بسم الله الرحمن الرحيم فغفر له» (٦)

أقول : وماذكر ههنا على جهة التمثيل واشرفية الذكر لاالحصر والافان الحث والفضل المذكور يجرى فى سائر كلمات القرآن وآياته .

و منه ما رواه فى شأن شيعة أهل البيت و انهم من أهل البشارة بقراءته كما انزل : فعن امير المؤمنين عليه السلام انه قال كأنى انظر الى شيعتنا بمسجد الكوفة وقد ضربوا الفساطيط يعلمون الناس القرآن كما انزل» (٧) .

وعن الامام الصادق عليه السلام قال : كأنى بشيعة على فى ايديهم المثانى يعلمون القرآن (٨) .

(الطائفة الثانية)

وهى التى دلت على نقصان القرآن فى الجملة وتحريفه وتغييره وتقويضه فان الأنسب بأصول المذهب والأليق بالمشرب ان تؤول بما أفاده جملة من محققى أعلام الامامية .

---

(١) البحار ج ٨٩ ص ٥٣

(٢ ـ ٣ ـ ٤ ـ ٥ ـ ٦) البحار ج ٨٩ ص ٣٤ ـ ٣٥ .

(٧ ـ ٨) البحار ج ٨٩ ص ٥٩

كتصريح الفيض الكاشاني في المحجة البيضاء حيث قال قدس سره : ويخطر بالبال في دفع هذا الاشكال ان مرادهم عليهم السلام بالتحريف والتغيير والحذف انما هو من حيث المعنى دون اللفظ فمعنى قولهم كذا نزلت ان المراد به ذلك لا ما يفهمه الناس من ظاهره وليس مرادهم انها نزلت كذلك في اللفظ فحذف ذلك اخفاءاً للحق واطفاءاً لنور الله .

ومما يدل على هذا ما رواه الكافي باسناده عن ابي جعفر عليه السلام انه كتب في رسالته الى سعد الخير: وكان من نبذهم الكتاب ان أقاموا حروفه وحرفوا حدوده فهم يروونه ولا يرعونه والجهال يعجبهم حفظهم للرواية والعلماء يحزنهم تركهم للرعاية الحديث (١) .

واما مصحف ابي الحسن عليه السلام المدفوع الى ابن ابي نصر ونهيه عليه السلام عن النظر فيه ونهى ابي عبدالله عليه السلام الرجل عن القراءة على غير ما يقرؤه الناس فيحتمل ان يكون ذلك تفسيراً منهم عليهم السلام للقرآن على طبق مراد الله عزوجل ووفق ما انزل جل جلاله لا أن تكون تلك الزيادات بعينها أجزاء لألفاظه المنزلة . . . اه (٢).

وقوله في كتابه الصافي في تفسير القرآن لقائل أن يقول كما أن الدواعي كانت متوفرة على نقل القرآن وحراسته من المؤمنين كذلك كانت متوفرة على تغييره من المنافقين المبدلين للوصية المغيرين للخلافة لتضمنه ما يضاد رأيهم وهو اهم والتغيير فيه ان وقع فانما وقع قبل انتشاره في البلدان واستقراره على ما هو عليه الان والضبط الشديد انما كان بعد ذلك فلا تنافي . وما قاله ابن شهر آشوب في كتابه (متشابه القرآن ومحكمه) : قوله سبحانه (ان علينا جمعه وقرآنه) (٧٥/١٧) دال على ان الله تعالى جامع للقرآن وقال تعالى : (انا نحن نزلنا الذكر

(١) الكافي ج ٨ ص ٥٣ .

(٢) المحجة البيضاء في تهذيب الاحياء ج ٢ ص ٢٦٣ - ٢٦٤ ط قم جامعة مدرسين ومثله ورد في تفسير الصافي ج ١ ص ٣٤ ط طهران .

وانا له لحافظون) واول محافظته ان يكون مجموعاً منه تعالى وقال : (حم والكتاب المبين انا انزلناه) ولفظ الكتاب والقرآن يدلان على كونه مجموعاً منه تعالى يقال كتبت الكتيبة و كتبت البغلة و كتبت الكتاب وقريت الماء في الحوض وقرى النمل و ام القرى والقرية وقد ثبت ان النبي ﷺ قرأ القرآن وحصره وامر بكتابته على هذا الوجه وكان يقرأ كل سنة على جبرئيل مرة الا السنة التي قبض فيها فانه قرأ عليه مرتين وان جماعة من الصحابة ختموا عليه القرآن منهم ابي ابن كعب وقد ختم عليه ابن مسعود عشر ختمات وانه ﷺ فضل كل سورة وذكر فضل قاريها ولو لم يكن مجموعاً لما صح هذا كله ثم ان البخاري روى عن انس انه لم يحفظ القرآن من الصحابة الا أربعة كلهم من الانصار ابي ومعاذ وزيد وابو زيد ولم يذكر الثالث فكيف يجمع من لم يحفظ وقيل للحسين بن علي عليه السلام ان فلاناً زاد في القرآن ونقص منه فقال عليه السلام : أومن بما نقص واكفر بما زاد والصحيح ان كل ما يروى في المصحف من الزيادة انما هو تأويل والتنزيل بحاله ما نقص منه وما زاد . (١)

الى هنا ينتهي ما ارادنا ايراده في هذه العجالة وكان الفراغ من كتابته في شهر جمادى الثانية احد شهور سنة ١٤٠٩ هـ (٢) في مدينة قم حرسها الله تعالى من طوارق الحدثان بحق المودعة في ارضها عليها وعلى العترة الهادية من ابائها واخيها وبنيه أفضل الصلاة والسلام والحمد لله أولا وآخراً .

(١) متشابه القرآن ومحكمه ج ٢ ص ٧٧ ط قم بيدار.

(٢) وقد اعيد النظر فيه في موضعين منه في اواخر ربيع الثاني سنة ١٤١٠ هـ .

الفهرس

العنوان	الصفحة
مقدمة الكتاب	٣
القراءة القرآنية فى عصر النبوة	٤
عوامل اختلاف القرآءات بعد عصر النبوة	٩
القرآن فى عهد ابى بكر	٣٥
القرآن فى عهد عمر	٣٧
القرآن فى عهد عثمان	٣٩
مواصفات المصحف العثمانى	٤٤
تاريخ القراءات بعد زمن عثمان	٤٥
عقيدة الامامية فى تواتر أصل القرآن	٤٨
القراءة التى نزل القرآن على وفقها	٥٢
تواتر القراءات السبع وكمال العشر	٥٣
أقوال فقهاء الامامية فيما ينبغى الأخذ به منها	٦٨

جدول الخطأ والصواب

الصفحه	السطر	الخطأ	الصواب
٣	٧	سمعت	سمحت
٧	١٠	تيمم	تميم
١٠	١٧	باسناده	باسناده
١٣	١١	قوامى	قوافى
١٦	٥	اد	ان
١٧	١٧	رحل	رجل
١٩	٣	السنى	ألسن
٢٠	١٩	شىء ومغاير	شىء مغاير
٢٤	٦	بسبع	بسبعة
٢٧	٤	خير	خبر
٢٨	٢٠	معناه	ومعناه
٢٩	٤	الاسرار	الاسراء
٣٢	٢٢	الطائفيتن	الطائفتين
٣٣	٢٢	اضرب	ضرب
٣٥	٢٠	بقراه قران	بقراء القرآن
٤١	٩	بل	بعد
٤٢	٢١	لاول	الاول
٥٣	١٦	المشور	المشهور
٥٤	٨	لاتى	الاتى
٥٥	٨	المرتضى	الرضى
٥٥	٢٢	المتوفى سنة	المتوفى سنة ٧٦٢ ﻫ
٦٢	١٥	المعتبر	المعتبرة
٦٥	٤	ماستطرفه	مااستطرفه
٧٤	١٤	نزك	نزل
٧٤	١٦	بالتواتر	بالمتواتر
٧٥	١٦	علط	غلط
٧٦	٢	لما	اما

للمؤلف فى علوم القرآن

المطبوع منها :

١ ـ التبيان فى تجويد القرآن .

٢ ـ المرشد الوجيز لقراء كتاب الله العزيز

٣ ـ اتحاف الفقهاء فى تحقيق مسألة اختلاف القراءات والقراء

المعد للطبع :

١ ـ القراءات القرآنية فى كتاب العين للخليل بن احمد الفراهيدى .

٢ ـ رسالة القرآن للبشرية جمعاء

قيد الكتابة :

١ ـ كنز القراء فى تحقيق أصول الاقراء

٢ ـ الدر النضيد فى علمى القراءات والتجويد

٣ ـ مفاتيح الغيب والتبيان فى شرح غريب مفردات القرآن

٤ ـ جواهر البيان فى تلخيص تفسير الميزان

0789

WERT
BOOKBINDING
Grantville, Pa.
July - Sept. 1995
We're Quality Bound

Princeton University Library
32101 055394587